

بسم الله الرحمن الرحيم

الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية  
تصدر من مكة المكرمة  
الجمعة ٢٣ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ • ١٧ أكتوبر ٢٠١٤ م

# القرى

UM AL-QURA

جريدة أسبوعية

# أقرب

www.uqn.gov.sa

• الثمن ٣ ريالات سعودية • صفحة ٦٨ •

THE OFFICIAL NEWSPAPER FOR THE GOVERNMENT OF KINGDOM OF SAUDI ARABIA - PUBLISHED IN MAKKAH

• السنة ٩٢ • العدد ٤٥٣٦ •

## خادم الحرمين الشريفين يستقبل أمير قطر



وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن سلطان بن عبدالعزيز الأمين العام لمجلس الأمن الوطني المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز رئيس الاستخبارات العامة، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن عبدالله بن عبد العزيز نائب وزير الخارجية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس ديوان سموه وولي العهد المستشار الخاص لسموه، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف.

كما حضره من الجانب القطري معالي الشيخ عبدالله بن ناصر بن خليفة آل ثاني رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، والشيخ جوعان بن حمد بن خليفة آل ثاني، والشيخ خالد بن خليفة بن عبدالعزيز آل ثاني مدير مكتب سمو أمير دولة قطر، وسكرتير سمو الأمير للشؤون السياسية علي بن فهد الهاجري، والشيخ عبدالله بن ثامر بن محمد آل ثاني سفير دولة قطر لدى المملكة.

جدة - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في قصره بجدة مساء يوم الإثنين ١٩ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ الموافق ١٣ أكتوبر ٢٠١٤ م، أخاه صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر.

وجرى خلال الاستقبال بحث أوجه التعاون بين البلدين الشقيقين، إضافة إلى مجمل الأحداث والتطورات التي تشهدها الساحات الإسلامية والعربية والدولية.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين،

## خادم الحرمين الشريفين يتلقى اتصالاً هاتفياً من الرئيس الأفغاني

جدة - واس

تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، اتصالاً هاتفياً يوم الثلاثاء ١٣ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ الموافق ٧ أكتوبر ٢٠١٤ م، من فخامة الرئيس الدكتور أشرف غني أحمدزي رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، هناك فيه بعيد الأضحى المبارك.

وقد بادله خادم الحرمين الشريفين التهنية بهذه المناسبة السعيدة، سائلاً الله أن يعيدها على الأمة الإسلامية بالخير والمسرات. كما جرى خلال الاتصال استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين، بالإضافة إلى تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية.

## ولي العهد يهنئ رئيس وزراء البحرين بنجاح الفحوصات الطبية

جدة - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الأحد ١٨ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ الموافق ١٢ أكتوبر ٢٠١٤ م، بأخيه صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس وزراء مملكة البحرين الشقيقة، هناك فيه بنجاح الفحوصات الطبية التي أجريت لسموه، متمنياً له دوام الصحة والعافية.

وقد أعرب سمو الأمير خليفة بن سلمان عن شكره وتقديره لسمو ولي العهد على مشاعره الطيبة، داعياً الله أن يحفظ المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين من كل مكروه، ويدعم عليها أمنها واستقرارها.



في هذا العدد

■ دليل  
تقديم الخدمة  
الكهربائية

٤ - ٢٦

■ مواقع للاستثمار  
في عدد من مدن  
المملكة

٥٩ - ٦٠

٦١ الإعلانات المتنوعة

٥٣ الإعلانات الحكومية للمرة الأولى

٣٧ عقود شركات

٢٧ الإعلانات الحكومية للمرة الثانية

٤ قرارات





## بذكرى الاستقلال واليوم الوطني

# خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان رئيس أوغندا وملك أسبانيا



### جدة - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس الجنرال يويري كاجوتا موسيفيني رئيس جمهورية أوغندا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن

أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية أوغندا الصديق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لجلالة الملك فيليب السادس ملك مملكة أسبانيا، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده.

وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب

وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة أسبانيا الصديق اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير

الدفاع، برقية تهنئة لفخامة الرئيس الجنرال يويري كاجوتا موسيفيني رئيس جمهورية أوغندا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لجلالة الملك فيليب السادس ملك مملكة أسبانيا، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده.

وعبر سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والجلالته، ولحكومة وشعب مملكة أسبانيا الصديق المزيد من التقدم والازدهار.

والمباركات وتمتكم بوافر الصحة والعافية.

وتعبر سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والجلالته، ولحكومة وشعب مملكة أسبانيا الصديق المزيد من التقدم والازدهار.

وتعبر سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والجلالته، ولحكومة وشعب مملكة أسبانيا الصديق المزيد من التقدم والازدهار.

وتعبر سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والجلالته، ولحكومة وشعب مملكة أسبانيا الصديق المزيد من التقدم والازدهار.

## ولي العهد يشكر وزير الداخلية بمناسبة نجاح حج هذا العام

### جدة - واس

وجه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا ولأعضاء اللجنة وجميع المشاركين من رجال الأمن ومنسوبي الأجهزة الحكومية والأهلية كافة على ما تحقق من نجاح موسم حج هذا العام ١٤٣٥هـ.

جاء ذلك في برقية جوابية وجهها سمو ولي العهد لسمو وزير الداخلية فيما يلي نصها: صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا حفظه الله... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: تلقينا برقية سموكم رقم ٧٥١٨٥ وتاريخ ١٢/١٢/١٤٣٥هـ المشتملة على تهنئكم بمناسبة عيد الأضحى المبارك، وبما تحقق بفضل الله وتوفيقه، من نجاح موسم حج هذا العام ١٤٣٥هـ. وإننا إذ نتمن جهود سموكم وأعضاء لجنة الحج العليا وجميع أبنائنا المشاركين من رجال الأمن ومنسوبي الأجهزة الحكومية

والأهلية كافة، لنشكر الله سبحانه وتعالى على ما تحقق من نجاح لهذا الموسم بفضل منه سبحانه ثم بفضل رعاية ودعم وتوجيه سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مقدرين للجميع ما قاموا به من جهود مميزة لخدمة حجاج بيت الله الحرام مما مكثهم من أداء نسكهم بكل يسر وسهولة.

نشكركم على ذلك وعلى ما عبرتم عنه من مشاعر كريمة، ودعوات صادقة، سائلين المولى سبحانه أن يعيد هذه المناسبة على الجميع بالصحة والسعادة، وعلى الأمة الإسلامية بالعزيز والتمكين، وأن يديم علينا نعمة الأمن والإسلام.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وكان صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا قد بعث برقية لسمو ولي العهد فيما يلي نصها:

سيدي صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله ورعاه.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يشرفني



يا سيدي أن أرفع مقامكم الكريم باسمي وباسم أصحاب السمو والمعالي أعضاء لجنة الحج العليا وباسم أبنائكم رجال الأمن ومن ساندهم من إخوانهم منسوبي الأجهزة الحكومية والأهلية المشاركة في أعمال حج هذا العام أسمى آيات التهاني وخالص التبريكات بمناسبة حلول عيد الأضحى المبارك، أعاده الله عليكم باليمن

تشهد وقوع أي حوادث تمس بأمن الحجيج أو تعكر صفو الحج وفق انضباطية تامة ومراقبة فورية دقيقة لأوضاع الحجاج وسير تنقلاتهم ومقر إقامتهم وكافة تحركاتهم خلال أداء مناسك حجهم.

كما كانت الأوضاع الصحية مطمئنة والله الحمد ولم تشهد بفضل الله ثم بالجهود المبذولة ظهور حالات وبائية، كما توفرت جميع الخدمات التي يحتاج إليها الحاج من سلع استهلاكية وغذائية وبكميات وافرة، وكانت الخدمات العامة من نظافة وكهرباء ومياه تحظى بمتابعة من الجهات الخدمية لضمان استمرارها وبما يحقق راحة حجاج بيت الله الحرام، كما عملت أجهزة الدفاع المدني على توفير مستويات عالية من السلامة للحجاج، وكان تواجدهم في كافة المشاعر للقيام بأي مهمة يتطلبها موسم الحج. وختاماً يا سيدي أسأل الله العلي القدير أن يجزل لكم الأجر والثوبة في كل ما تقدمونه من جهود مخلصه في سبيل خدمة الإسلام ورفع شأن المسلمين ورعاية قاصدي الأماكن المقدسة، وأن يحفظكم ويديم عزكم سيدي.

## ولي العهد يوجه بتنظيم رحلات حج لذوي شهداء القوات المسلحة

### الرياض - واس

بتوجيه من صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، وبما يجسد معاني

الوفاء من قيادة القوات المسلحة لشهداء الواجب، نظمت الإدارة العامة لشؤون المتقاعدين للقوات المسلحة رحلات حج لأبناء وبنات وزوجات وذوي شهداء القوات المسلحة، تقديراً وعرفاناً لتضحيات

أولئك الأبطال الذين قدموا أرواحهم في سبيل الله، ودفاعاً عن هذا البلد الأمين ومقدساته، ومكتسباته، ليظل مهوى الأفتدة، بلداً آمناً للطائفين والعاكفين والركع السجود. كما يبرز ذلك أيضاً دور الإدارة

العامة لشؤون المتقاعدين للقوات المسلحة، والتي تسهم مع بقية إدارات وأفرع القوات المسلحة في إتمام مهام القوات المسلحة بنجاح لتكون مشاركتها فارقة في تحقيق موسم حج ناجح بكل المقاييس.

المدير العام ورئيس التحرير  
عبد الله بن سفر الأحمدي

تصدر عن وزارة الثقافة والإعلام  
المشرف العام  
د. عبد العزيز بن محيي الدين خوجه  
وزير الثقافة والإعلام

أسسها جلالة الملك  
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود  
يرحمه الله  
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى

قرار إداري رقم (٢/٩٢) وتاريخ ٢٥/٨/١٤٣٥ هـ

## الموافقة على تعديل دليل تقديم الخدمة الكهربائية

إن محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بناءً على الصلاحيات المخولة له وبناءً على المادة الرابعة من نظام الكهرباء الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (٥٦/م) والتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠ هـ وبعد الإطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام الكهرباء الخاصة بمهام الهيئة المعتمدة بقرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٢٧/١١/٣) والتاريخ ١٤٢٧/٠٤/١٥ هـ وبعد الإطلاع على دليل تقديم الخدمة الكهربائية الصادر بالقرار الإداري

ذي الرقم (٤٣٠/٤٦) والتاريخ ١٤٣٠/٠٧/٠١ هـ، وتعديله الصادر بالقرار الإداري ذي الرقم (٤٣١/٤٥) والتاريخ ١٤٣١/٠٣/١٥ هـ، ولما تقتضيه المصلحة العامة، يقرر مايلي:  
أولاً: الموافقة على تعديل دليل تقديم الخدمة الكهربائية الصادر بالقرار الإداري ذي الرقم (٤٣٠/٤٦) والتاريخ ١٤٣٠/٠٧/٠١ هـ بالصيغة المرفقة.  
ثانياً: يمنح مقدم الخدمة الكهربائية مهلة لمدة سنة هجرية واحدة من تاريخ صدور هذا القرار لتطبيق الأحكام المتعلقة بربط فاتورة الاستهلاك

بالمستفيد الفعلي من الخدمة سواء كان مالكا للعقار أو غير مالك. ثالثاً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ نشره.  
رابعاً: يُبلغ قرارنا هذا لمن يلزم لإنفاذ مقتضاه. والله الموفق،،،

المحافظ

عبدالله بن محمد الشهري

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية

المادة (١):

التعريفات والمصطلحات:

١-١: يكون للألفاظ والعبارات المعرفة في اللائحة التنفيذية لنظام الكهرباء الخاصة بمهام الهيئة المعاني نفسها في هذا الدليل مالم يتطلب السياق خلاف ذلك.  
١-٢: يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية المعاني الموضحة أمام كل منها عند استخدامها في هذا الدليل مالم يتطلب السياق خلاف ذلك:

الوزارة:

وزارة المياه والكهرباء.

الهيئة:

هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج.

الدليل:

هذا الدليل الموسوم بـ «دليل تقديم الخدمة الكهربائية» ذي الترميز هـ ت و - ر م - ٠٠١ (ص ٣٥/٠٤)

شبكة التوزيع:

تتكون من الكابلات الأرضية والخطوط الهوائية على جهود التوزيع، والمحطات والمعدات والعدادات المرتبطة بها.

شبكة النقل:

تتكون من الكابلات الأرضية والخطوط الهوائية على جهود النقل والمحطات والمعدات والعدادات المرتبطة بها.

المناطق المخططة:

المناطق الواقعة ضمن مرحلة التنمية العمرانية الحالية وفقاً لقرار مجلس الوزراء ذي الرقم (١٥٧) والتاريخ ١٤٢٨/٥/١١ هـ الخاص بقواعد تحديد النطاق العمراني، التي يتم اعتماد مخططات إنشائها من قبل الأمانات أو البلديات أو من الجهة المختصة.

المناطق غير المخططة:

المناطق التي لا تدخل ضمن المناطق المخططة.

المخططات العامة:

المخططات المعتمدة من البلديات وتم توزيع أراضيها سواء بالمنح أو بالشراء وبغض النظر عن موقعها من مراحل النطاق العمراني، ويشترط أن لا تعود ملكية كامل المخطط لجهة واحدة عند طلب إيصال الخدمة الكهربائية.

المخططات الخاصة:

المخططات المعتمدة التي تعود ملكيتها إلى مستثمر أو مستثمرين محددين.

نطاق الشبكة:

المنطقة المحيطة بمسافة لا تزيد عن ألف (١٠٠٠) متر من شبكة الجهد المتوسط القائمة حسب المسارات المعتمدة.

الجهد القياسي:

الجهد المحدد لنقل الطاقة الكهربائية وتوزيعها حسب ما هو معتمد في كودي النقل والتوزيع.

الجهد السائد:

الجهد القياسي المستخدم من قبل مقدم الخدمة في موقع طلب إيصال الخدمة الكهربائية.

الخدمة المؤقتة:

إيصال الخدمة الكهربائية لفترة محدودة لأغراض الإنشاء أو المناسبات.

المنشأة:

المبنى أو المرفق المستقل بذاته المرخص من الجهة المختصة.

الوحدة المستقلة:

إحدى المكونات الداخلية المستقلة للمنشأة وفق أحكام المادة (٨) من هذا الدليل.

عداد الخدمة:

العداد الذي يحسب استهلاك الأعمال المشتركة التي تخدم أكثر من مستهلك بمرق واحد مثل إنارة السور والسلام والسطح والحديقة ومضخة الماء والمسيح والمصعد وغرفة الحارس والملاحق والممرات الداخلية بالمجمعات السكنية والتجارية.

مقدم الخدمة:

كل شخص يحمل رخصة سارية المفعول صادرة من الهيئة تصرح له القيام بأي نشاط كهربائي.

طالب الخدمة:

الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتقدم بطلب إيصال الخدمة الكهربائية للمنشأة أو الوحدة المستقلة التي يملكها أو لإجراء أي تعديل على الخدمة بعد الإيصال.

المستهلك:

كل شخص يُزود بالخدمة الكهربائية لاستهلاكه الخاص.

اتفاقية الإيصال:

هي اتفاقية يتم توقيعها بين مقدم الخدمة وطالب الخدمة، تحدد شروط إيصال الخدمة الكهربائية.

اتفاقية الاستهلاك:

اتفاقية يتم توقيعها بين مقدم الخدمة والمستهلك، تحدد شروط تقديم الخدمة الكهربائية.

التعريف:

المقابل المالي المعتمد لتقديم خدمة أو سلعة ضمن النشاط الكهربائي.

تعريف الاستهلاك:

المقابل المالي المعتمد للاستهلاك الشهري (هـ/ك. و. س) حسب ماهو موضح في الملحق رقم (٢) وما يطرأ عليه من تعديلات.

مقابل الإيصال:

المقابل المالي المعتمد لإيصال الخدمة الكهربائية لطالب الخدمة، حسب ما هو موضح في الملحق رقم (٣) وما يطرأ عليه من تعديلات.

كود التوزيع:

كود التوزيع الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٢٩/١٨/٤) والتاريخ ١٤٢٩/٠٥/٠٢ هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

كود النقل:

الكود السعودي لنقل الكهرباء الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٢٨/١٦/٣) والتاريخ ١٤٢٨/٠٦/٠١ هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

محطة النقل:

المحطة التي تقوم بتحويل جهد النقل إلى جهد نقل آخر أو إلى الجهد المتوسط.

محطة التوزيع الرئيسية:

المحطة التي تقوم بتحويل الجهد المتوسط إلى جهد متوسط آخر.

محطة التوزيع الفرعية:

المحطة التي تقوم بتحويل الجهد المتوسط إلى الجهد المنخفض.

محطة طالب الخدمة:

المحطة التي تقوم بتحويل جهد الربط بالشبكة إلى الجهد المطلوب من قبل طالب الخدمة والتي تخدم ابتداءً أحمال طالب الخدمة وتقع ضمن حرم ممتلكاته.

مسافة حيز الخلو:

المسافة الفاصلة بين الموصلات والأرض أو المباني أو المنشآت الأخرى، وتمثل الحد الأدنى لمتطلبات السلامة عند إنشاء شبكات النقل والتوزيع.

نظام نزع الملكية:

نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (١٥/م) والتاريخ ١٤٢٤/٠٣/١١ هـ.

لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة:

لائحة قواعد الضبط وتقدير تكاليف إصلاح الأضرار والتعويضات وتحديد العقوبات لمخالفات التعدي على مرافق مقدم الخدمة، المعتمدة بقرار معالي وزير المياه والكهرباء ذي الرقم (١/٨٨٦) والتاريخ ١٤٣٣/١١/٠٢ هـ.

الفصل الثاني

أحكام عامة

المادة (٢):

أحكام عامة:

١-٢: الهيئة هي المرجع النهائي في تفسير أي نص أو بند وارد في هذا الدليل أو حين وقوع تعارض - حقيقي أو مظنون - بينه وبين أي وثائق تنظيمية.

٢-٢: يجب على مقدم الخدمة الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح النافذة والتقييد بالمعايير والأكواد الفنية المعتمدة. ولا يلزم مقدم الخدمة بتطبيق التعديلات على شبكته بأثر رجعي إلا فيما يخص التعديلات المتعلقة بالسلامة أو حماية البيئة ويكون المرجع النهائي في إلزامية التعديلات للهيئة.

٢-٣: لا يجوز لمقدم الخدمة وضع شبكته أو جزء منها داخل حدود ملكية عامة أو خاصة إلا بعد استيفاء المتطلبات والمستندات النظامية وعلى مقدم الخدمة الالتزام بكل ما يصدر عن الجهة المرخصة له بإنشاء الشبكة.

٢-٤: يلتزم مقدم الخدمة بضمان كافة حقوق طالب الخدمة والمستهلك الواردة في هذا الدليل والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ومن أهمها حقه في الحصول على الخدمة وعلى توفير المعلومات عن اشتراكه فيها وفقاً لأحكام هذا الدليل.

٢-٥: يلتزم طالب الخدمة والمستهلك بأداء الواجبات المتعلقة بهما وفقاً لأحكام هذا الدليل والأنظمة.



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

٥-٢: أن تكون القرية أو الهجرة أو التجمع السكاني معتمدة ضمن خطة كهربية القرى والهجر والتجمعات السكنية التي يقدمها مقدم الخدمة وتعتمدها الوزارة لتلك السنة.

## المادة (٦):

**المنشآت السكنية التي لا يوجد لها صكوك شرعية أو مستندات ملكية تجيزها الدولة:**

المنشآت السكنية التي لا يوجد لها صكوك شرعية يتم إيصال الخدمة الكهربائية لها وفق الضوابط الواردة في قرار مجلس الوزراء ذي الرقم (١١٥) والتاريخ ٠٧ / ٠٥ / ١٤٢٤هـ، وذي الرقم (١٣٦) والتاريخ ١٤ / ٥ / ١٤٢٩هـ، وأي قرارات لاحقة تصدر بهذا الخصوص .

## المادة (٧):

## تحديد أحمال طالب الخدمة:

يجوز لطالب الخدمة تحديد أحماله عن طريق مكتب استشاري مرخص من الجهة المختصة، وفي حالة عدم تحديده لأحماله يتم حساب الأحمال لكل منشأة عن طريق المساحة المشيدة للمبنى في ضوء الجداول الإرشادية لحساب الأحمال الموضحة في الملحق رقم (٤)، مع مراعاة ما يلي:

## ٧-١: حساب أحمال المباني في الحالات الخاصة:

المباني الواقعة ضمن جداول المساحات ويوجد بها أحمال خاصة مثل أحمال التكييف المركزي والتجهيزات الكهربائية للمساكن أو المصاعد فإنه يتم تحديد هذه الأحمال وإضافتها للأحمال المذكورة في الجداول الإرشادية لحساب الأحمال. وعلى ضوء ذلك يتم تحديد إجمالي حمل طالب الخدمة.

## ٧-٢: حساب أحمال المباني ذات الأسقف العالية (أعلى من ٣,٥ م):

تعتبر الأحمال المقدرة في الجداول الإرشادية لحساب الأحمال خاصة بالمباني ذات الأسقف القياسية (ارتفاع ٣,٥-٣ متر)، أما في حالة زيادة أسقف المباني عن الارتفاع القياسي فإن هذه المباني تحتاج إلى أحمال إضافية تتمثل في أحمال التكييف، ويمكن حساب تلك الأحمال بإضافة (٣٠ ف. أ) لكل متر مكعب (٣ م) من الحجم الزائد عن الارتفاع القياسي وإضافة هذا الحمل إلى الحمل المذكور في الجداول الإرشادية لحساب الأحمال الإرشادية وعلى ضوء ذلك يتم تحديد إجمالي حمل طالب الخدمة.

## ٧-٣: الأحمال التي لا تنطبق عليها الجداول الإرشادية لحساب الأحمال:

يتم تحديد الأحمال للمنشآت التي لا تنطبق عليها الجداول الإرشادية لحساب الأحمال حسب تفاصيل الأحمال المقدمة من طالب الخدمة مع مراعاة طبيعة استخدامها، وتشمل هذه المنشآت - دون حصر - ما يلي:

أ- المباني ذات المساحات التي تقع خارج نطاق الجدول.

ب- الأحمال الصناعية والورش.

ج- محطات تعبئة الوقود.

د- المزارع.

هـ- المستودعات.

و- المستشفيات.

## المادة (٨):

## تحديد عدد العدادات لطالب الخدمة:

مع مراعاة ضوابط الإيصال حسب الأحمال الكهربائية المنصوص عليها في المادة (١١) من هذا الفصل، فإنه عند إيصال الخدمة الكهربائية يقوم مقدم الخدمة بتزويد كل وحدة مستقلة بعدد منفصل ويعامل كل عداد كاشترار مستقل حتى وإن كانت الوحدة ضمن مجموعة وحدات باسم مالك واحد كالتسويق والفصل بالمجمعات السكنية والمحلات التجارية ونحوها، ويتم تحديد عدد العدادات لطالب الخدمة وفقاً لما يلي:

## ٨-١: المنشآت السكنية:

٨-١-١: المنشآت السكنية تعتبر وحدة سكنية واحدة وتزود بعدد واحد، ولكن إذا ثبت أنها مكونة من عدة وحدات مستقلة بناء على رخصة البناء وبعد الكشف على الطبيعة من قبل مقدم الخدمة فيمكن تزويد كل وحدة مستقلة بعدد كاستهلاك مستقل، وفي حال تبين أن عدد الوحدات على الطبيعة يختلف عن عددها الوارد في رخصة البناء فعلى طالب الخدمة تعديل رخصة البناء بما يتوافق مع الطبيعة أو يتم الأخذ بعدد الوحدات الأقل.

٨-١-٢: يتم اعتبار الوحدة السكنية مستقلة إذا توفر فيها ما يلي:

أ- غرفة ومطبخ ودورة مياه.

ب- مدخل مستقل عن الوحدات الأخرى.

ج- وجود درج مستقل (منفصل وليس من داخل الصالة) وذلك في حالة تعدد الأدوار.

## ٨-٢: المنشآت التجارية:

٨-٢-١: المحلات التجارية والمكاتب المستخدمة من قبل جهة واحدة يتم تزويدها بعدد واحد حسب رخصة البناء حتى وإن كانت مفتوحة على بعض بدون فواصل ويتم تجميع استهلاكها في فاتورة واحدة لحين فصلها على الطبيعة.

٨-٢-٢: الوحدة التي يركب لها أكثر من عداد لأسباب فنية ويتم استخدامها من قبل مستهلك واحد فإنه يتم تجميع أحمالها ومحاسبتها على إجمالي هذه الأحمال كما تصدر فاتورة واحدة مجمعة لاستهلاك العدادات.

٨-٢-٣: المنشأة التجارية التي يوجد بها أكثر من نشاط في مكان واحد مفتوح تعتبر وحدة تجارية واحدة وتزود بعدد واحد فقط، أما إذا كانت تضم محلات تجارية منفصلة لا ترتبط ببعض ولديها تراخيص مستقلة ولا تشترك في خدمات الكهرباء مثل التكييف والإنارة فيزود كل محل بعدد مستقل.

## ٨-٣: الملاحق:

هي ما يُبنى بتصريح من البلدية على مساحة من الأرض أو على أسطح المباني كإضافة إلى المرافق السكنية أو التجارية، ولا تعتبر وحدة سكنية مستقلة قائمة بذاتها وإنما تابعة لوحدة أو عدة وحدات وبالتالي لا تزود بعدد مستقل. ولكن إذا صرحت البلدية نصاً في رخصة البناء أو في خطاب مستقل بأن هذا الملحق عبارة عن وحدة سكنية وتنطبق عليه شروط الوحدة السكنية فيزود بعدد مستقل.

## ٨-٤: الشاليهات أو الاستراحات:

يتم تركيب عداد مستقل لأي شاليه مستقل أو استراحة مستقلة أو ضمن مجموعة شاليهات أو استراحات وفقاً للآتي:

أ- أن تتوفر في الشاليه أو الاستراحة شروط الوحدة السكنية المستقلة.

ب- وجود رخصة بناء محدد فيها عدد الشاليهات أو الاستراحات.

والمواضع ذات العلاقة وألا يضر بمصالح مقدم الخدمة ومن أهمها أداء المستحقات المالية عليه وألا يتعدى على مرافق مقدم الخدمة أو أي جزء من شبكته.

٢-٦: لمقدم الخدمة الحق في اتخاذ كافة الإجراءات النظامية كفصل الخدمة أو الامتناع عن تقديمها وذلك للتعامل مع الأوضاع التي قد تؤدي إلى التأثير على تقديمه للخدمة أو تؤثر على موثوقية وسلامة الشبكة وفقاً لأحكام نظام الكهرباء ولائحته التنفيذية وهذا الدليل وأي قواعد وإجراءات تصدر بهذا الخصوص.

٢-٧: يحق لمقدم الخدمة إزالة أسباب الضرر الواقع على شبكته في حال تعذر إلزام المنتسب في الضرر بذلك، وتحمل المنتسب التكاليف المتعلقة بذلك وفقاً لأحكام هذا الدليل ولائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

٢-٨: يجب على مقدم الخدمة تخصيص موظفين مؤهلين لمعالجة شكاوى المستهلكين في كل مكتب خدمة، يسند إليهم مهمة تلقي الشكاوى والعمل على إيجاد الحلول لها، على أن يكون عدد الموظفين متناسباً مع عدد المستهلكين التابعين للمكتب.

٢-٩: يجب على مقدم الخدمة وضع لوحة في مكان بارز في مكاتب الخدمات تبين إجراءات معالجة شكاوى المستهلكين، وأن لطالب الخدمة أو المستهلك الحق في رفع شكواه للهيئة في حال عدم قناعتة بنتيجة معالجة مقدم الخدمة لشكواه.

٢-١٠: عند وجود شكوى أو نزاع في أي موضوع يتعلق بهذا الدليل أو تنفيذه أو أي جانب يتعلق بتقديم الخدمة الكهربائية، فيحق لطالب الخدمة أو المستهلك تقديم شكوى، وفقاً لإجراءات معالجة شكاوى المستهلكين المعتمدة من الهيئة، الموضحة على موقع الهيئة الرسمي على شبكة الأنترنت.

## الفصل الثالث

## ضوابط وإجراءات إيصال الخدمة الكهربائية الجديدة والخدمة الكهربائية المؤقتة

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل ضوابط وإجراءات إيصال الخدمة الكهربائية للمخططات الخاصة وكهربة القرى والهجر والتجمعات السكانية وإيصال الخدمة الكهربائية الدائمة أو المؤقتة للمنشآت، كما يتناول هذا الفصل أسس تحديد الأحمال وعدد العدادات واشترطات توصيل الخدمة، بالإضافة إلى ضوابط الإيصال حسب الأحمال.

## المادة (٣):

## قواعد عامة:

## ٣-١: نوعية تخطيط شبكة التوزيع:

يتم تنفيذ الشبكة الكهربائية حسب نظام التخطيط المطبق في المنطقة (حلقياً أو شعاعياً).

٣-١-١: إذا كان موقع طالب الخدمة في منطقة نظام التخطيط المطبق فيها حلقياً، فإن مقدم الخدمة يكون مسؤولاً عن توصيل الخدمة لطالبيها وفق النظام الحلقي.

٣-١-٢: إذا كان موقع طالب الخدمة في منطقة نظام التخطيط المطبق فيها شعاعياً ورجب طالب الخدمة في التوصيل للمنشآت وفق النظام الحلقي فإنه يتحمل تكاليف المصدر الآخر.

## ٣-٢: التغذية بأكثر من نقطة:

إذا رغب طالب الخدمة تغذية منشأته من أكثر من مصدر بغرض تحسين الموثوقية أو رغب بتغذية منشأته المستقلة بأكثر من نقطة تغذية بسبب تباعد أحمال المنشأة فيقوم مقدم الخدمة بتلبية الطلب شريطة تحمل طالب الخدمة التكلفة الفعلية للتمديدات والمعدات الإضافية الناتجة عن ذلك، ويعتبر الموقع الأقرب لمصدر التغذية هو الموقع الأساس لتغذية مقدم الخدمة، ويتم تجميع استهلاك العدادات في فاتورة واحدة إذا كانت المنشأة عبارة عن وحدة واحدة مستقلة بذاتها.

## المادة (٤):

## المخططات الخاصة:

إذا رغب مالك المخطط إيصال الخدمة الكهربائية إلى المخطط فإن عليه التنسيق مع مقدم الخدمة، لإبرام اتفاقية خاصة بينهما لإيصال الخدمة الكهربائية للمخطط وفقاً للضوابط الآتية:

٤-١: يقوم مقدم الخدمة بالاتفاق مع المالك بتعيين المواقع والمساحات اللازمة لإيواء محطات التوزيع الفرعية، ويتم إفراغها أو تهيمشها لاستلامها من قبل مقدم الخدمة.

٤-٢: يقوم المالك على نفقته بتوريد وتنفيذ شبكات الجهد المتوسط ومحطات التوزيع الفرعية داخل حدود المخطط حسب مواصفات مقدم الخدمة وتحت إشرافه وبواسطة مقاول معتمد لديه.

٤-٣: يقوم مقدم الخدمة بالاتفاق مع المالك بتعيين المواقع والمساحات اللازمة لإيواء محطات النقل ومحطات التوزيع الرئيسية إذا تطلب إيصال الخدمة للمخطط ذلك، ويتم إفراغها لصالح مقدم الخدمة بموجب نظام نزع الملكية.

٤-٤: إذا كان المخطط يقع داخل المناطق المخططة فيتحمّل مقدم الخدمة تكاليف إنشاء خط ربط المخطط بالشبكة، كما يتحمل تكاليف توريد وتنفيذ محطة النقل أو محطة التوزيع الرئيسية ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

٤-٥: إذا كان المخطط يقع في المناطق غير المخططة فيتحمّل المالك تكاليف إنشاء خط ربط المخطط بالشبكة، وتكون تكاليف توريد وتنفيذ محطة النقل أو محطة التوزيع الرئيسية وفق الآتي:

٤-٥-١: إذا كانت المسافة بين بداية المخطط وأقرب محطة تحويل حسب المسارات المعتمدة لا تتجاوز ١٠ كم على الجهد ١٣,٨ ك.ف أو ٣٠ كم على الجهد ٣٣ ك.ف فيتحمّل مقدم الخدمة تكاليف إنشاء محطة النقل أو محطة التوزيع الرئيسية.

٤-٥-٢: إذا كانت المسافة بين بداية المخطط وأقرب محطة تحويل حسب المسارات المعتمدة تتجاوز ١٠ كم على الجهد ١٣,٨ ك.ف أو ٣٠ كم على الجهد ٣٣ ك.ف فيتحمّل المالك تكاليف إنشاء محطة النقل أو محطة التوزيع الرئيسية.

٤-٦: جميع الشبكات والمحطات المنشأة بتمويل من المالك تؤلّ ملكيتها لمقدم الخدمة ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها، ويحق لمقدم الخدمة استخدامها لتغذية أي مشترك آخر خارج المخطط مع ضمان إعطاء المخطط الأولوية في الاستفادة مستقبلاً من الشبكة التي أنشئت بتمويل من مالكه.

٤-٧: لا يتم إطلاق الخدمة الكهربائية للمخطط إلا بعد استكمال الشروط المشار إليها أعلاه.

## المادة (٥):

## كهربة القرى والهجر والتجمعات السكانية:

يقوم مقدم الخدمة بإيصال الخدمة الكهربائية لطالبي الخدمة في جميع القرى والهجر والتجمعات السكانية ضمن منطقة امتيازها من شبكته العامة حسب الشروط التالية:

٥-١: أن تكون القرية أو الهجرة أو التجمع السكاني معتمدة من وزارة الداخلية.

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة



## ٨-٥: الوحدات السكنية الصغيرة (التي تشتهر باسم الاستوديوهات):

يتم تركيب عداد مستقل لأي أستوديو حسب رخصة البناء، وهو ما يحتوي على غرفة نوم ودورة مياه ومطبخ.

## ٨-٦: عداد الخدمة:

يتم تركيب عداد خدمة للمرافق السكنية والتجارية المملوكة أو المؤجرة لأكثر من شخص حسب الشروط التالية:

- ٨-٦-١: وجود أحمال مشتركة لوحدات مستقلة لكل منها مدخل مستقل ومنفصل بناءً على رخصة البناء والكشف على الطبيعة.  
٨-٦-٢: لا يجوز تركيب أكثر من عداد خدمة للمرفق الواحد إلا إذا دعت الحاجة الفنية لذلك على أن تُضم في فاتورة واحدة.

## ٨-٧: تحديد عدد العدادات لجزء من المنشأة:

في حال تقدم طالب الخدمة بطلب تغذية جزء من منشأته فإنه يتم تأمين عدادات للجزء المطلوب إيصال الخدمة له وفقاً للشروط الآتية:

- ٨-٧-١: مطابقة الجزء المنفذ لرخصة البناء.  
٨-٧-٢: ألا يترتب على ذلك إخلال بالالتزام بتأمين موقع للمحول في حال تجاوزت كامل أحمال منشأته المطابق لرخصة البناء (١٦٦ ك. ف. أ) وفقاً لأحكام الفقرة (١١ - ١ - ٦).  
٨-٧-٣: معاملة الوحدات من حيث التجميع من عدمه - بغرض حساب مقابل الإيصال - وفقاً للفقرتين (١١ - ١ - ٥) و (١٤ - ١).

## المادة (٩):

## العدادات الفرعية:

٩-١: كل وحدة مستقلة يُركب لها عداد مستقل حسب ضوابط إيصال الخدمة الكهربائية وبالتالي تصدر لها فاتورة مستقلة، أما المجمعات والعمائر التي تتم تغذيتها من عداد رئيس ولا يمكن تجزئته إلى عدادات مستقلة لأسباب فنية، فإنه يمكن إصدار فواتير مستقلة للعدادات الفرعية التي يقوم طالب الخدمة أو المستهلك بتركيبها وذلك بموجب اتفاق بين طالب الخدمة أو المستهلك ومقدم الخدمة يتضمن مسؤولية كل طرف حسب الإجراءات والشروط في اتفاقية الإيصال.

## ٩-١-أ: شروط التطبيق:

- أ- إذا كان الطلب يتعلق بسكن موظفي جهة حكومية أو غيرها فيشترط تقديم خطاب رسمي من قبل الجهة التي يتبع لها السكن يتضمن الموافقة على دخول موظفي مقدم الخدمة وسياراته ومعداته وآلياته على مدار الساعة وفصل الخدمة الكهربائية عن المستهلكين في حالة عدم السداد.  
ب- وجود رخصة بناء موضح بها عدد الوحدات (السكنية أو التجارية)، وفي حالة المباني القديمة يثبت عدد الوحدات بخطاب من البلدية.  
ج- يجب أن تكون العدادات المركبة في مواقع مناسبة تمكن من قراءتها وفصل الخدمة الكهربائية عنها.  
د- توقيع اتفاقية الإيصال بين مقدم الخدمة والمالك، واتفاقية استهلاك بين مقدم الخدمة والمستهلك.  
هـ- فحص جميع العدادات الفرعية من قبل مقدم الخدمة على حساب المالك للتأكد من مطابقتها لمعايير عدادات مقدم الخدمة.

٩-٢: يكون طالب الخدمة مسؤولاً عن صيانة العدادات الفرعية إذا كانت غير مملوكة لمقدم الخدمة، ويمكن لمقدم الخدمة أن يتولى مسؤولية صيانة العدادات الفرعية بموجب اتفاقية خاصة مع طالب الخدمة.

## المادة (١٠):

## اشتراطات إيصال الخدمة الكهربائية الجديدة:

١٠-١: على طالب الخدمة قبل إصدار رخصة البناء الحصول على شهادة تنسيق من مقدم الخدمة توضح التاريخ المتوقع لإيصال الخدمة ومقدار احتياجاته من الطاقة الكهربائية وإمكانية ومتطلبات التغذية، ويتم إيصال الخدمة الكهربائية للمنشآت الجديدة في حالة توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (١) من الملحق رقم (٦).

١٠-٢: على مقدم الخدمة أن يقوم بإيصال الخدمة الكهربائية إلى طالب الخدمة خلال ثلاثين (٣٠) يوم عمل من تاريخ تسديد مقابل الإيصال، في حال عدم وجود عوائق لأسباب لا تعود لمقدم الخدمة.

## المادة (١١):

## ضوابط الإيصال حسب الأحمال:

تعتمد ضوابط الإيصال حسب الأحمال على حجم أحمال المنشأة المطلوب إيصال الخدمة الكهربائية لها وفقاً للتصنيف التالي:

- المنشآت التي لا تتجاوز أحمالها (٤ م. ف. أ).
- المنشآت التي تزيد أحمالها عن (٤ م. ف. أ) ولا تتجاوز (١٦ م. ف. أ).
- المنشآت التي تزيد أحمالها عن (١٦ م. ف. أ) ولا تتجاوز (٢٥ م. ف. أ).
- المنشآت التي تزيد أحمالها عن (٢٥ م. ف. أ).

وفيما يلي تفصيل لضوابط الإيصال حسب الأحمال تبعاً للتصنيف أعلاه:

## ١١-أ: ضوابط إيصال الخدمة الكهربائية للمنشآت التي لا تزيد أحمالها

## عن (٤ م. ف. أ):

١١-١-١: يتم إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي لا تزيد عن (٤ م. ف. أ) على جهد التوزيع المنخفض.

١١-١-٢: يتحمل طالب الخدمة مقابل الإيصال فقط إذا كانت المنشأة المطلوب إيصال الخدمة الكهربائية لها عند تقديم الطلب تقع داخل المناطق المخططة أو ضمن نطاق الشبكة.

١١-١-٣: إذا كانت المنشأة المطلوب إيصال الخدمة الكهربائية لها عند تقديم الطلب تقع خارج المناطق المخططة وخارج نطاق الشبكة، فإن طالب الخدمة يتحمل جزءاً من تكاليف إنشاء الخط خارج نطاق الشبكة حسب ما هو موضح في الجدول رقم (١) من الملحق رقم (٥)، إضافة إلى مقابل الإيصال، ويتحمل مقدم الخدمة تكاليف توريد وتركيب المحولات وشبكة الجهد المنخفض والقواطع وملحقاتها إضافة إلى تكاليف الخط داخل نطاق الشبكة والتكاليف المتبقية للخط خارج نطاق الشبكة.

١١-١-٤: الإضافات خارج نطاق الشبكة الواردة في الفقرة (١١-١-٣) لا تعتبر ضمن نطاق الشبكة إلا بعد مرور ثلاث سنوات ميلادية على تشغيلها ودخولها إلى الخدمة.

١١-١-٥: إذا كانت المنشأة تضم (٦) وحدات سكنية فأقل فإنها تعامل كوحدة مستقلة عند احتساب مقابل الإيصال، أما المنشآت التي تضم أكثر من (٦) وحدات سكنية أو تضم أي وحدة أخرى غير سكنية (كحل أو مكتب تجاري) وتتم تغذيتها من نقطة تغذية واحدة فتعامل كوحدة واحدة لغرض احتساب مقابل الإيصال. مع مراعاة عدم احتساب عداد الخدمة ضمن عدد الوحدات.

١١-١-٦: طالب الخدمة الذي يزيد حمل كامل منشأته - حسب رخصة البناء - عن (١٦٦ ك. ف. أ) وكان ابتداءً هو المستهلك الوحيد من خط التغذية فإنه يقوم بتخصيص موقع محطة التوزيع الفرعية اللازمة بحيث لا تزيد مساحته عن (٢٠ متراً مربعاً للمحول الواحد) حسب الرسومات والمواصفات المقدمة له من مقدم الخدمة وذلك لإيواء المحولات والمعدات الكهربائية اللازمة، على أن يراعى مقدم الخدمة تغذية المنشأة من الشبكة القائمة دون الحاجة لمحطة توزيع في حالة توفر الإمكانية الفنية لذلك.

١١-١-٧: يدفع مقدم الخدمة المالك المنشأة إيجاراً سنوياً مقابل استخدام محطة التوزيع الفرعية الموجودة في منشأته لخدمة مستهلكين آخرين وذلك وفقاً للقيمة المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥)، ولا يستحق المالك الإيجار في حالة كونه المستفيد الوحيد من تغذية المحطة.

١١-١-٨: في حالة طلب الإيصال على جهد توزيع منخفض من غير الجهود القياسية لدى مقدم الخدمة، فعندئذ تطبق ضوابط الإيصال الواردة في الفقرة رقم (١١ - ٢) التالية.

## ١١-٢: ضوابط إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٤ م. ف. أ) ولا تتجاوز (٦ م. ف. أ):

١١-٢-١: يتم إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٤ م. ف. أ) ولا تتجاوز (١٦ م. ف. أ) على جهد التوزيع المتوسط.

١١-٢-٢: لطالب الخدمة الحق في تجزئة الأحمال على جهد التوزيع المنخفض لغرض قياس الاستهلاك بما لا يتعارض مع القواعد والقرارات الخاصة بتعريف الاستهلاك.

١١-٢-٣: يتحمل طالب الخدمة مقابل الإيصال للسعة الموصلة على جهد التوزيع المتوسط إذا كانت المنشأة المطلوب إيصال الخدمة الكهربائية لها عند تقديم الطلب تقع داخل المناطق المخططة أو ضمن نطاق الشبكة.

١١-٢-٤: إذا كانت المنشأة المطلوب إيصال الخدمة الكهربائية لها عند تقديم الطلب تقع خارج المناطق المخططة وخارج نطاق الشبكة، فإن طالب الخدمة يتحمل جزءاً من تكاليف إنشاء الخط خارج نطاق الشبكة حسب ما هو موضح في الجدول رقم (١) من الملحق رقم (٥)، إضافة إلى مقابل الإيصال للسعة الموصلة على جهد التوزيع المتوسط، ويتحمل مقدم الخدمة تكاليف الخط داخل نطاق الشبكة بالإضافة للتكاليف المتبقية للخط خارج نطاق الشبكة.

١١-٢-٥: الإضافات خارج نطاق الشبكة الواردة في الفقرة (١١-٢-٤) لا تعتبر ضمن نطاق الشبكة إلا بعد مرور ثلاث سنوات ميلادية على تشغيلها ودخولها إلى الخدمة.

١١-٢-٦: يقوم طالب الخدمة بإنشاء محطة التحويل الخاصة به ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٢-٧: استثناءً من أحكام الفقرة (١١ - ٢ - ٦) أعلاه، يقوم مقدم الخدمة بتشغيل وصيانة محطة التحويل الخاصة بطلب الخدمة إذا تحققت الشروط الآتية:

١١-٢-٧-١: مطابقة المحطة للمواصفات القياسية لشبكته حيث يلزم أن يكون التنفيذ تحت إشراف مقدم الخدمة وبوساطة أحد المقاولين المعتمدين.

١١-٢-٧-٢: إتمام تحويل ملكية معدات المحطة إلى مقدم الخدمة.

١١-٢-٧-٣: وجود المعدات على الحدود الخارجية للمنشأة وتمكين مقدم الخدمة من الوصول إليها بحرية.

وفيما عدا ذلك تبقى مملوكة لطالب الخدمة ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٢-٨: في حالة طلب الإيصال على جهد توزيع متوسط غير الجهود القياسية لدى مقدم الخدمة أو تطلبت الحاجة الفنية التوصيل على أحد جهود النقل، فعندئذ تطبق ضوابط الإيصال الواردة في الفقرة رقم (١١ - ٤) اللاحقة.

## ١١-٣: ضوابط إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٦ م. ف. أ) ولا تتجاوز (٥ م. ف. أ):

١١-٣-١: يتم إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٦ م. ف. أ) ولا تتجاوز (٢٥ م. ف. أ) على جهد التوزيع المتوسط.

١١-٣-٢: لطالب الخدمة الحق بتجزئة الأحمال على جهد التوزيع المنخفض لغرض قياس الاستهلاك بما لا يتعارض مع القواعد والقرارات الخاصة بتعريف الاستهلاك.

١١-٣-٣: يتحمل طالب الخدمة مقابل الإيصال للسعة الموصلة على جهد التوزيع المتوسط بالإضافة إلى تكاليف الإيصال بأقرب نقطة مناسبة بالشبكة - يحددها مقدم الخدمة - ابتداءً بمفتاح محطة التغذية، وتكون ملكية كابلات وخطوط الربط بالشبكة لمقدم الخدمة ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٣-٤: يقوم طالب الخدمة بإنشاء محطة التحويل الخاصة به ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٣-٥: استثناءً من أحكام الفقرة (١١ - ٣ - ٤) أعلاه، يقوم مقدم الخدمة بتشغيل وصيانة محطة التحويل الخاصة بطلب الخدمة إذا تحققت الشروط الآتية:

١١-٣-٥-١: مطابقة محطة التحويل للمواصفات القياسية لشبكة مقدم الخدمة.

١١-٣-٥-٢: وجود محطة التحويل على الحدود الخارجية للمنشأة وتمكين مقدم الخدمة من الوصول إليها بحرية.

١١-٣-٥-٣: تحويل ملكية معدات المحطة إلى مقدم الخدمة، وفي حال رغب طالب الخدمة الاحتفاظ بملكية المحطة فإنه يدفع لمقدم الخدمة مقابل مالياً سنوياً قدره (٢,٥%) من القيمة الرأسمالية الإجمالية للمحطة، على أن يتم تعديل هذه النسبة حسب معدل التضخم السنوي بعد الحصول على موافقة الهيئة.

١١-٣-٦: يجوز لمقدم الخدمة المشاركة مع طالب الخدمة في تكاليف محطة طالب الخدمة وخطوط الربط بالشبكة بنسبة الساعات الإضافية التي يرغب مقدم الخدمة في إضافتها حتى تمكنه من خدمة مستهلكين آخرين.

١١-٣-٧: في حالة طلب الإيصال على جهد توزيع متوسط غير الجهود القياسية لدى مقدم الخدمة أو تطلبت الحاجة الفنية التوصيل على أحد جهود النقل، فعندئذ تطبق ضوابط الإيصال الواردة في الفقرة رقم (١١ - ٤) التالية.

## ١١-٤: ضوابط إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٥ م. ف. أ):

١١-٤-١: يتم إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (٢٥ م. ف. أ) ولا تتجاوز (١٢٠ م. ف. أ) على جهد النقل العالي.

١١-٤-٢: يتم إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال التي تزيد عن (١٢٠ م. ف. أ) على جهد النقل العالي أو جهد النقل الفائق.

١١-٤-٣: لطالب الخدمة الحق بتجزئة الأحمال على جهود التوزيع لغرض قياس الاستهلاك بما لا يتعارض مع القواعد والقرارات الخاصة بتعريف الاستهلاك.

١١-٤-٤: يتحمل طالب الخدمة مقابل الإيصال للسعة الموصلة على جهد النقل بالإضافة إلى تكاليف الإيصال بأقرب نقطة مناسبة بالشبكة - يحددها مقدم الخدمة - ابتداءً بمفتاح محطة/نقطة التغذية، وفي حال اعتراض طالب الخدمة على نقطة الارتباط بالشبكة التي حددها مقدم الخدمة تقوم الهيئة بالبت



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

في الموضوع، وتكون ملكية كابلات وخطوط الربط بالشبكة لمقدم الخدمة ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٤-٥: يقوم طالب الخدمة بإنشاء محطة التحويل الخاصة به ويتحمل مسؤولية تشغيلها وصيانتها.

١١-٤-٦: استثناءً من أحكام الفقرة (١١-٤-٥) أعلاه، يقوم مقدم الخدمة بتشغيل وصيانة محطة التحويل الخاصة بطالب الخدمة إذا تحققت الشروط الآتية:

١١-٤-٦-١: تجزئة أحمال طالب الخدمة على جهود التوزيع لغرض قياس الاستهلاك.

١١-٤-٦-٢: مطابقة محطة التحويل للمواصفات القياسية لشبكة مقدم الخدمة.

١١-٤-٦-٣: تمكين مقدم الخدمة من الوصول إلى محطة التحويل بحرية.

١١-٤-٦-٤: تحويل ملكية معدات المحطة إلى مقدم الخدمة، وفي حال رغب طالب الخدمة الاحتفاظ بملكية المحطة فإنه يدفع لمقدم الخدمة مقابلاً مالياً سنوياً قدره (٢,٥٪) من القيمة الرأسمالية الإجمالية للمحطة، على أن يتم تعديل هذه النسبة حسب معدل التضخم السنوي بعد الحصول على موافقة الهيئة.

١١-٤-٧: يجوز لمقدم الخدمة المشاركة مع طالب الخدمة في تكاليف محطة طالب الخدمة وخطوط الربط بالشبكة بنسبة الساعات الإضافية التي يرغب مقدم الخدمة في إضافتها حتى تتمكن من خدمة مشتركين آخرين.

## المادة (١٢):

## إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال الصغيرة بدون عداد:

١٢-١: يتم إيصال الخدمة الكهربائية إلى المواقع (الوحدات) الصغيرة والثابتة التي لا تزيد أحمالها عن (٤ ك. ف. أ) من أقرب مصدر تغذية متاح تابع لمقدم الخدمة دون الحاجة لتثبيت عداد، وتشمل على سبيل المثال: لوحات الإعلانات الصغيرة، كبائن الهاتف، مكائن البيع الذاتي، مكائن الصرف الآلي أو غير ذلك في حالة توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (١) من الملحق رقم (٦).

## ١٢-٢: مقابل إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال الصغيرة بدون عداد حسب وسعة القاطع المقرر تركيبه.

## المادة (١٣):

## إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة:

## ١٣-١: إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة لأغراض الإنشاء:

هي إيصال الخدمة الكهربائية بعدد لفترة محدودة من الوقت لمواقع تحت الإنشاء، ويراعى أثناء إعداد التصميم الفني للإيصال المؤقت إمكانية الاستفادة من الكابل أو الخط الرئيس مستقبلاً بهدف تقليل الأعمال التي يتعين على مقدم الخدمة تنفيذها وتقليل الأعباء المالية على طالب الخدمة.

١٣-١-١: اشتراطات إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة لأغراض الإنشاء:

يتم إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة لأغراض الإنشاء في حال توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٦).

١٣-١-٢: مقابل إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة لأغراض الإنشاء:

يتم تحميل التكلفة الفعلية فقط من طالب الخدمة عند إيصال الخدمة المؤقتة، على أن لا تشمل قيمة تمديد الكابل والخط والمعدات إذا كان يمكن استخدامها للإيصال الدائم مستقبلاً لطالب الخدمة نفسه أو لطالبي خدمة آخرين من الموقع نفسه.

## ١٣-٢: إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات:

هي إيصال الخدمة الكهربائية بعدد أو بدون لفترة محددة تستخدم للمناسبات مثل (مناسبات الأفراح - المهرجانات - المناسبات الموسمية).

١٣-٢-١: اشتراطات إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات:

مقدم الخدمة غير ملزم بتقديم الخدمة المؤقتة للمناسبات، لذا فإنه يمكن لمقدم الخدمة الموافقة على ذلك متى توفرت الموارد اللازمة والمبرر الكافي في حالة توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٦).

١٣-٢-٢: مقابل إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات:

يكون مقابل إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات وفقاً للقيمة المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥).

## الفصل الرابع

## ضوابط وإجراءات التعديل على الخدمة الكهربائية

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل ضوابط وإجراءات التعديل على الخدمة الكهربائية كطلبات إضافة أحمال جديدة أو طلبات التقوية أو التخفيض أو التجميع أو التجزئة للأحمال الموصلة بالإضافة لطلبات نقل أو تغيير العدادات أو طلبات تغيير جهد الخدمة الكهربائية.

## المادة (١٤):

## إضافة أحمال جديدة:

هي إيصال الخدمة الكهربائية للمسطحات الإنشائية المضافة برخصة من البلدية كوحدات مستقلة في حال توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٦)، مع مراعاة أحكام الفقرة (١١-٦) من الفصل الثالث للحالات التي تتجاوز فيها مجموع الأحمال السابقة والأحمال الجديدة المطلوب إضافتها للمنشأة (١٦٦ ك. ف. أ).

## ١٤-١: مقابل الإيصال لطلبات الإضافة:

إذا تم توصيل الخدمة الكهربائية لطالب الخدمة ثم تقدم بطلب إضافة أحمال جديدة خلال مدة لا تزيد عن سنتين ميلاديتين من تاريخ آخر إضافة للأحمال الموصلة على جهد التوزيع المنخفض ولا تزيد عن خمس سنوات ميلادية للأحمال الموصلة على جهد التوزيع المتوسط أو جهد النقل، فيتم حساب مقابل إيصال الخدمة على أساس أنه طلب إيصال موحد، أما في حالة إضافة أحمال جديدة بعد مضي أكثر من سنتين ميلاديتين من تاريخ آخر إضافة للأحمال الموصلة على جهد التوزيع المنخفض أو مضي أكثر من خمس سنوات ميلادية للأحمال الموصلة على جهد التوزيع المتوسط أو جهد النقل فيحاسب كطلب إيصال جديد.

## المادة (١٥):

## تقوية الأحمال:

هي زيادة القدرة المخصصة لوحدة قائمة بناءً على احتياج طالب الخدمة نظراً لزيادة الأحمال الفعلية

للمنشأة أو إضافة إنشاءات لا تنطبق عليها شروط الوحدات المستقلة في حال توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٦)، مع مراعاة أحكام الفقرة (١١-٦) من الفصل الثالث للحالات التي تتجاوز فيها مجموع أحمال المنشأة بعد التقوية (١٦٦ ك. ف. أ).

## ١٥-١: مقابل الإيصال لطلبات التقوية:

إذا تقدم طالب الخدمة بطلب تقوية أحمال فنتم المحاسبة على أساس الحمل الجديد مخصوماً منه مقابل الإيصال للحمل القديم مع مراعاة أحكام الفقرة (١١-٥) من الفصل الثالث والفقرة (١٤-١) من هذا الفصل، ويتم احتساب المدة من آخر إجراء تم على العدادات المطلوب تقوية أحمالها.

## المادة (١٦):

## تخفيض الأحمال:

هي تخفيض القدرة المخصصة لوحدة قائمة بناءً على احتياج طالب الخدمة نظراً للتخفيض في الأحمال الفعلية للمنشأة أو تطبيق وسائل ترشيد أو إزاحة الأحمال.

## ١٦-١: محاسبة طلبات تخفيض الأحمال:

إذا تم توصيل الخدمة الكهربائية لطالب الخدمة ثم تقدم بطلب تخفيض أحمال المنشأة فيتم تعديل الخدمة حسب الحمل الجديد دون دفع مقابل إيصال جديد وتتم المحاسبة بالتكاليف الفعلية المترتبة على عملية التخفيض مع عدم استعادة صاحب الطلب أي مقابل إيصال سبق أن دفعه.

## المادة (١٧):

## تجميع الأحمال:

هي تجميع عدة عدادات في عداد واحد سواء اقترن بتقوية أو لم يقترن في حالة توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٦).

## ١٧-١: مقابل الإيصال لطلبات التجميع:

١٧-١-١: إذا تقدم طالب الخدمة بطلب تجميع أحمال سابقة دون أن يترتب عليها زيادة في الأحمال فتتم المحاسبة بالتكاليف الفعلية المترتبة على عملية التجميع فقط.

١٧-١-٢: إذا تقدم طالب الخدمة بطلب تجميع أحمال سابقة وترتب على ذلك زيادة في الأحمال فتتم المحاسبة على أساس الحمل الجديد مخصوماً منه مقابل الإيصال للحمل القديم مع مراعاة أحكام الفقرة (١١-٦) من الفصل الثالث للحالات التي تتجاوز فيها أحمال المنشأة بعد التجميع (١٦٦ ك. ف. أ).

## المادة (١٨):

## تجزئة الأحمال:

هي تقسيم القدرة الكهربائية الحالية المخصصة لوحدة قائمة باستخدام نظام المساحات المعتمد على عدة وحدات مستحقة في حالة توفر الاشتراطات الواردة في الجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٦).

## ١٨-١: مقابل الإيصال لطلبات التجزئة:

١٨-١-١: إذا تقدم طالب الخدمة بطلب تجزئة أحمال سابقة دون أن يترتب عليها زيادة في الأحمال فتتم المحاسبة بالتكاليف الفعلية المترتبة على عملية التجزئة فقط.

١٨-١-٢: إذا تقدم طالب الخدمة بطلب تجزئة أحمال وترتب على ذلك زيادة في الأحمال فتتم المحاسبة وفقاً للفقرة (١٤-١) من هذا الفصل مع مراعاة أحكام الفقرتين (١١-٥) و (١١-٦) من الفصل الثالث.

## المادة (١٩):

## تغيير عداد بالقدرة نفسها:

يتم تبديل العداد المركب بعدد جديد بالقدرة نفسها ويحاسب طالب الخدمة بالتكلفة الفعلية إذا كان ذلك بناءً على طلبه والعداد الأول سليم فنياً بموجب فحصه، أما إذا كان العداد غير سليم لسبب لا يعود لطالب الخدمة فيتم تغييره على حساب مقدم الخدمة.

## المادة (٢٠):

## نقل العدادات:

## ٢٠-١: نقل العداد من موقع إلى آخر في العقار نفسه:

يجوز نقل العداد من موقع إلى آخر في العقار نفسه بناءً على طلب المالك وذلك بعد موافقة مقدم الخدمة وقيام المالك بتجهيز الموقع الجديد وإخراج كابلاته إليه وسداد التكاليف الفعلية للنقل.

## ٢٠-٢: نقل العداد من داخل المبنى إلى خارجه:

العداد المركب داخل المبنى ويوجد عائق يمنع قراءته بانتظام بسبب لا يعود للمالك، يُنقل إلى خارج المبنى على حساب مقدم الخدمة وذلك بعد قيام المالك بتجهيز موقع بديل وإخراج كابلاته إلى الموقع المحدد، أما إذا كان العائق لسبب يعود إلى المالك، فإنه يقوم بتجهيز الموقع البديل ويخرج كابلاته إليه، ويتحمل المالك التكاليف الفعلية للنقل.

## ٢٠-٣: نقل العداد من عقار إلى عقار آخر:

لا يجوز نقل العداد من عقار إلى عقار آخر حتى وإن كان المالك واحداً.

## المادة (٢١):

## تغيير جهد الخدمة الكهربائية:

هو تغيير جهد الخدمة الكهربائية لطالب الخدمة من جهد توزيع منخفض أو متوسط إلى جهد توزيع منخفض أو متوسط آخر قياسي.

## ٢١-١: مقابل تغيير جهد الخدمة الكهربائية:

يتم تغيير جهد الخدمة الكهربائية إلى الجهد المطلوب ويتحمل طالب الخدمة التكلفة الفعلية.

## الفصل الخامس

## ضوابط فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها وإلغائها

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل الحالات والضوابط التي تجيز لمقدم الخدمة المرخص له بالتوزيع والبيع بالتجزئة فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك، والإجراءات اللازم اتخاذها أثناء ذلك، كما يتطرق هذا الفصل لضوابط الإزالة النهائية والإزالة المؤقتة للخدمة الكهربائية بالإضافة إلى ضوابط إبقاء الخدمة لحين الانتهاء من أعمال البناء أو الترميم.

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## المادة (٢٢) :

## فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها بسبب عدم السداد:

## ٢٢-١: فصل الخدمة الكهربائية بسبب عدم السداد:

يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك بسبب عدم سداد فاتورة الاستهلاك بعد اتخاذ الإجراءات الآتية:

أ- يقوم مقدم الخدمة بإصدار المستهلك من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، وذلك قبل بدء إجراءات فصل الخدمة بمدة لا تقل عن ثلاثين (٣٠) يوم (لا يتم احتساب الإجازات الرسمية للدولة ضمن هذه المدة)، وذلك عندما يبلغ الرصيد السابق غير المسدد (٤٠٠) ريال أو لم يتم سداد قيمة استهلاك ستة أشهر متتالية أيهما يحدث أولاً.

ب- في حال عدم سداد المستهلك المبالغ المتأخرة قبل انقضاء فترة الإنذار المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه، فعلى مقدم الخدمة توجيه إنذار نهائي للمستهلك بفصل الخدمة قبل أربعة (٤) أيام من التاريخ المحدد للفصل من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧).

ج- في حال انقضاء فترة الإنذار وعدم السداد، يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية على أن يتم فصل الخدمة الكهربائية في اليوم المحدد للفصل في فاتورة الاستهلاك.

## ٢٢-٢: الأوقات والحالات التي يحظر فيها فصل الخدمة الكهربائية لعدم

## السداد:

يحظر على مقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك متعثر في السداد، خلال الأوقات والحالات الآتية:

أ- فترة الاختبارات الدراسية لمدارس التعليم العام، وذلك بالنسبة لفئة الاستهلاك السكني.

ب- بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً.

ج- خارج أوقات العمل الرسمي لمقدم الخدمة.

د- شهر رمضان المبارك لفئة الاستهلاك السكني.

هـ- إذا كان هناك شكوى رسمية ذات علاقة بالفاتورة، ولم يتم الفصل فيها.

و- إذا كان هناك أي شخص في منشأة المستهلك ينطبق عليه تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء وفقاً

لـ «قواعد وإجراءات خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء» المفصلة في الفصل التاسع من هذا الدليل.

ز- إذا كانت المديونية على المستهلك لدى مقدم الخدمة غير متعلقة باستهلاك الكهرباء من العداد محل الموضوع بما لا يتعارض مع أحكام الفقرة (٢٢-٤) من هذا الفصل.

## ٢٢-٣: إعادة الخدمة الكهربائية بعد السداد:

يقوم مقدم الخدمة بإعادة الخدمة الكهربائية خلال مدة أقصاها ساعتين وذلك بعد تأكده من زوال أسباب فصل الخدمة الكهربائية، ويتحمل المستهلك مقابل إعادة الخدمة الكهربائية حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥).

## ٢٢-٤: مغادرة المستهلك للمنشأة المفصول عنها الخدمة الكهربائية

## لعدم السداد:

٢٢-٤-١: في حال مغادرة المستهلك المنشأة المفصول عنها الخدمة الكهربائية بسبب عدم سداد فاتورة الاستهلاك وانتقاله إلى منشأة أخرى فيتم ترحيل مديونية استهلاك المنشأة المفصول عنها الخدمة إلى استهلاك المنشأة الجديدة وفقاً للضوابط الآتية:

أ- وجود اتفاقية استهلاك موقعة مع نفس المستهلك للمنشأة المفصول عنها الخدمة والمنشأة الجديدة.

ب- عدم تغطية مبلغ تأمين استهلاك المنشأة المفصول عنها الخدمة لمبلغ الفاتورة.

ج- عدم ربط الاستهلاك السكني بباقي فئات الاستهلاك أو أي مديونيات أخرى لا تتعلق بالاستهلاك.

د- الالتزام بضوابط فصل الخدمة الكهربائية لعدم السداد الواردة في الفقرة (٢٢-١) من هذا الفصل.

٢٢-٤-٢: تتم إعادة الكهرباء للمنشأة المفصول عنها الخدمة عند ربط استهلاكها مع استهلاك المنشأة الجديدة التي انتقل إليها نفس المستهلك.

٢٢-٤-٣: لمقدم الخدمة الحق في عدم توصيل خدمة جديدة في حال وجود مديونية سابقة على المستهلك نفسه.

## المادة (٢٣) :

## فصل الخدمة الكهربائية لأسباب أخرى لا تتعلق بالسداد:

مع مراعاة أحكام الفصل التاسع والمادة الرابعة والعشرين (٢٤) من هذا الفصل، يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك لأسباب أخرى لا تتعلق بالسداد في الحالات الآتية:

## ٢٣-١: فصل الخدمة الكهربائية بناءً على طلب من الجهات الرسمية

## المختصة:

يقوم مقدم الخدمة بفصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك بموجب قرار قاضي التنفيذ أو طلب من الحاكم الإداري، وفقاً للإجراءات الآتية:

أ- وجود خطاب من الجهة الرسمية المختصة يطلب من مقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية عن المستهلك موضحاً فيه سبب فصل الخدمة، واسم المستهلك ورقم الحساب أو رقم الاشتراك.

ب- يحق لمقدم الخدمة استيفاء مقابل فصل وإعادة الخدمة الكهربائية حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥).

ج- ما لم تقتض الحالة أو يتضمن الخطاب فصل الخدمة الكهربائية عن المستهلك فوراً، يقوم مقدم الخدمة بتوجيه خطاب للمستهلك موضحاً فيه أسباب فصل الخدمة كما وردت من الجهة الرسمية المختصة لفصل الخدمة وإعطائه مهلة أسبوع من تاريخ الخطاب المرسل له قبل فصل الخدمة ما لم يحضر خطاب من الجهة الرسمية المختصة بعدم فصل الخدمة عنه.

د- تتم إعادة الخدمة الكهربائية بناءً على خطاب من الجهة الرسمية المختصة الطالبة لفصل الخدمة.

## ٢٣-٢: فصل الخدمة الكهربائية في حالات الطوارئ:

يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية مؤقتاً لأي حالة طارئة لغرض ضمان سلامة الشبكة أو لأغراض إعادة الخدمة الكهربائية المقطوعة عن مستهلكين آخرين مرتبطين بالشبكة وفقاً لأحكام كود التوزيع، وفي هذه الحالة يقوم مقدم الخدمة في أقرب فرصة ممكنة بإبلاغ المستهلك قبل الشروع في فصل الخدمة عنه من خلال وسائل التبليغ الواردة في الملحق رقم (٧)، على أن يتضمن البلاغ الوقت المتوقع لإعادة الخدمة مرة أخرى.

## ٢٣-٣: فصل الخدمة الكهربائية تجنباً للأخطار أو الأضرار المحتملة:

يجب على مقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية إذا كان استمرار الخدمة الكهربائية يشكل خطراً على حياة

الأفراد أو يعرضهم لإصابات أو يلحق أضراراً بالملكات، ولا يجوز لمقدم الخدمة في هذه الحالة تحصيل مقابل مالي لفصل وإعادة الخدمة، ويجب على مقدم الخدمة العمل بشكل عاجل لإزالة أسباب الخطر.

## ٢٣-٤: فصل الخدمة الكهربائية بسبب أعمال الصيانة الدورية المخطط لها أو للإيصال لطلب جديد:

يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية مؤقتاً عن أي مستهلك لأغراض الصيانة الدورية المخطط لها أو إيصال طلب جديد لخدمة كهربائية لمنشآت أخرى، وفي هذه الحالة يقوم مقدم الخدمة بإشعار كافة المستهلكين المتأثرين بالإنتقاعات المخطط لها حسب الفترة المحددة في كود التوزيع وهي خمسة (٥) أيام وذلك من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، على أن يُضمن الإشعار الموعد التقريبي لإعادة الخدمة.

## ٢٣-٥: فصل الخدمة الكهربائية بسبب العبث في العداد:

٢٣-٥-١: إذا تقرر فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك بموجب لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة، فيتم اتخاذ الإجراءات الآتية:

أ- مخاطبة المستهلك كتابياً وإعطائه مهلة سبعة (٧) أيام عمل لمراجعة مقدم الخدمة وتسوية المبالغ المترتبة على المخالفة.

ب- في حال عدم مراجعة المستهلك يتم فصل الخدمة الكهربائية عنه.

ج- إذا قام المستهلك بإعادة الخدمة الكهربائية بصورة غير مشروعة إلى العداد بعد فصله من قبل مقدم الخدمة يعاد فصله فوراً، ويتم إنبات حالة العبث حسب الإجراءات النظامية وفقاً للائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة والإجراءات المنبثقة عنها التي يتم اعتمادها من قبل الهيئة.

٢٣-٥-٢: يعتبر توصيل الكهرباء إلى أي شخص آخر، أو التوصيل قبل العداد أو إعادة الخدمة الكهربائية بصورة غير مشروعة بعد فصلها من قبل مقدم الخدمة من حالات العبث بالعداد.

## ٢٣-٦: فصل الخدمة الكهربائية بسبب عدم التمكن من قراءة العداد:

يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية عن أي مستهلك في حالة وجود عائق يمنع مقدم الخدمة من أخذ القراءة في وقتها المحدد بسبب يعود إلى المستهلك، على أن يتم فصل الخدمة في هذه الحالة وفقاً للإجراءات الآتية:

أ- يقوم مقدم الخدمة بإصدار المستهلك من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، وذلك قبل بدء إجراءات فصل الخدمة بمدة لا تقل عن ستين (٦٠) يوماً (لا يتم احتساب الإجازات الرسمية للدولة ضمن هذه المدة).

ب- في حال عدم إزالة العائق قبل انقضاء فترة الإنذار المشار إليها أعلاه فعلى مقدم الخدمة توجيه إنذار نهائي للمستهلك بفصل الخدمة قبل أربعة (٤) أيام من التاريخ المحدد للفصل من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، لإبلاغه والتأكد من وصول الإنذار، كما يجوز إضافة أي وسيلة أخرى للتبليغ.

ج- وفي حال انقضاء فترة الإنذار وعدم إزالة العائق، يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية في اليوم المحدد للفصل في إشعار الإنذار مع الالتزام بأحكام الفقرة (٢٢-٢) من هذا الفصل.

## ٢٣-٧: فصل الخدمة الكهربائية بسبب سوء التمديدات الكهربائية أو زيادة الأحمال:

يقوم مقدم الخدمة بفصل الخدمة الكهربائية عن منشأة المستهلك إذا ثبت له أن التمديدات الكهربائية الموصلة إلى معداته تمثل خطراً على السلامة أو بسبب زيادة الأحمال عما هو مصرح له وذلك بعد اتخاذ الإجراءات الآتية:

أ- يقوم مقدم الخدمة بإصدار المستهلك من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، وذلك قبل بدء إجراءات فصل الخدمة بمدة لا تقل عن ثلاثين (٣٠) يوماً ما لم تقتض متطلبات سلامة الأفراد أو الممتلكات خلاف ذلك (لا يتم احتساب الإجازات الرسمية للدولة ضمن هذه المدة)، ويوضح للمستهلك في الإنذار بأن عليه تصحيح وضع التمديدات الكهربائية أو تخفيض الأحمال الكهربائية أو التقدم بطلب تقوية العداد.

ب- في حال عدم تصحيح المستهلك الوضع بعد انقضاء نصف الفترة المشار إليها في الفقرة (٢٣-٧-أ) أعلاه فعلى مقدم الخدمة توجيه إنذار نهائي للمستهلك قبل أربعة عشر (١٤) يوماً من التاريخ المحدد للفصل، على أن يتم توجيه الإنذار النهائي من خلال وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين الواردة في الملحق رقم (٧)، كما تجوز إضافة أي وسيلة أخرى للتبليغ.

ج- في حال انقضاء فترة الإنذار وعدم تصحيح الوضع، يحق لمقدم الخدمة فصل الخدمة الكهربائية في اليوم المحدد للفصل في إشعار الإنذار مع الالتزام بأحكام الفقرة (٢٢-٢) من هذا الفصل.

## المادة (٢٤) :

## فصل الخدمة الكهربائية عن الأماكن ذات الطبيعة الحساسة:

## ٢٤-١: يقصد بالأماكن ذات الطبيعة الحساسة الأماكن الآتية:

أ- المستشفيات ومستودعات اللقاحات وبنوك الدم.

ب- محطات ضخ مياه الشرب، ومحطات ضخ ومعالجة مياه الصرف الصحي الرئيسية للمدن.

ج- محطات الاستقبال والإرسال والمقسمات الرئيسية للاتصالات السلكية واللاسلكية للجهات المرخص لها بتزويد هذه الخدمة ومحطات الإذاعة والتلفزيون الرسمية.

د- المباني الهامة كمرافق العمليات ومرافق الطوارئ (لمختلف القطاعات)، والمطارات، والسجون، وغيرها من الأماكن التي تحددها الجهات الحكومية المعنية.

٢٤-٢: في حال عدم سداد أي مستهلك من هذه الفئة لفاتورة الاستهلاك فعلى مقدم الخدمة إرسال خطاب يتضمن مطالبته بالسداد خلال (٣٠) يوماً من تاريخ الخطاب مع توثيق استلام الخطاب من قبل المعنيين لدى المستهلك.

٢٤-٣: في حال عدم السداد بعد انقضاء المدة المحددة في خطاب المطالبة يحال الموضوع للهيئة لاتخاذ اللازم.

## المادة (٢٥) :

## إلغاء الخدمة الكهربائية:

يقوم مقدم الخدمة بناءً على طلب المالك وبعد التأكد من عدم وجود مستهلكين بإلغاء الخدمة وإزالة العداد نهائياً أو بشكل مؤقت، وباستثناء ما يرد في المادة (٢٦) من هذا الفصل، لا يجوز لطلاب الخدمة حجز العداد وحفظه إلى حين الانتهاء من إحداث تغييرات في العقار، كما لا يجوز له نقل العداد من عقار إلى آخر، ويتم ذلك حسب الآتي:



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

## ٢-١: الإزالة النهائية:

إذا تقدم المالك بطلب إزالة العداد نتيجة هدم عقاره يقوم مقدم الخدمة بإزالة العداد نهائياً حسب الإجراءات الآتية :

٢٥-١-١: التأكد من عدم وجود أي مستهلك آخر من العداد.

٢٥-١-٢: تقديم تصريح بالهدم.

٢٥-١-٣: تصفية أي مستحقات وإلغاء الاشتراك.

٢٥-١-٤: يعيد مقدم الخدمة إلى المستهلك مقابل التأمين فقط أما مقابل الإيصال فلا يعاد.

٢٥-١-٥: في حالة تقدم المالك بطلب إيصال جديد للموقع نفسه فإنه يعامل كطالب خدمة جديد ويترتب عليه دفع مقابل الإيصال.

٢٥-١-٦: إذا ترتب على الهدم إزالة محطة توزيع فرعية فيتم التعامل مع الحالة وفق المخطط رقم (٢)، الموضح في الملحق رقم (٨).

## ٢-٢: الإزالة المؤقتة:

إذا تقدم المالك بطلب إزالة العداد ثم إعادته لغرض إعادة البناء أو الترميم يتم إتباع الإجراءات الآتية :

٢٥-٢-١: التأكد من عدم وجود أي مستهلك آخر من العداد.

٢٥-٢-٢: تقديم تصريح الهدم وإعادة البناء أو الترميم.

٢٥-٢-٣: تصفية فاتورة الاستهلاك.

٢٥-٢-٤: تسديد تكاليف الإزالة والتركيب الفعلية كاملة إذا كانت المواد المسترجعة لا يمكن إعادة استخدامها مرة أخرى عند إعادة التركيب.

## المادة (٢٦):

## إبقاء العداد لحين الإنتهاء من الترميم أو إعادة البناء:

يمكن إبقاء العداد لدى المالك سواءً في مكانه أو نقله إلى مكان آخر في العقار نفسه لحين الانتهاء من إعادة البناء أو الترميم بشرط أن يلتزم المالك بالمحافظة على معدات مقدم الخدمة أثناء البناء أو الترميم ويتحمل مسؤولية أي تلف يلحق بها، وأن يقوم المالك في حالة النقل بتجهيز مكان مناسب حسب ما يراه مقدم الخدمة، وأن يتحمل المالك التكاليف الفعلية للنقل.

## الفصل السادس

## ضوابط تطبيق تعريف الاستهلاك

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل ضوابط تطبيق تعريف الاستهلاك حسب النشاط الفعلي للمنشأة المستفيدة من الخدمة الكهربائية، ويوضح الملحق رقم (٩) تصنيف منشآت المستهلكين حسب نوع الاستخدام وفقاً للأحكام الواردة في هذا الفصل.

## المادة (٢٧):

## التعريف السكنية:

تطبق التعريف السكنية على المنشآت ذات الطابع السكني وتشمل بلا حصر الآتي :

٢٧-١: الشقق والفلل والقصور والبيوت والملاحق السكنية وخدمات الخدمات للعائس السكنية وما شابهها.

٢٧-٢: المنشآت السكنية الخاصة بالمصانع سواء داخل حرم المصنع أو خارجه.

٢٧-٣: المنشآت السكنية الخاصة بالمستشفيات أو المستوصفات (المجمعات الطبية) أو نحوها سواء داخل حرم تلك المنشآت أو خارجها.

٢٧-٤: المساكن السكنية التابعة للحكومة التي يسد استهلاكها الساكنون أنفسهم.

٢٧-٥: المنشآت السكنية الخاصة بالشركات المملوكة بالكامل للحكومة.

٢٧-٦: المنشآت السكنية التابعة للجمعيات والمساجد الخيرية.

## المادة (٢٨):

## التعريف التجارية:

تطبق التعريف التجارية على المنشآت ذات الطابع التجاري وتشمل بلا حصر الآتي :

٢٨-١: الفنادق والشقق المفروشة وقاعات الأفراح والمحلات التجارية والمكاتب ومحطات البنزين والورش والمعامل والمخابز العادية أو نصف الآلية وما شابهها.

٢٨-٢: المنشآت الاستثمارية التابعة للجمعيات والمساجد الخيرية.

٢٨-٣: المطابع ذات الطابع التجاري مثل مطابع محلات النسخ وخدمات الطالب والمطابع المخصصة لطباعة كروت الأفراح ونحوها.

٢٨-٤: مباني المكاتب والخدمات التابعة للشركات المملوكة بالكامل للحكومة.

٢٨-٥: مراكز الأشعة والمختبرات الطبية.

٢٨-٦: الثلجات ومستودعات التبريد الزراعية التي لا تكون في موقع المشروع الزراعي.

## المادة (٢٩):

## التعريف الحكومية:

تطبق التعريف الحكومية على المنشآت التابعة للحكومة وتشمل بلا حصر الآتي:

٢٩-١: الوزارات والمؤسسات الحكومية.

٢٩-٢: كل ما تقوم الحكومة بالتسديد عنه بغض النظر عن طبيعة نشاط المنشأة مثل المستشفى والمستوصف (المجمع الطبي) الحكومي، والمساجد التابعة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، والمدارس، والمصانع، والمزارع، والمساكن التي تصدر لها فواتير استهلاك باسم الجهة الحكومية وتُسد من قبلها، مع مراعاة أحكام الفقرتين (٢٨-٤) و (٣٠-٢) من هذا الفصل.

## المادة (٣٠):

## التعريف الصناعية:

تطبق التعريف الصناعية على المنشآت التي ينطبق عليها المقصود بالاستهلاك الصناعي<sup>٣</sup> والمرخصة من قبل وزارة التجارة والصناعة أو الهيئة العامة للاستثمار أو أي جهة أخرى مختصة سواء تقع داخل المدن الصناعية أو خارجها وتشمل بلا حصر الآتي:

٣٠-١: المصانع.

٣٠-٢: المنشآت ذات الطابع الصناعي التابعة للشركات المملوكة بالكامل للحكومة.

٣٠-٣: المخابز الآلية التي يكون فيها خط الإنتاج آلياً من البداية حتى النهاية.

٣٠-٤: المطابع ما عدا تلك التي شملتها أحكام الفقرة (٢٨-٣) من هذا الفصل.

٣٠-٥: مكاتب العاملين في المنشآت الصناعية الذين يقومون بإدارة وتشغيل تلك المنشآت.

٣٠-٦: تُطبق تعريف الاستهلاك الصناعي الموسمية حسب قرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٣١/٢٢/١) والتاريخ ١٤٣١/٠٦/٠١ هـ على ما يلي:

٣٠-٦-١: المنشآت الصحية الخاصة التالية:

أ- المستشفيات.

ب- المجمعات الطبية العامة والمختصة.

ج- العيادات ومراكز جراحة اليوم الواحد.

د- مراكز تحسين النطق والسمع.

هـ- مراكز رعاية وتأهيل المعاقين.

و- مراكز العلاج النفسي.

ز- مراكز غسيل الكلى.

ح- مراكز العلاج الطبيعي.

٣٠-٦-٢: المؤسسات والمعاهد والمدارس الأهلية المرخص لها في مجال التعليم أو التدريب.

يكون تطبيق تعريف الاستهلاك الصناعي المتغيرة حسب قرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٣١/٢٢/١) والتاريخ ١٤٣١/٠٦/٠١ هـ اختياريًا للمنشآت الواردة في الفقرتين (٣٠-٦-١) و (٣٠-٦-٢) أعلاه.

## المادة (٣١):

## التعريف الزراعية:

تُطبق التعريف الزراعية على المنشآت التالية :

٣١-١: المنشآت والمشاريع الزراعية وتشمل بلا حصر الآتي:

أ- مزارع إنتاج المحاصيل الزراعية.

ب- مزارع الأبقار وإنتاج الألبان.

ج- مزارع الدواجن وتصنيعها والمشاريع المماثلة لها.

د- الآلات الميكانيكية اللازمة للزراعة كمضخات الماء الخاصة بري المزارع، وثلجات التبريد المرتبطة بمشروع زراعي وتعتبر جزءاً من أعمال المشروع.

٣١-٢: المنشآت الخاصة بالجمعيات والهيئات والمؤسسات والجهات الخيرية المرخص لها أو المنشآت المستأجرة لحسابها مباشرة والمستخدم لأغراض الخيرية.

٣١-٣: المساجد الخيرية (التي لا يتم تسديدها من قبل الحكومة).

٣١-٤: جمعيات تحفيظ القرآن ومدارس التحفيظ التابعة لها المرخصة من قبل أي جهة مختصة.

## المادة (٣٢):

## تعريف استهلاك محطات الضخ التابعة للمؤسسة العامة لتحلية

## المياه المالحة:

يكون سعر بيع الطاقة الكهربائية إلى محطات الضخ التابعة للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة (٦,٥ هلات / ك.و.س) ٤.

## الفصل السابع

## ضوابط حساب الاستهلاك والفوترة

## مقدمة:

هذا الفصل يتناول مسؤولية مقدم الخدمة في ضمان دقة الاستهلاك وما يرتبط بها من فحص للعدادات وتدقيق لقراءات الاستهلاك والضوابط المتعلقة بحساب تأمين الاستهلاك، كما يتطرق إلى حساب استهلاك الحالات الخاصة بحساب استهلاك العداد المؤقت للانشاءات أو المناسبات، ويغطي هذا الفصل أيضاً التعامل مع المشكلات المرتبطة بحساب الاستهلاك والفوترة بالإضافة إلى الأعطال الناتجة عن التوصيلات غير النظامية أو العبث بالعداد، ويختتم هذا الفصل بألية معالجة الشكاوى المرتبطة بعدم صحة فاتورة الاستهلاك.

## المادة (٣٣):

## مسؤولية مقدم الخدمة في ضمان دقة حساب الاستهلاك:

## ٣٣-١: تدقيق الاستهلاك:

يتم حساب الاستهلاك بناءً على قراءة الاستهلاك الشهري الحقيقي (ك. و. س) وعلى مقدم الخدمة تدقيق فواتير الاستهلاك قبل إصدارها، وعند ملاحظة ارتفاع أو انخفاض فواتير الاستهلاك بشكل غير طبيعي فعلى مقدم الخدمة أن يقوم بفحص العدادات المشكوك في صحة فواتيرها على حسابها.

## ٣٣-٢: الفحص الدوري للعدادات:

على مقدم الخدمة فحص العدادات مجاناً حسب برامج زمنية محددة لجميع أنواع العدادات المركبة حسب ما هو موضح في الملحق رقم (١٠).

## ٣٣-٣: التعامل مع نتيجة الفحص:

٣٣-٣-١: في حالة ظهور نتيجة فحص العداد بنسبة دقة لا تتجاوز الحد المسموح به حسب الملحق رقم (١٠)، فإن العداد يعتبر سليماً، وتحفظ النتيجة للرجوع إليها عند الحاجة.

٣٣-٣-٢: إذا أظهرت نتيجة الفحص تجاوز نسبة الدقة الحد المسموح به، فيتم التعامل معها وفقاً للمادة (٤٠) من هذا الفصل.

## المادة (٣٤):

## تحديد فئة الاستهلاك:

يتم حساب استهلاك فاتورة المستهلك على أساس فئة الاستهلاك اعتباراً من تاريخ إطلاق الخدمة الكهربائية وحسب التعريف المعتمدة.

## ٣٤-١: تغيير فئة الاستهلاك:

على المستهلك إشعار مقدم الخدمة بشكل فوري بأي تغيير في فئة الاستهلاك، وفي حالة ثبوت قيام المستهلك بتغيير النشاط الذي يوجبه قام مقدم الخدمة بتطبيق فئة الاستهلاك على اشتراكه، أو قيامه بإضافة مرافق تختلف عن فئة استهلاكه وعدم إبلاغه لمقدم الخدمة بذلك فإنه يحق لمقدم الخدمة تصحيح فئة

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة



الاستهلاك ومحاسبته وفقاً لذلك من تاريخ وقوع التعديل.

## ٣٤-٢: التعامل مع فئات الاستهلاك المختلفة:

إذا كان استهلاك المنشأة يدخل ضمن أكثر من فئة استهلاك يقوم مقدم الخدمة بتركيب عدادات منفصلة (حسب عدد الوحدات) لكل فئة، فإذا تعذر ذلك لأسباب فنية أو أمنية فيتم تحديد نسبة استهلاك كل وحدة من تلك الفئة بناءً على الأحمال، ويتم إصدار الفاتورة بناءً على هذه النسبة حسب تعريفات كل استهلاك، على أن يتم تصحيح الوضع وتركيب عدادات منفصلة لكل فئة فور زوال الأسباب المانعة سواء كانت فنية أو أمنية.

## المادة (٣٥):

## تأمين الاستهلاك:

## ٣٥-١: تأمين الاستهلاك حسب اتفاقية استهلاك الطاقة الكهربائية:

٣٥-١-١: يتم تحصيل مقابل تأمين استهلاك عن أي عداد وفقاً للقيمة المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥) لكل (ك. ف. أ)، على أن يعاد للمستهلك عند تصفية جميع مستحقات مقدم الخدمة، وفي حالة وجود مستهلك جديد للعداد نفسه يتحمل المستهلك الجديد تأميناً جديداً.

٣٥-١-٢: يجب على المستهلك توقيع اتفاقية استهلاك الخدمة الكهربائية مع مقدم الخدمة.

## ٣٥-٢: تأمين الاستهلاك للخدمة المؤقتة:

يتم حساب مقابل التأمين للعدادات المؤقتة المركبة لأغراض الإنشاء وفقاً للقيمة المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥) لكل (ك. ف. أ) من سعة القاطع المركب على أن يعاد بعد إلغاء الخدمة.

## المادة (٣٦):

## حساب الاستهلاك وإصدار وتوزيع الفواتير:

٣٦-١: يتم حساب الاستهلاك بناءً على قراءة الاستهلاك الشهري الحقيقي (ك و س)، ويقوم مقدم الخدمة بإصدار وتوزيع فاتورة مستقلة لكل عداد يخدم وحدة مستقلة سواء كانت هذه الوحدة سكنية أو تجارية أو حكومية أو غيرها مع مراعاة أحكام الفقرة (٣٦-٢-٣) من هذا الفصل.

## ٣٦-٢: فترة الاستهلاك:

٣٦-٢-١: يتم حساب الاستهلاك وإصدار وتوزيع الفواتير لكل مستهلك شهرياً فيما عدا المناطق النائية فيمكن إصدارها وتوزيعها بحد أقصى كل ثلاثة أشهر، مع مراعاة أحكام الفقرة (٣٦-٢-٣) من هذا الفصل.

٣٦-٢-٢: يجب على مقدم الخدمة القيام بقراءة العدادات في تواريخ محددة، وعليه أن يضمن حق المستهلك في الاستفادة من نظام الشرائح بغض النظر عن فترات قراءة العدادات.

٣٦-٢-٣: بما لا يتعارض مع أحكام المادة (٢٢) من الفصل الخامس فإنه يجوز لمقدم الخدمة عدم توزيع الفواتير الورقية الخاصة بالاستهلاك في حال لم يتجاوز مبلغ الاستهلاك المتركم مائة ريال وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة.

## ٣٦-٣: حساب استهلاك الحالات الخاصة:

## ٣٦-٣-١: حساب استهلاك العداد المؤقت لأغراض الإنشاء:

مع مراعاة الضوابط والقواعد الواردة في الفقرة (١٣-١) من هذا الدليل، يتم احتساب الاستهلاك الشهري (ك. و. س) بالنسبة للتوصيل المؤقت المخصص لأغراض الإنشاء بناءً على تعريفات فئة الاستهلاك التجاري، وذلك حسب قراءة كمية الاستهلاك من خلال العداد المركب لهذا الغرض وذلك لجميع المرافق.

## ٣٦-٣-٢: حساب الاستهلاك المؤقت للمناسبات (بدون عداد):

مع مراعاة الضوابط والقواعد الواردة في الفقرة (١٣-٢) من هذا الدليل، يكون مقابل الاستهلاك المؤقت للمناسبات (بدون عداد) وفقاً للقيمة المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥).

## ٣٦-٣-٣: حساب استهلاك التوصيل المباشر (بدون عداد):

مع مراعاة الضوابط والقواعد الواردة في المادة (١٢) من هذا الدليل، يتم حساب استهلاك التوصيل المباشر (بدون عداد) حسب التالي:

## ٣٦-٣-٣-١: محاسبة استهلاك إنارة الشوارع التي بدون عداد:

يتم حساب كمية استهلاك إنارة الشوارع التي لا يركب لها عدادات، كالمركبة على أعمدة مقدم الخدمة (الحديدية أو الخشبية أو على جدران المنازل) وفقاً للمعادلة التالية:

الاستهلاك (ك. و. س) = مجموع قدرات المصابيح (ك. و) × ١٢ ساعة × عدد أيام الشهر

كما يتم حساب قيمة الاستهلاك في حال وجود مجموعة المصابيح في نطاق بلدي واحدة على أساس تعريفات فئة الاستهلاك الحكومي.

## ٣٦-٣-٣-٢: محاسبة استهلاك الوحدات التجارية الصغيرة التي تعمل

## على مدار الساعة:

يتم حساب كمية استهلاك الوحدات التجارية الصغيرة والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر (ثلاجات المرطبات، كبائن الهاتف، لوحات الإعلانات الصغيرة) على أساس المعادلة التالية:

الاستهلاك الشهري = إجمالي الحمل (ك. و) × ٢٤ ساعة × عدد أيام الشهر

كما يتم حساب قيمة الاستهلاك على أساس تعريفات فئة الاستهلاك التجاري.

٣٦-٣-٣-٣: يتم معاملة جميع الوحدات التابعة لجهة واحدة في المدينة الواحدة على أساس مستهلك واحد ويصدر لها فاتورة واحدة.

## المادة (٣٧):

## عوائق قراءة العدادات:

٣٧-١: في حالة مواجهة مقدم الخدمة لبعض العوائق المادية التي تمنع من أخذ القراءة في وقتها المحدد فإن على مقدم الخدمة أن يقوم بالمحاولة أكثر من مرة لأخذ القراءة وفي حالة عدم تمكنه فإنه يتم إصدار فاتورة باستهلاك تقديري مع مراعاة أحكام الفقرة (٣٧-٤).

٣٧-٢: لمقدم الخدمة في هذه الحالة الحق في فصل الخدمة الكهربائية وفقاً للفقرة (٢٣-٦) من هذا الدليل.

٣٧-٣: بعد تمكن مقدم الخدمة من القراءة، فإن للمستهلك الحق في الاستفادة من نظام الشرائح لكامل الفترة، وكمثال على ذلك لو كانت الفاتورة شهرية ولم يتم قراءتها لشهر معين وتم قراءتها في الشهر التالي فإنه يتم حساب الفاتورة على الشرائح لمدة شهرين بحيث لا يتضرر المستهلك من ذلك.

٣٧-٤: يحق لمقدم الخدمة عند وجود عوائق تمنع من قراءة العداد تقدير الاستهلاك للفترة التي لم يتمكن من قراءة الاستهلاك لها، وفقاً للآتي:

ألا يزيد عدد مرات تقدير الاستهلاك عن مرتين متتاليتين.

أن يكتب في الفاتورة بخط واضح بأن الفاتورة صادرة بقراءة تقديرية بسبب وجود عائق.

## المادة (٣٨):

## تجميع وتجزئة الاستهلاك:

## ٣٨-١: تجميع استهلاك العدادات:

في حالة وجود أكثر من عداد يغذي منشأة واحدة فإنه يتم تجميع استهلاك هذه العدادات في فاتورة واحدة مالم تخدم هذه العدادات وحدات مستقلة، ولا يكون ذلك بأثر رجعي وفقاً للآتي:

٣٨-١-١: الفلل أو الوحدات السكنية:

إذا كانت الفيلا أو الوحدة السكنية عبارة عن وحدتين أو أكثر وتم إصدار فاتورة مستقلة لكل وحدة مستقلة، فإنه يتم تجميع استهلاك هذه العدادات في فاتورة واحدة متى تم اكتشاف عدم استيفاء أي من الوحدات شروط الوحدة المستقلة.

٣٨-١-٢: المجمعات أو العمائر السكنية أو الشقق المفروشة:

لا يتم تجميع استهلاك العدادات التي تغذي وحدات سكنية مستقلة حتى لو كان المستهلك من هذه العدادات جهة واحدة (مؤسسة، شركة، مصلحة حكومية.. الخ) إذا كانت تستخدم للسكن.

٣٨-١-٣: الوحدات التجارية:

الوحدات التجارية المستقلة المتلاصقة التي تدمج في محل واحد يتم تجميع استهلاك عداداتها في فاتورة واحدة حتى لو كان هناك أكثر من نشاط داخل الوحدة الواحدة.

٣٨-١-٤: عدادات الخدمة:

يتم تجميع استهلاك عدادات الخدمة في المنشأة أو الجهة الواحدة.

## ٣٨-٢: تجزئة استهلاك العدادات:

يقوم مقدم الخدمة بناءً على طلب المستهلك أو المالك بفصل استهلاك العدادات التي تصدر في فاتورة واحدة وإصدار فاتورة مستقلة لكل عداد يخدم وحدة مستقلة إذا ثبت وجود مستهلكين مختلفين، ولا يكون ذلك بأثر رجعي.

## المادة (٣٩):

## حساب استهلاك العدادات الفرعية:

## ٣٩-١: قراءة العدادات الفرعية:

٣٩-١-١: تُقرأ العدادات الفرعية عن طريق مقدم الخدمة أو المالك حسب الاتفاق المبرم بينهما، ويُقرأ العداد الرئيس عن طريق مقدم الخدمة.

٣٩-١-٢: في حالة قراءة العدادات الفرعية من قبل المالك فإنه يقوم بتسليم القراءة لمقدم الخدمة في التاريخ المتفق عليه بينهما، وإذا لم يُحضر المالك القراءة في اليوم المحدد يتم إصدار فاتورة للعداد الرئيس كإجمالي استهلاك.

٣٩-١-٣: إذا كان مجموع استهلاك العدادات الفرعية أقل بصورة تتجاوز المعدل الطبيعي لنمط استهلاك المنشأة أو أكثر - بأي مقدار - من استهلاك العداد الرئيس فإنه يلزم كشف الخطأ وعمل التعديل اللازم قبل إصدار الفواتير.

## ٣٩-٢: إصدار الفواتير للعدادات الفرعية:

تتم معاملة العدادات الفرعية وفقاً للآتي:

٣٩-٢-١: إصدار فواتير مستقلة للعدادات الفرعية حسب الشرائح والتعرفة.

٣٩-٢-٢: إصدار فاتورة مستقلة للعداد الرئيس بفرق كمية الاستهلاك بين العدادات الفرعية والعداد الرئيس، وتُحسب على الشريحة العليا من التعريفات المعتمدة.

٣٩-٢-٣: إرسال الفواتير إلى إدارة المجمع لتتولى توزيعها على المستهلكين.

٣٩-٢-٤: يتم الاعتداد بقراءة العداد الرئيس، ويسد مال المجمع أو المنشأة قيمة فرق الاستهلاك بين العداد الرئيس ومجموع استهلاك العدادات الفرعية.

٣٩-٢-٥: يجوز فصل الخدمة الكهربائية عن العداد الفرعي الذي لم يتم سداد فاتورته.

## المادة (٤٠):

## التعامل مع الأخطاء في حساب الاستهلاك والفوترة:

في حال ظهر من نتيجة تدقيق فواتير الاستهلاك أو من خلال نتيجة فحص العدادات أن هناك خطأ في حساب الاستهلاك الحقيقي فيتم التعامل مع الحالة حسب الآتي:

## ٤٠-١: عدم دقة العداد:

٤٠-١-١: في حالة تبين بعد الفحص عدم دقة التسجيل نسبة الدقة تتجاوز الحد المسموح به والمبين في الملحق رقم (١٠)، أو غير ذلك من الأخطاء التي ينتج عنها احتساب خاطئ للاستهلاك فإن على مقدم الخدمة سرعة إصلاح الوضع ومعايرة العداد أو تغييره بعداد مماثل فوراً، ويتم تقدير الاستهلاك الحقيقي وتصحيح الفاتورة بأثر رجعي، مع تطبيق نظام الشرائح عند حساب الاستهلاك إذا كانت التعريفات ذات شرائح، وفقاً للآتي:

## ٤٠-١-١-١: التصحيح لصالح مقدم الخدمة:

يتم التصحيح لمدة لا تتجاوز سنة ميلادية، وتتم مطالبة المستهلك نفسه بالفروقات، على أن يتم تقسيطها بما لا يتجاوز ١٠٪ شهرياً.

## ٤٠-١-١-٢: التصحيح لصالح المستهلك:

يتم التصحيح لكامل فترة الخطأ، وتعاد كامل الفروقات نقداً للمستهلك، وإذا تعدد المستهلكون خلال فترة الخطأ فيعاد لكل منهم نصيبه من هذه الفروقات.

## ٤٠-١-٢: يتم حساب الاستهلاك في حالة وجود عطل في العداد وفقاً للآتي:

## ٤٠-١-٢-١: عطل جزئي في العداد:

في حالة اكتشاف عطل ميكانيكي بالعداد يؤدي إلى زيادة أو نقص في حساب قراءة الاستهلاك بنسبة تتجاوز المسموح بها حسب الملحق رقم (١٠) فيتم إجراء التالي:

أ- إصلاح العداد ومعايرته، وفي حالة عدم مطابقته للمواصفات أو في حالة صعوبة إصلاحه فيتم استبداله فوراً على حساب مقدم الخدمة.

ب- إشعار المستهلك كتابياً بوجود عطل بالعداد وأنه سوف يتم تعديل الاستهلاك للفترة الماضية سواء كانت لصالح مقدم الخدمة أو المستهلك.

ج- مراجعة استهلاك العداد للفترة السابقة لتحديد تاريخ بدء انخفاض أو ارتفاع الاستهلاك حتى الإصلاح، ومن ثم تقدير الاستهلاك الحقيقي لفترة الانخفاض أو الارتفاع حسب المعادلة التالية:

$$\text{الاستهلاك الحقيقي} = \frac{\text{الاستهلاك خلال فترة العطل} \times 100}{\text{الاستهلاك الحقيقي} \pm (\text{نسبة الزيادة أو النقص} - \text{نسبة الدقة})}$$



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

## ٤-٢-٢-١-٢: عطل كلي في العداد:

في حالة تبين أن العداد متوقف تماماً فيعالج الوضع حسب الآتي:

أ- استبدال العداد فوراً على حساب مقدم الخدمة إذا تبين أن المستهلك ليس سبباً في تعطل العداد.  
ب- مراجعة استهلاك العداد للفترة السابقة لتاريخ بدء حدوث العطل ومن ثم تقدير الاستهلاك لفترة التوقف، ومن ثم تطبيق الفقرة (٤٠ - ١ - ١)، وتتم المحاسبة حسب فترة العطل كما يلي:

## - فترة العطل أكثر من عام:

في حالة التأكد من أن التوقف يزيد عن العام فيتم أخذ المتوسط الشهري لمعدلات الاستهلاك لمدة عام كامل (١٢ شهراً) السابقة لبدء العطل ومن ثم ضربها في عدد الأشهر المطلوب تقدير استهلاكها.

## - فترة العطل أقل من عام:

تتم المحاسبة عن فترة العطل حسب استهلاك العداد الصحيح في الأشهر المقابلة لها من العام السابق.

## ٤-٢-٢: توقف العداد من تاريخ التركيب:

٤٠-٢-١: في حال تبين أن العداد متوقف تماماً من تاريخ التركيب فإن على مقدم الخدمة إصلاحه أو استبداله.

٤٠-٢-٢: يتم تقدير الاستهلاك المفقود في هذه الحالة حسب معدل الاستهلاك لفئة الاستهلاك المماثلة لنفس القاطع في المنطقة.

٤٠-٢-٣: يتم تطبيق الفقرة رقم (٤٠ - ١ - ١) من هذا الفصل.

## ٤-٣: أخطاء في معامل الضرب:

في حالة اكتشاف مقدم الخدمة عدم صحة معامل الضرب المستخدم في حساب استهلاك المستهلك، فإنه يتم التعامل معها حسب الآتي:

## ٤-٣-١: خطأ في معامل الضرب لصالح المستهلك:

يقوم مقدم الخدمة بإعادة فحص العداد وفي حالة التأكد من صحة الكشف الأول بأن معامل الضرب غير صحيح كأن يكون مثلاً معامل الضرب المستخدم هو (١٠٠) في حين أن معامل الضرب الصحيح هو (١٠) ففي هذه الحالة يقوم مقدم الخدمة بإعادة حساب فواتير المستهلك على أساس معامل الضرب الصحيح عن كامل فترة الخطأ ومن ثم تطبيق الفقرة (٤٠ - ١ - ٢).

## ٤-٣-٢: خطأ في معامل الضرب لصالح مقدم الخدمة:

في حالة اكتشاف خطأ في معامل الضرب يتم إعادة فحص العداد وتحديد معامل الضرب من قبل مقدم الخدمة لزيادة التأكد ومن ثم تطبيق الفقرة (٤٠ - ١ - ١).

## ٤-٤: أخطاء في توصيلات العداد:

في حالة تبين حدوث خطأ من مقدم الخدمة في توصيلات العداد مما يتسبب في فقدان جزء من الاستهلاك فيتم معالجة الوضع حسب ما يلي:

٤٠-٤-١: يقوم مقدم الخدمة بتحديد نسبة الخطأ في الاستهلاك نتيجة التوصيلات غير الصحيحة.

٤٠-٤-٢: يتم تصحيح التوصيلات والرجوع إلى استهلاك العداد للفترة السابقة حتى يتم تحديد بدء وجود خطأ التوصيلات وتقدير الاستهلاك لفترة العطل حسب الفقرة (٤٠ - ١ - ٢).

٤٠-٤-٣: يتم تصحيح الفواتير حسب الفقرة (٤٠ - ١ - ١).

## المادة (٤١):

## تقصير مقدم الخدمة في قراءة العدادات وتحصيل مقابل الاستهلاك:

في حالة اكتشاف خطأ في قراءة العداد أو تراكم مبالغ مالية على المستهلك لأي سبب مثل عدم إصدار الفواتير أو تراخي مقدم الخدمة في تحصيل مستحقاته، فيتم التعامل مع هذه الحالات وفق أحكام الفقرة (٤٠ - ١ - ١) من هذا الدليل لفئة الاستهلاك السكني أما الفئات الأخرى فتتم المحاسبة بأثر رجعي واحتساب الخطأ لمدة لا تزيد على سنتين ميلاديتين لصالح مقدم الخدمة.

## المادة (٤٢):

## الأعطال نتيجة التوصيلات غير النظامية أو العبث بالعداد:

في حالة تبين مقدم الخدمة أن المالك أو المستهلك قام بعمل بعض التوصيلات غير النظامية بقصد الحصول على الخدمة الكهربائية أو جزء منها مجاناً بغير حق مما يؤدي إلى عدم احتساب الاستهلاك الحقيقي في فاتورة الاستهلاك، أو أن المالك أو المستهلك قام بالعبث بالعداد بقصد إيقافه عن التسجيل كلياً أو جزئياً فيتم معالجة الحالة وفقاً لما هو موضح في المخطط رقم (٣) من الملحق رقم (٨) وذلك حسب التالي:

٤٢-١: يقوم مقدم الخدمة بالكشف على العداد والتوصيلات وتدوين كل ما يتعلق بالحالة وتصوير الحالة (فوتوغرافياً) كما هي وإعداد محضر بالحالة حسب لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

٤٢-٢: يتم تقدير الاستهلاك الحقيقي والمطلوبة به وفق الحالات الآتية:

٤٢-٢-١: المستهلك الحالي للعداد هو المتسبب في العبث:

إذا كان المستهلك الحالي للعداد هو المتسبب في العبث أو أن العبث حصل في وقت استخدام المستهلك الحالي للمنشأة التي يخدمها العداد فيطالب المستهلك الحالي بفروقات الاستهلاك لكامل فترة التصحيح بالإضافة لغرامة العبث بمعدات الخدمة الكهربائية وفقاً لما تنص عليه لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

٤٢-٢-٢: المستهلك الحالي للعداد غير متسبب في العبث:

أ- إذا حدث العبث في وقت سابق لانتقال ملكية المنشأة للمالك الحالي وكان هو المستهلك الحالي فيطالب مالك المنشأة بالاستهلاك المقدر لكامل الفترة التي استفاد فيها من العداد ابتداءً من تاريخ انتقال الملكية إليه، على أن لا تتجاوز فترة المطالبة المدة المعتمدة لدورة فحص العداد كما لا تتم مطالبة مالك المنشأة بغرامة العبث.

ب- إذا كانت المنشأة مؤجرة والعبث حصل في فترة سابقة لتملك المالك الحالي للمنشأة فيطالب المستأجر (المستهلك الحالي) بالاستهلاك المقدر لكامل الفترة التي استفاد فيها من العداد ويطلب المالك الحالي إن كان قد استفاد من العداد بالاستهلاك المقدر للفترة التي استفاد فيها منه وذلك ابتداءً من انتقال ملكية المنشأة إليه وحتى بداية تأجير المستهلك الحالي، على أن لا يتجاوز إجمالي فترة المطالبة للمالك الحالي والمستأجر المدة المعتمدة لدورة فحص العداد كما لا تتم مطالبة المستهلك الحالي للعداد أو المالك بغرامة العبث.

ج- إذا كانت المنشأة مؤجرة والعبث حصل في فترة تملك المالك الحالي للمنشأة في وقت كانت المنشأة مؤجرة لمستأجر سابق فيطالب المستأجر (المستهلك الحالي) بالاستهلاك المقدر لكامل الفترة التي استفاد فيها من العداد على أن لا تتجاوز فترة المطالبة المدة المعتمدة لدورة فحص العداد، ولا يطلب المالك الحالي بأي استهلاك مقدر طالما أنه لم يستفد من العداد كما لا تتم مطالبة المستهلك الحالي للعداد أو مالك المنشأة بغرامة العبث.

د- إذا كانت المنشأة مؤجرة والعبث حصل في فترة كان المالك الحالي للعداد هو المستفيد من العداد قبل تأجيره فيطالب المستأجر (المستهلك الحالي) بالاستهلاك المقدر لكامل الفترة التي استفاد فيها من العداد

ويطالب المالك الحالي بباقي الاستهلاك المقدر بالإضافة لغرامة العبث بمعدات الخدمة الكهربائية.  
٤٢-٣: إذا لم يتم مقدم الخدمة باستكمال كافة إجراءات ضبط وإثبات المخالفة وفقاً لما نصت عليه أحكام لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة فإن ذلك يعد تقصيراً منه ويطلب عليه والحال كذلك ما ورد في المادة رقم (٤١) من هذا الدليل.

٤٢-٤: في حالة وجود شكوى رسمية تتعلق بأي حالة من الحالات الواردة أعلاه فيجب على مقدم الخدمة عدم فصل الخدمة عن العداد حتى يتم البت في موضوع الشكوى من قبل الهيئة أو الجهة القضائية المختصة، وللمقدم الخدمة اتخاذ كافة الإجراءات النظامية لضمان تحصيل مستحقاته للمبالغ التي لا محل للخلاف فيها.

## المادة (٤٣):

## معالجة شكوى المستهلك من عدم صحة فاتورة الاستهلاك:

إذا اشتمك المستهلك من عدم صحة فاتورة الاستهلاك فإنه لا يلزم بسداد المبلغ المختلف عليه، ويتم التعامل مع الشكوى وفقاً للآتي:

## ٤٣-١: التقدم بشكوى قبل تنفيذ فصل الخدمة الكهربائية:

إذا قُدمت الشكوى قبل فصل الخدمة الكهربائية، فإن مقدم الخدمة لا يفصل الخدمة الكهربائية حتى لو حل الموعد المحدد في الإنذار، وعلى مقدم الخدمة مراجعة الفاتورة والتأكد من صحتها ومناسبتها مع الاستهلاكات السابقة ويتم اتباع الإجراء الآتي:

## ٤٣-١-١: الاستهلاك طبيعي:

بعد قيام مقدم الخدمة بمراجعة الفاتورة والتأكد من صحتها ومناسبتها مع الاستهلاكات السابقة، يتم تزويد المستهلك بنتيجة المراجعة ومطالبتة بالسداد، وفي حالة عدم اقتناعه ورغب في إجراء فحص للعداد فإنه يقوم بتسديد مقابل الفحص الموضح في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥)، ويتم التعامل مع نتيجة الفحص حسب الآتي:

## ٤٣-١-١-١: العداد سليم:

إذا ثبت أن العداد سليم يلزم المستهلك بسداد قيمة الفاتورة ولا تعاد له قيمة الفحص، وعلى مقدم الخدمة إشعار المستهلك بأن له الحق في التظلم إلى الهيئة.

## ٤٣-١-١-٢: العداد غير سليم:

إذا ثبت أن العداد غير سليم يتم إتباع الآتي:

أ- إعادة مقابل الفحص للمستهلك.

ب- استبدال العداد على حساب مقدم الخدمة إذا تعذرت معاييرته.

ج- تطبيق الفقرة (٤٠ - ١) من هذا الفصل.

## ٤٣-١-٢: الاستهلاك مشكوك فيه:

إذا وجد مقدم الخدمة أن قيمة الفاتورة لا تتناسب مع الاستهلاكات السابقة وخاصة الصادرة في الفترة نفسها من الأعوام السابقة للمستهلك نفسه فيتم فحص العداد على حساب مقدم الخدمة وتطبيق الفقرة (٤٠ - ١) من هذا الفصل.

## ٤٣-٢: التقدم بالشكوى بعد فصل الخدمة الكهربائية:

إذا قُدمت الشكوى بعد فصل الخدمة الكهربائية، فعلى مقدم الخدمة التعامل معها بشكل فوري حسب الآتي:

## ٤٣-٢-١: الاستهلاك طبيعي:

إذا تم التأكد من صحة الفاتورة فإنه يتم إبلاغ المستهلك بذلك ومطالبتة بسداد قيمة الفاتورة مضافاً إليها المبلغ المحدد لإعادة الخدمة حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥)، وتتم إعادة الخدمة بشكل فوري بعد السداد، وفي حالة عدم اقتناع المستهلك من صحة الفاتورة ورغب في إجراء فحص للعداد فإنه يقوم بتسديد مقابل الفحص الموضح في الجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٥)، ويتم التعامل مع نتيجة الفحص حسب الآتي:

## ٤٣-٢-١-١: العداد سليم:

إذا ثبت أن العداد سليم فيخطر المستهلك بالنتيجة ولا تعاد له قيمة الفحص، وعلى مقدم الخدمة إشعار المستهلك بأن له الحق في التظلم إلى الهيئة.

## ٤٣-٢-١-٢: العداد غير سليم:

إذا ثبت أن العداد غير سليم يتم إتباع الآتي:

أ- إعادة مقابل الفحص للمستهلك.

ب- إرجاع المبلغ المحدد لإعادة الخدمة للمستهلك.

ج- استبدال العداد على حساب مقدم الخدمة إذا تعذرت معاييرته.

د- تطبيق الفقرة (٤٠ - ١) من هذا الفصل.

## ٤٣-٢-٢: الاستهلاك مشكوك فيه:

إذا وجد مقدم الخدمة أن قيمة الفاتورة لا تتناسب مع الاستهلاكات السابقة وخاصة الصادرة في الفترة نفسها من الأعوام السابقة للمستهلك نفسه فتتم إعادة الخدمة للمستهلك بشكل فوري بدون مقابل، كما يتم فحص العداد على حساب مقدم الخدمة، ومن ثم تطبيق الفقرة (٤٠ - ١) من هذا الفصل، ويتم تحصيل قيمة الفاتورة بعد تصحيحها إلى فاتورة الشهر الذي يلي الفحص.

## الفصل الثامن

## ضوابط إزاحة الشبكات الكهربائية

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل ضوابط وإجراءات إزاحة مكونات الشبكة الكهربائية ويغطي الحالات التي تستدعي الإزاحة مع تحديد مسؤولية كل من مقدم الخدمة وطالب الإزاحة فيما يتعلق بتحمل التكاليف والالتزامات اللازمة لها، كما يتطرق هذا الفصل إلى مسؤولية مقدم الخدمة في توثيق طلبات الإزاحة.

## المادة (٤٤):

## قواعد عامة:

٤٤-١: يجب على مقدم الخدمة متى ما شكلت شبكته أو جزء منها خطراً على السلامة العامة أن يقوم بإزاحة شبكته إلى مكان آمن أو إزالة أسباب الخطر.  
٤٤-٢: في حال الاختلاف على طلب الإزاحة في أصله أو تفاصيل تنفيذها فعلى مقدم الخدمة إشعار طالب

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

الإزاحة بحقه في إحالة الموضوع إلى الهيئة للبت فيه.

٤٤-٣: يقوم مقدم الخدمة بتصحيح أي إشكالات تتعلق بحيز الخلوص والتأكد من مطابقته للمعايير والمواصفات الفنية المنطبقة في حينه.

## المادة (٤٥):

## مسافات حيز الخلوص:

يجب على مقدم الخدمة الالتزام بمسافات حيز الخلوص لشبكتي النقل والتوزيع حسب ماهو محدد في الملحق رقم (١١).

## المادة (٤٦):

## الحالات التي تستدعي الإزاحة:

يقوم مقدم الخدمة بإزاحة مكونات الشبكة إلى موقع آخر يتوافق مع متطلبات السلامة وحيز الخلوص، وذلك على حسابه عند وجود حق مرور بديل معتمد من الجهة المختصة وكانت الإزاحة ممكنة من الناحية الفنية في الحالات الآتية:

## ٤٦-١: دواعي السلامة:

يجب على مقدم الخدمة المبادرة بإزاحة مكونات الشبكة الكهربائية أو معالجة أسباب الخطر في أسرع وقت إذا تضح أنها تشكل خطورة على حياة الأفراد أو الممتلكات ويتحمل مقدم الخدمة مسؤولية التأخر غير المبرر في التعامل مع هذا الوضع.

## ٤٦-٢: التعارض مع الملكية الخاصة:

على مقدم الخدمة إزاحة مكونات شبكته على حسابه من الملكية الخاصة المعتمدة بصك شرعي يكون فيه تاريخ الملكية قبل إنشاء الشبكة، وفي حال انتقال الملكية من الأصول إلى الفروع أو العكس فإن التاريخ الأقدم هو تاريخ التملك ما لم يسبق أن وافق أحد الملاك على مرور الشبكة على عقاره موافقة مكتوبة غير مشروطة.

## ٤٦-٣: الإنشاء المشروط بالإزاحة:

على مقدم الخدمة إزاحة مكونات شبكته إذا كانت مركبة في حرم الطريق بموجب تصريح مشروط من الجهة المرخصة بتغيير موقعها في المستقبل عند تخطيط المنطقة أو إحداث تغييرات في مسار الطريق.

## المادة (٤٧):

## تعذر الإزاحة:

في حال عدم توفر موقع آخر أو عدم توفر حق مرور بديل مناسب للإزاحة، أو كانت الإزاحة غير ممكنة من الناحية الفنية، فعلى مقدم الخدمة القيام بنزع ملكيات مواقع مكونات الشبكة وحرم شبكتي النقل والتوزيع ومسافات حيز الخلوص وفق نظام نزع الملكية.

## المادة (٤٨):

## الإزاحة حسب الطلب:

٤٨-١: في الحالات التي لم ينص عليها في هذا الدليل فإن على مقدم الخدمة أن يقوم بإزاحة مكونات شبكته أو جزء منها، بناء على طلب أي شخص إذا تحققت الشروط التالية:

أ- وجود صك شرعي تاريخه لاحق لإنشاء الشبكة للملكيات الخاصة المطلوب إزاحة الشبكة عنها.

ب- توفر الإمكانية الفنية للإزاحة.

ج- تحمل صاحب الطلب لتكاليف الإزاحة.

د- ثبوت مصلحة لطالب الإزاحة.

هـ- عدم تسبب الإزاحة في حرمان أشخاص آخرين من مصالح لهم.

٤٨-٢: إذا ثبت أن الإزاحة قد تسببت في حرمان أي شخص من مصلحة تكافئ المصلحة الأصلية التي من أجلها تمت الإزاحة أو تفوقها فإن مقدم الخدمة يكون مسئولاً على حسابه عن تعويض من فاتته المصلحة أو إعادة الشبكة المزاحة إلى مكانها الأصلي.

## المادة (٤٩):

## المستندات اللازمة لدراسة طلب الإزاحة:

على طالب الإزاحة تقديم المستندات ذات العلاقة بطلبه إلى مقدم الخدمة حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٤) من الملحق رقم (٦)، كي تتم دراسة طلبه وإفادته بقرار مقدم الخدمة.

## المادة (٥٠):

## مدة تنفيذ إزاحة شبكة التوزيع:

على مقدم الخدمة تنفيذ إزاحة شبكة التوزيع خلال المدة المحددة في الجدول رقم (٤) من الملحق رقم (١١).

## المادة (٥١):

## سجلات طلبات الإزاحة:

٥١-١: يجب على مقدم الخدمة الاحتفاظ بسجل لما يلي:

أ- أي طلب يتعلق بالإزاحة.

ب- أي تفاصيل وإجراءات حول طلب الإزاحة.

٥١-٢: يلتزم مقدم الخدمة بإرسال تقرير دوري (نصف سنوي) إلى الهيئة عن جميع طلبات الإزاحة التي تسلمها مع إيضاح نتيجة كل طلب، على أن يقوم مقدم الخدمة بإدراج جميع الطلبات السابقة غير المنفذة ضمن التقرير، ويشمل التقرير البيانات الآتية:

أ- اسم صاحب الطلب.

ب- ملخص يتضمن موضوع الطلب، وتاريخ تقديمه وموقعه، وتكاليفه المتوقعة.

ج- وضع الطلب (منفذ، جاري دراسته، مدرج خلال ميزانية لسنة محددة، مرفوض، يُنظر في المحكمة).

## الفصل التاسع

## قواعد وإجراءات خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء

## مقدمة:

يتناول هذا الفصل القواعد والإجراءات التي تحكم تقديم الخدمة الكهربائية لذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء، ويستعرض تعريف المستهلكين من هذه الفئة تم يتطرق إلى الإجراءات اللازم اتخاذها من قبل

مقدم الخدمة تجاه هؤلاء المستهلكين والخطوات المطلوب اتخاذها عند الحاجة للفصل الجدول للخدمة الكهربائية، أو عند تعثرهم في سداد فواتير الاستهلاك.

## المادة (٥٢):

## تعريف المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء:

هو المستهلك الذي يعول في منشأته شخصاً واحداً على الأقل تعتمد حياته على استخدام أجهزة موصلة بالكهرباء أو قد تتعرض حياته للضرر الشديد من انقطاع الكهرباء على أن يقدم المستهلك ما يثبت إعالته لمثل هذا الشخص بتقرير طبي معتمد رسمياً.

## المادة (٥٣):

## قواعد عامة لخدمة المستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة

## للكهرباء:

٥٣-١: مع مراعاة أحكام الفصل الخامس من هذا الدليل، فإنه في جميع الأحوال لا يجوز فصل الخدمة الكهربائية عن المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء إلا بقرار من الهيئة.

٥٣-٢: عند عدم القدرة على سداد الفواتير من قبل المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء، يجب على مقدم الخدمة عرض بدائل مختلفة للسداد بما يتناسب مع ظروفه، وفي حالة عدم السداد يقوم مقدم الخدمة بإحالة الموضوع إلى الهيئة لإتخاذ القرار اللازم بهذا الخصوص.

٥٣-٣: للمستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء عند حدوث انقطاع مفاجئ الأولوية في إعادة الخدمة الكهربائية قدر الإمكان وفقاً لمتطلبات الشبكة الكهربائية.

٥٣-٤: تطبق قواعد وإجراءات خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء على فئة الاستهلاك السكني لعداد واحد فقط لكل مستهلك ينطبق عليه تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء.

٥٣-٥: يجب على مقدم الخدمة تقديم تقرير سنوي إلى الهيئة يذكر فيه عدد المستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء الذين تم إيصال الخدمة الكهربائية لهم وتسجيلهم في سجل ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء لدى مقدم الخدمة، والخدمات المقدمة لهم، وأهم الإنقطاعات المجدولة والقسرية ونتيجة عدم السداد التي حدثت لهؤلاء المستهلكين ومدة إعادة الخدمة الكهربائية لهم، واقتراح خدمات إضافية أو تحسين خدمات موجودة.

## المادة (٥٤):

## الإجراءات المطلوب اتخاذها من قبل مقدم الخدمة لخدمة

## المستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء:

على مقدم الخدمة الكهربائية إعداد قواعد عمل تفصيلية - تعتمد الهيئة - بالنسبة للمستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء والتي توضح كيفية توفير خدمات خاصة لهؤلاء المستهلكين والتي تشمل بلا حصر الآتي:

٥٤-١: التعريف بالخدمات التي يتم تقديمها للمستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء.

٥٤-٢: إنشاء قاعدة بيانات تحدث دورياً للمستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء.

٥٤-٣: أحقية المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء في الاستفادة من خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء بمجرد إرفاقه للأوراق الثبوتية من الجهات الصحية المعتمدة.

٥٤-٤: لمقدم الخدمة التأكد من حالة المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء بطلب إحضار الأوراق الثبوتية اللازمة دورياً أو الاتصال بالجهات المعنية مثل وزارة الصحة.

٥٤-٥: على مقدم الخدمة تزويد كل مستهلك مسجل لديه من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء بكتيب خاص بتعليمات وإرشادات السلامة عند انقطاع الكهرباء عن منشأته يذكر فيه أرقام الاتصال بمراكز الخدمة.

٥٤-٦: يلزم تمييز العداد الذي يخدم سكن المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء برمز معلوم لدى مقدم الخدمة.

## المادة (٥٥):

## ضمان استمرارية الخدمة الكهربائية للمستهلكين من ذوي الاحتياجات

## خاصة للكهرباء:

مع مراعاة أحكام فصل الخدمة الكهربائية المذكورة في الفصل الخامس من هذا الدليل، يجب على مقدم الخدمة ضمان استمرارية الخدمة الكهربائية للمستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء قدر الإمكان وعند وجود الحاجة الضرورية لفصل الخدمة الكهربائية بشكل مجدول ومؤقت يقوم مقدم الخدمة بإبلاغ المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء قبل فصل الخدمة الكهربائية بمدة لا تقل عن خمسة (٥) أيام عمل وذلك عن طريق خطاب أو رسالة جوال أو أي طريقة أخرى تضمن إعلام المستهلك بذلك ويجب على مقدم الخدمة الاحتفاظ بما يثبت استلام المستهلك للبلاغ.

## المادة (٥٦):

## معالجة تعثر المستهلكين من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء في

## سداد فواتير الاستهلاك:

في حالة عدم سداد أي مستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء لفاتورة الاستهلاك فعلى مقدم الخدمة القيام بالإجراءات الآتية:

٥٦-١: إنذار المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء وفقاً لوسائل التبليغ والإشعار الواردة في الملحق رقم (٧)، وذلك قبل بدء إجراءات فصل الخدمة بمدة لا تقل عن ثلاثين (٣٠) يوم (لا يتم احتساب الإجازات الرسمية للدولة ضمن هذه المدة)، وذلك عند عدم سداد فواتير ستة (٦) أشهر متتالية أو عندما يبلغ الرصيد السابق غير المسدد ألف (١٠٠٠) ريال أيهما يحدث أولاً، على أن يتضمن الإنذار الإشارة إلى حق المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء في عرض الموضوع على الهيئة.

٥٦-٢: في حال عدم سداد المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء المبالغ المتأخرة بعد مضي نصف فترة الإنذار المشار إليها في الفقرة (٥٦-١) أعلاه، فعلى مقدم الخدمة توجيه إنذار نهائي لفصل الخدمة قبل أربعة عشر (١٤) يوماً من التاريخ المحدد للفصل، على أن يتم توجيه الإنذار النهائي من خلال وسائل التبليغ والإشعار الواردة في الملحق رقم (٧) مع ضرورة تأكد مقدم الخدمة من استلام

المستهلك من ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء للإنذار وإطلاعه عليه، كما يجوز إضافة أي وسيلة أخرى للتبليغ.

٥٦-٣: وفي حال انقضاء فترة الإنذار وعدم السداد، فعلى مقدم الخدمة إحالة الموضوع إلى الهيئة للبت فيه.

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## الملحق رقم ( ١ )

## المستند النظامي للدليل الملحق رقم ( ٢ )

## تعريف الاستهلاك المعتمدة

١٢	٢٢	٩٠٠٠-٨٠٠١
١٢	٢٤	١٠٠٠٠ - ٩٠٠١
١٢	٢٦	أكثر من ١٠٠٠٠

## جدول رقم ( ٢ ) : تعريف الاستهلاك الحكومي والتجاري:

التعريف (هـللة/ك. و. س)		شريحة الاستهلاك (ك. و. س)
الحكومي	التجاري	
٢٦	١٢	٤٠٠٠ - ١
	٢٠	٨٠٠٠ - ٤٠٠١
	٢٦	أكثر من ٨٠٠٠

## جدول رقم (١) : تعريف الاستهلاك السكني والزراعي:

شرائح الاستهلاك (ك. و. س)	السكني (هـللة/ك. و. س)	الزراعي (هـللة/ك. و. س)
١٠٠٠-٠	٥	٥
٢٠٠٠-١٠٠١	٥	٥
٣٠٠٠-٢٠٠١	١٠	١٠
٤٠٠٠-٣٠٠١	١٠	١٠
٥٠٠٠-٤٠٠١	١٢	١٠
٦٠٠٠-٥٠٠١	١٢	١٢
٧٠٠٠-٦٠٠١	١٥	١٢
٨٠٠٠-٧٠٠١	٢٠	١٢

## جدول رقم ( ٣ ) : تعريف الاستهلاك الصناعي والمنشآت الصحية الخاصة والمؤسسات والمعاهد الأهلية :

التعريف المتغيرة (للمصانع ذات العدادات الرقمية)		التعريف الموسمية (للمصانع ذات العدادات الكهروميكانيكية والمنشآت الصحية الخاصة والمؤسسات والمعاهد الأهلية)		فترة الاستهلاك
التعريف (هـللة/ك. و. س)	وقت الاستهلاك	التعريف (هـللة/ك. و. س)	وقت الاستهلاك	
١٢ (لصغار المشتركين) ١٤ (لكبار المشتركين)	كل الأوقات	١٢ (لصغار المشتركين) ١٤ (لكبار المشتركين)	كل الأوقات	أول أكتوبر - نهاية أبريل
١٠	وقت خارج الذروة السبت-الخميس: ٠٨:٠٠ - ٠٠:٠٠ الجمعة: ٠٩:٠٠ - ٠٠:٠٠ : ٠٠:٠٠ - ٢١:٠٠	١٥	كل الأوقات	أول مايو - نهاية سبتمبر
٢٦	وقت الذروة السبت-الخميس: ١٢:٠٠ - ١٧:٠٠			
١٥	باقي الأوقات			

## الملحق رقم ( ٣ )

## مقابل إيصال الخدمة الكهربائية المعتمد

١٧٥	١٥٢	١٢٠
٢٦,٦٠٠ ريال + ٢٥٠ ريال / ك. ف. أ إضافي		أكبر من (١٥٢)

مقابل الإيصال  
للأحمال الموصلة على جهود النقل

مقابل الإيصال (ريال / ك. ف. أ)	السعة الموصلة على جهد النقل (م. ف. أ)
٢٥٠ ريال	من (١٢٠) فما دون
٤٥٠ ريال	أكبر من (١٢٠)

## مقابل الإيصال

## للأحمال الموصلة على جهود التوزيع

تعريف الإيصال (ريال / ك. ف. أ)	سعة القاطع (ك. ف. أ)	
	إلى	أكبر من
٦٠	٣٠	١
٩٥	٦٠	٣٠
١٥٠	٩٠	٦٠
١٦٥	١٢٠	٩٠

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## الملحق رقم ( ٤ )

## الجداول الإرشادية لحساب الأحمال

## حساب أحمال المنشآت السكنية للجهد (٢٢ فولت بين طورين)

سعة القاطع المقترح	مجموع الأحمال الموصلة	المساحة المشيدة للمبنى	سعة القاطع المقترح	مجموع الأحمال الموصلة	المساحة المشيدة للمبنى
(أمبير)	(ك.ف.أ)	٢ م	(أمبير)	(ك.ف.أ)	٢ م
	١١٤	٨٠١	٤	٢٥	٢٥
	١١٦	٨٢٥	٣٠	٥٠	٥٠
	١٢٠	٨٥٠		١٢	٧٥
	١٢٣	٨٧٥		١٣	٧٦
٣٠٠	١٢٦	٩٠٠	٤٠	١٠٠	١٠٠
	١٣٠	٩٢٥		١٧	١١٠
	١٣٣	٩٥٠		١٨	١١١
	١٣٦	٩٧٥	٥٠	١٢٥	١٢٥
	١٣٧	٩٧٦		٢٠	١٥٠
	١٤٠	١٠٠٠		٢٤	١٥٠
	١٤٣	١٠٢٥		٢٥	١٥١
٤٠٠	١٤٦	١٠٥٠	٧٠	١٧٥	١٧٥
	١٥٠	١٠٧٥		٢٨	٢٠٠
	١٥٢	١١٠٠		٣٢	٢٠٠
	١٥٦	١١٢٥		٣٦	٢٢٥
	١٦٠	١١٥٠		٣٧	٢٢٦
	١٦٣	١١٧٥	١٠٠	٢٥٠	٢٥٠
	١٦٦	١٢٠٠		٤٣	٢٧٥
	١٦٧	١٢٠١		٤٦	٣٠٠
٥٠٠	١٨٠	١٣٠٠		٤٧	٣٠١
	١٩٣	١٤٠٠	١٢٥	٣٢٥	٣٢٥
	٢٠٦	١٥٠٠		٥٣	٣٥٠
	٢٢٠	١٦٠٠		٥٦	٣٧٥
	٢٢١	١٦٠١		٥٧	٣٧٦
	٢٣٣	١٧٠٠	١٥٠	٤٠٠	٤٠٠
	٢٤٦	١٨٠٠		٦٠	٤٢٥
	٢٦٠	١٩٠٠		٦٣	٤٥٠
	٢٧٣	٢٠٠٠		٦٦	٤٥٠
	٢٧٤	٢٠٠١		٦٨	٤٦٠
	٢٨٦	٢١٠٠		٦٩	٤٦١
	٣٠٠	٢٢٠٠	٢٠٠	٤٧٥	٤٧٥
	٣١٣	٢٣٠٠		٧٣	٥٠٠
	٣٢٦	٢٤٠٠		٧٦	٥٢٥
	٣٤٠	٢٥٠٠		٨٠	٥٥٠
	٣٥٤	٢٦٠٠		٨٣	٥٧٥
	٣٦٦	٢٧٠٠		٨٦	٦٠٠
	٣٦٧	٢٧٠١		٩٠	٦٢٥
	٣٨٠	٢٨٠٠		٩١	٦٢٦
	٣٩٤	٢٩٠٠	٢٥٠	٦٥٠	٦٥٠
	٤٠٦	٣٠٠٠		٩٦	٦٧٥
	٤٣٣	٣٢٠٠		١٠٠	٧٠٠
	٤٥٩	٣٤٠٠		١٠٣	٧٢٥
١٠٠٠				١٠٦	٧٥٠
				١١٠	٧٧٥
				١١٣	٨٠٠



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## حساب أحمال المنشآت التجارية للجهد (٢٢٠ فولت بين طورين)

سعة القاطع المقترح ( أمبير )	مجموع الأحمال الموصلة ( ك.ف.أ )	المساحة المشيدة للمبنى ٢ م
٤٠٠	١٢٩	٦٠١
	١٣٤	٦٢٥
	١٣٩	٦٥٠
	١٤٤	٦٧٥
	١٥٠	٧٠٠
	١٥٥	٧٢٥
	١٦٠	٧٥٠
	١٦٦	٧٧٥
٥٠٠	١٦٧	٧٧٦
	١٧١	٨٠٠
	١٨٢	٨٥٠
	١٩٢	٩٠٠
	٢٠٣	٩٥٠
	٢١٤	١٠٠٠
٦٠٠	٢١٥	١٠٠١
	٢٢٤	١٠٥٠
	٢٣٥	١١٠٠
	٢٤٦	١١٥٠
	٢٥٦	١٢٠٠
	٢٦٧	١٢٥٠
٨٠٠	٢٦٨	١٢٥١
	٢٧٨	١٣٠٠
	٢٩٩	١٤٠٠
	٣٢٠	١٥٠٠
	٣٤٢	١٦٠٠
١٠٠٠	٣٦٣	١٧٠٠
	٣٦٤	١٧٠١
	٣٨٤	١٨٠٠
	٤٢٧	٢٠٠٠
	٤٤٨	٢١٠٠

سعة القاطع المقترح ( أمبير )	مجموع الأحمال الموصلة ( ك.ف.أ )	المساحة المشيدة للمبنى ٢ م
٣٠	٦	٢٥
	١٠	٥٠
	١٢	٥٥
٥٠	١٣	٥٦
	١٦	٧٥
	٢٢	١٠٠
٧٠	٢٣	١٠١
	٢٧	١٢٥
	٣٢	١٥٠
١٠٠	٣٣	١٥١
	٣٨	١٧٥
	٤٣	٢٠٠
١٥٠	٤٤	٢٠١
	٤٨	٢٢٥
	٥٤	٢٥٠
٢٠٠	٥٩	٢٧٥
	٦٤	٣٠٠
	٦٥	٣٠١
٢٥٠	٧٠	٣٢٥
	٧٥	٣٥٠
	٨٠	٣٧٥
٣٠٠	٨٦	٤٠٠
	٨٧	٤٠١
	٩١	٤٢٥
٣٥٠	٩٦	٤٥٠
	١٠٢	٤٧٥
	١٠٧	٥٠٠
٤٠٠	١٠٨	٥٠١
	١١٢	٥٢٥
	١١٨	٥٥٠
٤٥٠	١٢٣	٥٧٥
	١٢٨	٦٠٠

## حساب أحمال المنشآت التجارية للجهد (٢٣٠ / ٤٠٠ فولت)

سعة القاطع المقترح ( أمبير )	مجموع الأحمال الموصلة ( ك.ف.أ )	المساحة المشيدة للمبنى ٢ م
٢٠٠	١٢٧	٩٠١
	١٣٠	٩٢٥
	١٣٣	٩٥٠
	١٣٦	٩٧٥
	١٤٠	١٠٠٠
	١٤٣	١٠٢٥
	١٤٦	١٠٥٠
	١٥٠	١٠٧٥
	١٥٢	١١٠٠
	١٥٦	١١٢٥
	١٦٠	١١٥٠
	١٦٣	١١٧٥
	١٦٦	١٢٠٠
١٦٧	١٢٠١	

سعة القاطع المقترح ( أمبير )	مجموع الأحمال الموصلة ( ك.ف.أ )	المساحة المشيدة للمبنى ٢ م
٢٠	٤	٢٥
	٨	٥٠
	١٢	٧٥
٣٠	١٦	١٠٠
	١٧	١٠١
	٢٠	١٢٥
٤٠	٢٤	١٥٠
	٢٥	١٥١
	٢٨	١٧٥
٥٠	٣٢	٢٠٠
	٣٣	٢٠١
	٣٦	٢٢٥
٥٠	٤٠	٢٥٠
	٤١	٢٥١

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

٢٥٠	١٨٠	١٣٠٠
	١٩٣	١٤٠٠
	٢٠٦	١٥٠٠
٣٠٠	٢٠٧	١٥٠١
	٢٢٠	١٦٠٠
	٢٣٣	١٧٠٠
	٢٤٦	١٨٠٠
٤٠٠	٢٤٧	١٨٠١
	٢٦٠	١٩٠٠
	٢٧٣	٢٠٠٠
	٢٨٦	٢١٠٠
	٣٠٠	٢٢٠٠
	٣١٣	٢٣٠٠
	٣٢٦	٢٤٠٠
٥٠٠	٣٢٧	٢٤٠١
	٣٤٠	٢٥٠٠
	٣٥٤	٢٦٠٠
	٣٦٦	٢٧٠٠
	٣٨٠	٢٨٠٠
	٣٩٤	٢٩٠٠
	٤٠٦	٣٠٠٠
٦٠٠	٤٠٧	٣٠٠١
	٤٣٣	٣٢٠٠
	٤٥٩	٣٤٠٠
	٤٧٠	٣٥٠٠
	٤٨٦	٣٦٠٠
٨٠٠	٤٨٧	٣٦٠١
	٥١٣	٣٨٠٠
	٥٤٠	٤٠٠٠
	٥٦٧	٤٢٠٠
	٥٩٤	٤٤٠٠
	٦٢١	٤٦٠٠
	٦٤٨	٤٨٠٠

٧٠	٤٣	٢٧٥
	٤٦	٣٠٠
	٥٠	٣٢٥
	٥٣	٣٥٠
	٥٦	٣٧٥
	٥٧	٣٧٦
١٠٠	٦٠	٤٠٠
	٦٣	٤٢٥
	٦٦	٤٥٠
	٧٠	٤٧٥
	٧٣	٥٠٠
	٧٦	٥٢٥
	٨٠	٥٥٠
١٢٥	٨٣	٥٧٥
	٨٤	٥٧٦
	٨٦	٦٠٠
	٩٠	٦٢٥
	٩٣	٦٥٠
	٩٦	٦٧٥
	١٠٠	٧٠٠
	١٠٣	٧٢٥
	١٠٤	٧٢٦
	١٠٦	٧٥٠
١٥٠	١١٠	٧٧٥
	١١٣	٨٠٠
	١١٦	٨٢٥
	١٢٠	٨٥٠
	١٢٣	٨٧٥
	١٢٦	٩٠٠

## حساب أحمال المنشآت التجارية للجهد (٢٣٠ / ٤٠٠ فولت)

سعة القاطع المقترح (أمبير)	مجموع الأحمال الموصلة (ك.ف.أ)	المساحة المشيدة للمبنى (م <sup>٢</sup> )
٢٥٠	١٦٧	٧٧٦
	١٧١	٨٠٠
	١٧٦	٨٢٥
	١٨٢	٨٥٠
	١٨٧	٨٧٥
	١٩٢	٩٠٠
	١٩٨	٩٢٥
٣٠٠	١٩٩	٩٢٦
	٢٠٣	٩٥٠
	٢٠٨	٩٧٥
	٢١٤	١٠٠٠
	٢١٩	١٠٢٥
	٢٢٤	١٠٥٠
	٢٣٠	١٠٧٥
	٢٤٠	١١٢٥
	٢٤١	١١٢٦
	٢٥٦	١٢٠٠

سعة القاطع المقترح (أمبير)	مجموع الأحمال الموصلة (ك.ف.أ)	المساحة المشيدة للمبنى (م <sup>٢</sup> )	
٣٠	٦	٢٥	
	١٠	٥٠	
	١٦	٧٥	
	٢٢	١٠٠	
	٢٤	١١٠	
	٥٠	٢٥	١١١
٢٧		١٢٥	
٣٢		١٥٠	
٣٨		١٧٥	
٣٩		١٧٦	
٤٣		٢٠٠	
٧٠		٤٨	٢٢٥
	٥٤	٢٥٠	
	١٠٠	٥٥	٢٥١
		٥٩	٢٧٥
٦٤		٣٠٠	
٧٠		٣٢٥	



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

٤٠٠	٢٧٨	١٣٠٠
	٢٩٩	١٤٠٠
	٣٢٠	١٥٠٠
٥٠٠	٣٢١	١٥٠١
	٣٤٢	١٦٠٠
	٣٦٣	١٧٠٠
	٣٨٤	١٨٠٠
	٣٩٥	١٨٥٠
٦٠٠	٣٩٦	١٨٥١
	٤٢٧	٢٠٠٠
	٤٤٨	٢١٠٠
	٤٦٩	٢٢٠٠
٨٠٠	٤٧٠	٢٢٠١
	٤٩١	٢٣٠٠
	٥١٢	٢٤٠٠
	٥٣٣	٢٥٠٠
	٥٥٥	٢٦٠٠
	٥٧٦	٢٧٠٠
	٥٩٧	٢٨٠٠
	٦١٩	٢٩٠٠
٦٤٠	٣٠٠٠	

١٥٠	٧٥	٣٥٠
	٨٠	٣٧٥
	٨١	٣٧٦
	٨٦	٤٠٠
	٩١	٤٢٥
	٩٦	٤٥٠
	١٠٢	٤٧٥
	١٠٧	٥٠٠
٢٠٠	١١٢	٥٢٥
	١١٨	٥٥٠
	١١٩	٥٥١
	١٢٣	٥٧٥
	١٢٨	٦٠٠
	١٣٤	٦٢٥
	١٣٩	٦٥٠
	١٤٤	٦٧٥
	١٥٠	٧٠٠
	١٥٥	٧٢٥
١٦٠	٧٥٠	
١٦٦	٧٧٥	

## الملحق رقم ( ٥ )

## المقابل المالي للخدمات

## جدول رقم (١) : المشاركة في تمويل تكاليف الشبكة للطلبات الواقعة خارج المناطق المخططة وخارج نطاق الشبكة

مبلغ المشاركة (١)	العملية
٤٠ ريال / متر للشبكة الهوائية ١٨٠ ريال / متر للشبكة الأرضية	تمويل جزء من تكاليف الخط خارج نطاق الشبكة للأحمال التي لا تتجاوز (٤ م.ف.أ)
١٠ ريالات لكل (م.ف.أ) . متر للشبكة الهوائية ٤٥ ريال لكل (م.ف.أ) . متر للشبكة الأرضية	تمويل جزء من تكاليف الخط خارج نطاق الشبكة للمنشآت التي تزيد أحمالها عن (٤ م.ف.أ) ولا تتجاوز (١٦ م.ف.أ)

(١) : يتم مراجعة مبلغ المشاركة وتحديثه بشكل دوري من قبل الهيئة وفقاً للتغير في تكاليف المواد وعقود التنفيذ.

## جدول رقم (٢) : المقابل المالي لبعض الخدمات

المقابل المالي	الخدمة
(٥٠) ريال	إعادة الخدمة بعد السداد
(٢٠٠) ريال	فصل وإعادة الخدمة بطلب من الجهات الرسمية المختصة
(١٥٠) ريال	فحص العداد
(٥٠) ريالاً لكل (ك.ف.أ)	تأمين عداد الخدمة المؤقتة
(٢٠) ريالاً لكل (ك.ف.أ)	تأمين الاستهلاك
(١٠٠) ريال لكل متر مربع / عن كل سنة	إيجار استخدام محطة التوزيع الفرعية
ريالان لكل (ك.ف.أ) عن كل يوم	استهلاك الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات (بدون عداد)
(١٠) ريالات لكل (ك.ف.أ) إضافة إلى التكاليف المترتبة على تركيب وإزالة المعدات	إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## الملحق رقم (٦)

## اشتراطات تقديم الخدمة الكهربائية

## جدول رقم (١) : اشتراطات تقديم الخدمة الكهربائية الجديدة

الاشتراطات	نوع الطلب
١- توقيع اتفاقية إيصال الخدمة الكهربائية ٢- شهادة التنسيق مع مقدم الخدمة. ٣- صورة رخصة البناء. ٤- موافقة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد على تسديد فواتير الاستهلاك بالنسبة للمساجد ومرافقها التابعة للوزارة أو الخاضعة لإدارتها. ٥- شهادة كفاءة الطاقة من المركز السعودي لكفاءة الطاقة للمصانع المشمولة في نشاطات المركز. ٦- إكمال (٨٠٪) من المنشأة أو صدور شهادة إشغال (خاص بطالبي الخدمة في ينبع الصناعية). ٧- إخراج الكابلات حسب المقاسات المعتمدة وفق مواصفات مقدم الخدمة. ٨- عمل التأريض. ٩- الكشف على موقع طالب الخدمة للتأكد من عدد الوحدات واستقلاليتها حسب رخصة البناء أو المخططات المعتمدة، وكذلك جاهزية الموقع. ١٠- في حالة اختلاف عدد الوحدات على الطبيعة عنها في رخصة البناء، فيلزم تعديل الرخصة لتتوافق مع الموجود على الطبيعة وإلا فيؤخذ بأيهما أقل. ١١- تنفيذ العزل الحراري في المنشأة.	إيصال الخدمة الكهربائية الجديدة
١- تقديم طلب يتضمن كافة المعلومات عن الموقع مع مخطط له. ٢- البيانات الفنية (كتالوج) التي توضح حمل الوحدة. ٣- موافقة الأمانة أو البلدية على تركيب الوحدة بالموقع (أو رخصة بناء). ٤- توقيع اتفاقية وفقاً لنموذج يعده مقدم الخدمة وتعتمده الهيئة. ٥- تأمين قاطع تيار للحد من زيادة الحمل والحماية من تيارات قصر الدائرة والتسرب الأرضي على أن لا تقل حساسية القاطع لتيارات التسرب الأرضي عن (٣٠) ملي أمبير. ٦- تأمين وتركيب قضيب تأريض واحد على الأقل. ٧- تركيب جهاز تحكم وقي (TIMER) لقطع الدائرة الكهربائية عند نهاية كل نقطة تغذية لحصر استعمال الكهرباء للوحدات التي تحتاج الطاقة أثناء الليل فقط.	إيصال الخدمة الكهربائية للأحمال الصغيرة بدون عداد

## جدول رقم (٢) : اشتراطات تقديم الخدمة الكهربائية المؤقتة

الاشتراطات	نوع الخدمة
١- توقيع اتفاقية وفقاً لنموذج يعده من قبل مقدم الخدمة وتعتمده الهيئة. ٢- أن يكون لدى طالب الخدمة رخصة بناء سارية المفعول، أو ترخيص نظامي. ٣- أن يحدد موقع العداد المؤقت والدائم. ٤- سعة العداد المؤقت (٣٠ أمبير) ويمكن زيادته ابتداءً بما لا يتجاوز (١٠٪) من الحمل الكلي الدائم بعد تقديم المبررات اللازمة لذلك. ٥- العداد المؤقت لا يتم تحويله إلى عداد دائم ويزال عند انتهاء الغرض منه أو عند إطلاق الخدمة الكهربائية في العداد/العدادات الدائمة مع ضرورة تصفية العداد المؤقت قبل إزالته.	إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة لأغراض الإنشاء
١- توقيع اتفاقية وفقاً لنموذج يعده مقدم الخدمة وتعتمده الهيئة ٢- يرفق بطلب الخدمة خطاب من الجهة المختصة يتضمن معلومات عن الموقع ومخطط له، والمناسبة ومدتها. ٣- توفر متطلبات السلامة اللازمة وفقاً لاشتراطات المديرية العامة للدفاع المدني. ٤- مدة الاستهلاك لا تقل عن (يوم واحد) ولا تزيد عن (٣٠) يوماً. ٥- عند الحاجة لاستمرار الخدمة لفترة أخرى بعد انتهاء الثلاثين يوماً، فإنه لا يتم استيفاء مقابل إيصال جديد.	إيصال الخدمة الكهربائية المؤقتة للمناسبات

## جدول رقم (٣) : اشتراطات التعديل على الخدمة الكهربائية

الاشتراطات	نوع الخدمة
١- تعديل اتفاقية إيصال الخدمة الكهربائية. ٢- صورة رخصة البناء محدداً فيها عدد الوحدات المضافة. ٣- الكشف الميداني للتأكد من عدد الوحدات واستقلاليتها. ٤- في حال اختلاف عدد الوحدات على الطبيعة عنها في رخصة البناء فيلزم تعديل الرخصة لتتوافق مع الموجود على الطبيعة وإلا فيؤخذ بأيهما أقل.	إضافة أحمال جديدة
١- تعديل اتفاقية إيصال الخدمة الكهربائية. ٢- تقديم بيان يوضح الأحمال الإضافية. ٣- سداد آخر فاتورة. ٤- موافقة المالك في حالة تقدم المستأجر أو المستثمر بطلب التقوية.	تقوية أحمال قائمة
١- توقيع اتفاقية إيصال الخدمة الكهربائية. ٢- تصفية العدادات. ٣- موافقة المالك، في حالة تقدم المستأجر أو المستثمر بالطلب.	تجميع أحمال
١- صورة رخصة البناء أو المخطط المعتمد موضح فيه عدد الوحدات المضافة. ٢- الكشف الميداني للتأكد من استقلالية الوحدات المضافة. ٣- سداد آخر فاتورة. ٤- في حال اختلاف عدد الوحدات على الطبيعة عنها في رخصة البناء فيلزم تعديل الرخصة لتتوافق مع الموجود على الطبيعة وإلا فيؤخذ بأيهما أقل.	تجزئة أحمال

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

## جدول رقم (٤) : المستندات اللازمة لدراسة طلب إزاحة الشبكات الكهربائية

<p>١- وثيقة تملك العقار المتعلق بشبكة الكهرباء المطلوب إزاحتها.</p> <p>٢- الهوية الوطنية للمالك ( للشخص الطبيعي ).</p> <p>٣- إن كان مقدم الطلب ليس مالك العقار، فعليه إحضار وكالة شرعية من المالك تخوله بذلك، إضافة إلى صورة هوية الموكل.</p> <p>٤- مخطط كروكي مصدق من البلدية صادر من مكتب هندسي معتمد يوضح مدى التداخل بين شبكات الكهرباء والعقار.</p>	المستندات اللازمة لدراسة طلب الإزاحة
--	--------------------------------------

## الملحق رقم (٧)

## وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين

## وسائل تبليغ وإشعار المستهلكين


وسيلة التبليغ والإشعار	العملية
الإشعار في فاتورة الاستهلاك	إشعار أول بفصل الخدمة
واحدة على الأقل من الوسائل التالية : • رسالة على الهاتف المحمول للمشاركين في الخدمة • الاتصال المباشر من خلال مركز الاتصال • إشعار خطي	إشعار نهائي بفصل الخدمة فصل الخدمة الكهربائية بناء على طلب الجهات الرسمية وجود عائق يمنع القراءة سوء التمديدات أو زيادة الأحمال
واحدة على الأقل من الوسائل التالية: • رسالة على الهاتف المحمول للمشاركين في الخدمة • الاتصال المباشر من خلال مركز الاتصال • إشعار خطي بالإضافة إلى الإعلان في الصحف حسب تقدير مقدم الخدمة	فصل الخدمة الكهربائية لتنفيذ أعمال مخطط لها
ملصق على العداد بالإضافة لواحدة على الأقل من الوسائل التالية: • رسالة على الهاتف المحمول للمشاركين في الخدمة • الاتصال المباشر من خلال مركز الاتصال • إشعار خطي	التعدي على الشبكة

## الملحق رقم (٨)


## مخططات توضيحية

## مخطط رقم (١) : نظام التخطيط الحلقى والشعاعي

## (أ) : نظام التخطيط الحلقى




## (ب) : نظام التخطيط الشعاعي




## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## مخطط رقم ( ٢ ) : سير عملية إزاحة أو إزالة محطة توزيع فرعية



## مخطط رقم ( ٣ ) : سير عملية معالجة العبث بالعدادات والتوصيلات



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

## الملحق رقم ( ٩ )

## تصنيف منشآت المستهلكين حسب نوع الاستخدام

ثانياً: تصنيف المستهلكين حسب نوع الاستخدام حسب قرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٣١/٢٢/١) والتاريخ ١٠/٦/١٤٣١هـ .

أولاً: تصنيف المستهلكين حسب نوع الاستخدام حسب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم (١٧٠) والتاريخ ١٢/٧/١٤٢١هـ .

نوع الوحدة	تعريفه استهلاك الوحدة
وحدة تجارية	تجاري
شقة مفروشة	
فندق	
سفارة وقنصلية	
مؤسسة	
شركة	
صالة أفراح	
بنك أو مصرف	
دار نشر وصحافة	
نادي رياضي	
عداد مؤقت للإنشاء	
وحدة بدون عداد	
عداد خدمة تجاري	
لوحة إعلانات	
برج جوال	
مغسلة	
مراكز الأشعة والمختبرات الطبية	
مصنع	
مطبعة صناعية	
مخبز آلي صناعي	
محطة تحلية مياه أو معالجة مياه	

نوع الوحدة	تعريفه استهلاك الوحدة
وحدة سكنية	سكني
مجمع سكني	
عداد خدمة سكني	
مستشفى	صناعي
مستوصف	
عيادة	
مجمع عيادات	
مركز طبي « صحي »	
جامعة	
كلية	
معهد	
مدرسة	
مركز تدريب	
مزرعة	زراعي
مشروع دواجن	
مضخة مياه زراعية	
بئر زراعية	
مشروع أسماك	
مشروع ثروة حيوانية	
محمية	
جمعية خيرية	
مسجد خيري	
مدرسة تحفيظ قران	

## الملحق رقم ( ١٠ )

## فحص العدادات

نوع العداد	نسبة الدقة	دورة الفحص
عداد مباشر	$\pm 2\%$	١٠ سنوات
عداد بمحولات تيار ( جهد منخفض )	$\pm 1\%$	٥ سنوات
عداد بمحولات تيار ومحول جهد ( جهد متوسط )	$\pm 1\%$	٣ سنوات

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

## الملحق رقم ( ١١ )

## حيز الخلوص وإزاحة الشبكة

## جدول رقم (١) : حرم شبكة النقل

الجهد (ك. ف)	الحرم (م)
١١٠ - ١١٥ - ١٣٢	من ١٥ إلى ٥٠ متر حسب نوع البرج
٢٣٠	من ٣٥ إلى ٥٦ متر حسب نوع البرج
٣٨٠	من ٥٠ إلى ٨٥ متر حسب نوع البرج

## جدول رقم (٢) : مسافات حيز الخلوص العمودي لشبكات التوزيع

حيز الخلوص العمودي (Vertical Clearances) من أقل نقطة ارتقاء في الخط إلى أعلى نقطة في المبنى أو الإنشاء								
نوع الإنشاء	مباني	خطوط هاتفية	خط سكة حديد	طرق سريعة	طرق عامة	طرق زراعية	الجهد (ف)	
٦٩ ك. ف	٥	٣	١٥	١٢	١٢	١٢		٣٣/٣٤,٥ ك. ف
١٣,٨ ك. ف	٤	٢	٨,٥	١٢	٧	٦,٧		
١٣,٨ ك. ف	٣	٢	٨,٥	١٢	٧	٦,٧		ضغط منخفض
٣	٣	١,٢	٨,٢	١٢	٦	٥		

## جدول رقم (٣) : مسافات حيز الخلوص الأفقي لشبكات التوزيع

حيز الخلوص الأفقي (Horizontal Clearances) عن الخط المركزي للعمود بالأمتار						
نوع الإنشاء	مباني *	خط سكة حديد	طرق سريعة	طرق عادية أو زراعية	الجهد (ف)	
٦٩ ك. ف	٦,٣	٢٥	١٨	١٢		٣٣/٣٤,٥ ك. ف
١٣,٨ ك. ف	٢	١٥	١٥	١٢		
١٣,٨ ك. ف	٢	١٥	١٥	١٢		جهد منخفض
٢	٢	١٥	١٥	١٢		

\* : المسافة تحسب من أقرب موصل في الشبكة.

## جدول رقم (٤) : مدة تنفيذ طلب إزاحة شبكة التوزيع

نوع الطلب	مدة التنفيذ
إزاحة شبكة التوزيع المتعارضة مع الملكية الخاصة	سنتين كحد أقصى، من تاريخ تقديم الطلب أو أي مدة أقصر تحددها الهيئة
الإزاحة بناء على طلب الجهات المختصة	٦ أشهر من تاريخ التبليغ بالارتباط المالي لتكاليف الإزاحة

## الملحق رقم ( ١٢ )

## نموذج اتفاقية إيصال الخدمة الكهربائية على جهد التوزيع

رقم الطلب		نوع الطلب					نوع الاستخدام				
جديد	إضافة	تقوية	تجزئة	تجميع	أخرى	سكني	تجاري	حكومي	زراعي	صناعي	أخرى
بيانات طالب الخدمة											

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

الاسم الأول	اسم الأب	اسم الجد	اسم العائلة	رقم الهوية الوطنية
				الجنسية
				رقم الجواز
				رقم الإقامة
الاسم		رقم الخطاب / السجل	تاريخه	مصدرة
بيانات الموقع				
المدينة	رقم المخطط			
رقم القطعة	اسم الحي			
اسم الشارع	رقم المنزل			
رقم رخصة البناء	تاريخ رخصة البناء			
رقم الصك	تاريخ الصك			
رقم العميل	العنوان الوطني (واصل)			
بيانات الاتصال				
هاتف محمول				
هاتف منزل				
هاتف عمل	التحويلة			
فاكس	التحويلة			
بريد الكتروني				
صندوق بريد				
الرمز البريدي	المدينة			
<b>الموافقة على اتفاقية إيصال الخدمة</b>				
<b>المرفقات</b>				
١-	صورة من رخصة البناء.	<input type="checkbox"/>		
٢-	شهادة السماح بإطلاق الخدمة الكهربائية.	<input type="checkbox"/>		
٣-	خطاب من البلدية للمنازل التي ليس لديها صك.	<input type="checkbox"/>		
٤-	شهادة التنسيق مع مقدم الخدمة.	<input type="checkbox"/>		
٥-	شهادة كفاءة الطاقة من المركز السعودي لكفاءة الطاقة للمصانع المشمولة في نشاطات المركز	<input type="checkbox"/>		
بيانات الخدمة المطلوبة				
الاسم		الاسم		
التوقيع		التوقيع		
بيانات الخدمة المطلوبة				
أرقام الحسابات المطلوبة لها الخدمة			مكونات المنشأة	
نوع الوحدة	عدد	مساحة الوحدة م <sup>٢</sup>	سعة القاطع (ك.ف.أ)	رقم الحساب
			سعة القاطع المطلوب (ك.ف.أ)	



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية .. تنمة

مجموع المساحات م <sup>٢</sup>		الجهد المطلوب	
(أك.ف.)	(أمبير)	٢٠٠/١٢٧ فولت	٣٨٠/٢٢٠ فولت
٣٣ ك.ف	١٣,٨ ك.ف	٤٠٠/٢٣٠ فولت	
<b>ملاحظات</b>			
الموظف المختص		المكتب الهندسي	
اسم الموظف	اسم المكتب		
الوظيفة	مدير المكتب		
التوقيع	التوقيع / الختم		

كقيامه بالبيع أو التأجير أو التصرف في المنشأة بأي نوع من أنواع التصرفات الناقلة للملكية أو أي تعديل في تفاصيل الاتصال الخاصة به، وفي حالة إخلاله بهذا الالتزام يتحمل جميع المبالغ التي قد تستحق على هذا الحساب حتى تاريخ إقفاله أو نقله إلى اسم المالك أو المستأجر الجديد.

٢-٨: يلتزم طالب الخدمة بتسجيل حساب استهلاك الخدمة لدى مقدم الخدمة باسم المستهلك الجديد للمنشأة التي قام ببيعها أو تأجيرها أو التصرف فيها بأي نوع من أنواع التصرفات الناقلة للملكية مع تزويد مقدم الخدمة بنسخة من عقد الإيجار أو أي وثيقة ذات علاقة كي يتم حفظها في ملف الاشتراك لدى مقدم الخدمة.

٢-٩: يلتزم طالب الخدمة - حال كونه المستهلك للطاقة الكهربائية - بتوقيع اتفاقية استهلاك الطاقة الكهربائية مع مقدم الخدمة.

٢-١٠: يلتزم طالب الخدمة بسداد المبالغ التي تنشأ على العداد خلال الفترات التي تكون الوحدة فيها خالية من المستهلكين أو في حالة عدم وجود اتفاقية استهلاك موقعة مع مقدم الخدمة، ويتم تحصيل مبلغ تأمين على الاستهلاك من طالب الخدمة لتغطية المستحقات عليها خلال تلك الفترات، وتسري على طالب الخدمة خلال هذه الفترات جميع بنود اتفاقية الاستهلاك.

**ثالثاً: يحظر على طالب الخدمة القيام بأي من الأمور الآتية:**

٣-١: التصرف في العداد بأي وجه حيث يعتبر العداد ملكاً لمقدم الخدمة.

٣-٢: القيام بأعمال كهربائية غير نظامية في المنشأة أو وضع ما يعيق الوصول إلى العداد أو يسبب تلفه أو عدم دقة تسجيله أو العبث فيه.

٣-٣: السماح لأي شخص بالحصول على الكهرباء بصورة غير نظامية من الشبكة الخاصة بمقدم الخدمة.

٣-٤: السماح لأي شخص باستخدام الكهرباء بأي صورة تؤثر على استمرار تقديم الخدمة إلى أي شخص آخر أو تسبب خسارة لمقدم الخدمة أو ضرر للعدادات أو التركيبات أو المعدات الأخرى الخاصة بتزويد الخدمة.

٣-٥: التدخل فيما يتعلق بإيصال الخدمة لمنشأته أو إلى أي شخص آخر، بما في ذلك فصل الخدمة أو إعادة إيصالها عند قيام مقدم الخدمة بفصلها.

ويتم التعامل مع الحالات الواردة في الفقرات من (٣-١) إلى (٣-٥) وفقاً لأحكام لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

**رابعاً: التزامات مقدم الخدمة وواجباته:**

٤-١: يستوفي مقدم الخدمة من طالب الخدمة تعريفه إيصال الخدمة الكهربائية مباشرة بعد تنفيذ طالب الخدمة جميع المتطلبات النظامية لعملية الإيصال، وفي حال وجود أي عوائق خارج سيطرة مقدم الخدمة تمنع التوصيل خلال المدة المحددة في الفقرة (٤-٢) أدناه، فعليه إصدار إشعار لطالب الخدمة يوضح فيه أسباب التأخير والوقت المتوقع للإيصال.

٤-٢: يلتزم مقدم الخدمة بإيصال الخدمة الكهربائية خلال مدة أقصاها ثلاثين (٣٠) يوم عمل أو أي مدة أقصر تحدد في الدليل، وذلك بعد استيفاء طالب الخدمة كافة الإجراءات والمتطلبات النظامية والفنية لتقديم طلب إيصال الكهرباء وسداد تعريفه إيصال الخدمة، ولا يقع على مقدم الخدمة أي مسؤولية ناتجة عن التأخير في إيصال الخدمة لأسباب تعود لطالب الخدمة أو جهات خارجية.

٤-٣: يقوم مقدم الخدمة بإيصال الخدمة الكهربائية وتقديمها وفقاً لجميع متطلبات كود التوزيع.

٤-٤: يقوم مقدم الخدمة بتركيب معدات الخدمة الكهربائية والأجهزة اللازمة لتسجيل الطاقة المستهلكة وفقاً للقواعد الفنية المعتمدة لدى مقدم الخدمة، وتظل معدات الخدمة ملكاً لمقدم الخدمة وله الحق في استخدامها في تغذية الغير بالكهرباء ولا يحق لطالب الخدمة الاعتراض على ذلك.

٤-٥: يلتزم مقدم الخدمة بإخطار طالب الخدمة قبل شهر عن أي تعديل على هذه الاتفاقية من خلال فاتورة الاستهلاك إضافة إلى أي وسيلة أخرى مثل الصحف المحلية أو الرسائل القصيرة أو الهاتف أو غيرها.

لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى موقع مقدم الخدمة .....  
أو الاتصال على هاتف الاستفسار المجاني .....

**تمهيد:**

١- يكون للألفاظ والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية والمعرفة في دليل تقديم الخدمة الكهربائية المعاني نفسها لغرض تطبيق هذه الاتفاقية ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك.

٢- تحدد هذه الاتفاقية الشروط والأحكام المتفق عليها بين مقدم الخدمة وطالب الخدمة، وتشمل الاتفاقية طلب إيصال الخدمة وكافة البيانات الأساسية المطلوبة منه.

٣- تمت الإشارة في هذه الاتفاقية إلى عدد من المراجع مثل كود التوزيع، ودليل تقديم الخدمة الكهربائية (الدليل)، التي يمكن الحصول عليها أو لأي تعديلات لها من خلال موقع مقدم الخدمة على الانترنت (.....) أو زيارة أحد فروع مقدم الخدمة أو موقع هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج (الهيئة) على الانترنت [www.ecra.gov.sa](http://www.ecra.gov.sa)

حيث أن طالب الخدمة ( المالك أو من يفوضه) يرغب في قيام مقدم الخدمة بإيصال الخدمة الكهربائية للمنشأة التابعة له وحيث أن مقدم الخدمة وافق على ذلك، وبعد إقرار الطرفين بأهليتهما المعتمدة شرعاً للتعاقد تم الاتفاق على البنود الآتية:

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

**ثانياً: التزامات طالب الخدمة وواجباته:**

٢-١: يقر طالب الخدمة بمسؤوليته عن صحة البيانات التي يشار لها في هذه الاتفاقية والمستندات المرفقة بها ولن يكون مقدم الخدمة طرفاً في أي نزاع ينشأ بين المالك أو الغير حول المكان المتعاقد على إيصال الخدمة الكهربائية إليه.

٢-٢: يلتزم طالب الخدمة بأن تكون جميع التركيبات الموجودة بين نقطة التغذية ومنشأته إضافة إلى التمديدات الكهربائية الداخلية سليمة ومتوافقة مع القواعد الفنية التي يحددها مقدم الخدمة ويلتزم بأن يسمح لمندوبي مقدم الخدمة بمعاينتها كلما رأى مقدم الخدمة حاجة لذلك، ولا يتحمل مقدم الخدمة أي مسؤولية تتعلق بهذه التركيبات ويقع على عاتق طالب الخدمة واجب حمايتها وملاحظتها وصيانتها، ويكون مسؤولاً وحده عما قد ينشأ عنها من حوادث أو أضرار مهما كان نوعها أو سببها، ويحق لمقدم الخدمة الامتناع عن الإيصال إذا تبين له عدم صحة البيانات المقدمة من طالب الخدمة أو إذا كان المكان مغلقاً أو أن التمديدات الداخلية معيبة أو لا تتوافر فيها ضمانات أو متطلبات الأمان أو تبين أن لدى طالب الخدمة جهازاً من شأنه الإضرار بالشبكة، كما يحق لمقدم الخدمة الامتناع عن الإيصال عند توافر أحد الموانع المنصوص عليها في الفقرة (١٣-٣) من اللائحة التنفيذية لنظام الكهرباء الخاصة بمهام الهيئة، وكذلك يحق لمقدم الخدمة الامتناع عن قبول طلب تقديم الخدمة في حال وجود مستحقات لدى طالب الخدمة لمقدم الخدمة لم تسدد بعد على ألا تكون هذه المستحقات محل شكوى رسمية أو منازعة.

٢-٣: يلتزم طالب الخدمة بعدم إطلاق الخدمة الكهربائية دون أخذ موافقة مقدم الخدمة ويتم التعامل مع مثل هذه الحالة وفقاً للائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

٢-٤: يلتزم طالب الخدمة بعدم تجاوز القدرة الكهربائية المحددة له في هذه الاتفاقية، ويتعهد في حالة رغبته في إضافة معدات أو أجهزة كهربائية تتطلب زيادة هذه القدرة أن يتقدم قبل إضافتها بطلب لزيادة القدرة، ويقوم بسداد مستحقات مقدم الخدمة المترتبة على ذلك.

٢-٥: يلتزم طالب الخدمة بسداد مستحقات مقدم الخدمة لإيصال الكهرباء بعد استيفائه الشروط اللازمة وفقاً لأحكام وضوابط إيصال الخدمة الكهربائية الواردة في الدليل.

٢-٦: يجب على طالب الخدمة توفير مكان للعداد (أو العدادات) حسبما يحدده مقدم الخدمة، ويتعهد طالب الخدمة بضمان إمكانية وصول مقدم الخدمة الآمن والسهل إلى العداد والسماح لموظفي مقدم الخدمة بالكشف على العداد ومعاينته وقراءته وصيانته في الوقت الذي يحدده مقدم الخدمة.

٢-٧: يلتزم طالب الخدمة بإبلاغ مقدم الخدمة كتابياً بأي تغيير يتطلب تعديلاً في بياناته الأساسية

## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

الهيئة للبت فيها.

## ثامناً: مسؤولية مقدم الخدمة في حالة حدوث خطأ من جانبه :

يلتزم مقدم الخدمة بتقديم الخدمة محل الاتفاقية على الوجه الأكمل ووفقاً للكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنيًا مع مراعاة ما يلي:

- ٨-١: إذا كانت خسارة طالب الخدمة بسبب إهمال مقدم الخدمة أو عدم توخي العناية الكافية فسيكون مقدم الخدمة مسؤولاً عن تعويض طالب الخدمة عن تلك الخسارة.  
٨-٢: لن يتحمل مقدم الخدمة المسؤولية تجاه أي خسارة لطالب الخدمة إذا:  
٨-٢-١: تسبب بهذا الضرر طالب الخدمة أو أي شخص آخر.  
٨-٢-٢: نتج ذلك عن حادث قسري خارج عن نطاق سيطرة مقدم الخدمة.

## تاسعاً: مدة الاتفاقية :

تعتبر هذه الاتفاقية غير محددة المدة، ويجوز لطالب الخدمة أن يطلب إنهاءها بموجب إشعار كتابي يقدمه لمقدم الخدمة قبل (٣٠) يوماً من التاريخ المحدد للإلغاء بعد التأكد من عدم وجود مستهلكين في العقار، مع مراعاة الضوابط الخاصة بإلغاء الخدمة الواردة في الدليل.

## عاشراً: حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية تسلم

كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

والله الموفق ،،،

## خامساً: فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها:

سيقوم مقدم الخدمة بفصل الخدمة الكهربائية عن المنشأة وإعادتها حسب ضوابط فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها المعتمدة من الهيئة، والمنشورة على الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج (www.ecra.gov.sa) والموقع الإلكتروني لمقدم الخدمة (.....)، كما يحق للمستهلك الحصول على نسخة من هذه الضوابط عند طلبها من مقدم الخدمة.

## سادساً: التغييرات التي تطرأ على إيصال الخدمة الكهربائية أو أي جانب ذي علاقة أثناء سريان الاتفاقية :

إذا تقدم طالب الخدمة أثناء سريان هذه الاتفاقية بطلب إجراء أي تعديل على إيصال الخدمة كطلبه تقوية عداد أو إضافة أو تجزئة أو نقل العداد من مكان إلى آخر، ووافق مقدم الخدمة على طلبه فإن الطلب الجديد لطالب الخدمة و/أو أي تغيير في إيصال الكهرباء أو أي تعديل ذو صلة سوف يصبح جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وعلى مقدم الخدمة القيام باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل المعلومات والبيانات ذات العلاقة.

## سابعاً: الشكاوى أو النزاعات :

في حالة وجود شكوى أو نزاع في أي موضوع يتعلق بهذه الاتفاقية أو تنفيذها أو أي جوانب تتعلق بتقديم الخدمة الكهربائية، يحق لطالب الخدمة تقديم شكواه لمقدم الخدمة وفقاً لإجراءات معالجة شكاوى المستهلكين المعتمدة من الهيئة، وإذا لم يتم التوصل إلى حل مرضٍ بين مقدم الخدمة وطالب الخدمة بالنسبة للشكوى أو النزاع من خلال هذه الإجراءات، فيحق لطالب الخدمة أن يتقدم بشكواه إلى

## الملحق رقم ( ١٣ )

## نموذج اتفاقية استهلاك الخدمة الكهربائية على جهد التوزيع

رقم الطلب		التاريخ	
نوع الاستخدام			
سكني	تجاري	حكومي	زراعي
أخرى	صناعي		
بيانات المستهلك			
الاسم الأول	اسم الأب	اسم الجد	اسم العائلة
الجنسية	رقم الجواز	رقم الإقامة	رقم الهوية الوطنية
الاسم	رقم الخطاب / السجل	تاريخه	مصدره
بيانات الموقع		بيانات الاتصال	
المدينة	صندوق البريد		
الحي	الرمز البريدي		
الشارع	الهاتف المحمول		
نوع الوحدة	هاتف المنزل		
رقم الوحدة	هاتف العمل		
رقم العداد	الفاكس		
رقم المستفيد	البريد الإلكتروني		
رقم الاشتراك			
وسيلة الاتصال المفضلة			
متطلبات تنفيذ الخدمة			
رقم إيصال التأمين	تاريخه		
مبلغ التأمين	(.....) ريال	قراءة العداد	تاريخه
تاريخ تنفيذ طلب الخدمة			
المرفقات			
١- صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة والجواز لغير السعوديين .			
٢- خطاب تعريف من جهة العمل .			
٣- نسخة من عقد الإيجار .			
ملاحظات			



## دليل تقديم الخدمة الكهربائية . . تنمة

الموظف المختص		توقيع المستهلك	
اسم الموظف	الاسم	التوقيع	التاريخ
الوظيفة			
التوقيع			

### تمهيد:

١- يكون للألفاظ والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية والمعرفة في دليل تقديم الخدمة الكهربائية المعاني نفسها لغرض تطبيق هذه الاتفاقية ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك.

٢- هذه الاتفاقية تحدد الشروط والأحكام المتفق عليها بين مقدم الخدمة (مقدم الخدمة) ومستهلك الطاقة الكهربائية (المستهلك)، وتشمل الاتفاقية الطلب المقدم من المستهلك لفتح حساب استهلاك وكافة البيانات الأساسية المطلوبة منه.

٣- تمت الإشارة في هذه الاتفاقية إلى عدد من المراجع مثل كود التوزيع، ودليل تقديم الخدمة الكهربائية (الدليل)، وإجراءات معالجة شكاوى المستهلكين والتي يمكن الحصول عليها من خلال موقع مقدم الخدمة على الانترنت (.....) أو زيارة أحد فروع مقدم الخدمة أو موقع هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج (الهيئة) على الانترنت [www.ecra.gov.sa](http://www.ecra.gov.sa).

### أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

### ثانياً: التزامات المستهلك وواجباته:

١-٢: يقر المستهلك بمسؤوليته عن صحة البيانات التي يشار لها في هذه الاتفاقية والمستندات المرفقة بها.

٢-٢: يلتزم المستهلك بسداد مبلغ فاتورة الاستهلاك في موعد أقصاه التاريخ المبين في الفاتورة.

٣-٢: يتعهد المستهلك بضمان إمكانية وصول مقدم الخدمة الآمن والسهل إلى العداد (أو العدادات) والمعدات الكهربائية التابعة لمقدم الخدمة الموجودة في منشأته والسماح لموظفي مقدم الخدمة بالكشف على العداد ومعاينته وقراءته في الوقت الذي يحدده مقدم الخدمة.

٤-٢: يلتزم المستهلك بعدم تجاوز القدرة الكهربائية المحددة له، ويتعهد في حالة رغبته إضافة معدات أو أجهزة كهربائية تتطلب زيادة هذه القدرة أن يتقدم إلى مقدم الخدمة قبل إضافتها بطلب زيادة القدرة مع أخذ موافقة المالك أو من يفوضه، ويقوم بسداد مستحقات مقدم الخدمة المترتبة على ذلك.

٥-٢: يتعهد المستهلك بإبلاغ مقدم الخدمة كتابياً بأي تغيير في بياناته الأساسية.

٦-٢: على المستهلك إبلاغ مقدم الخدمة خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوماً عند عدم استلام فاتورة لمدة تزيد عن شهر من التاريخ المعتاد لاستلام الفاتورة أو الاعتقاد بأنه يوجد خطأ في الفاتورة أو في حالة لم تتضمن الفاتورة أي مبلغ استهلاك.

٧-٢: يلتزم المستهلك بإخطار مقدم الخدمة عند غيابه عن موقع إصالح الخدمة و/ أو إغلاقه لفترة يتعذر معها على مقدم الخدمة تسجيل الاستهلاك خلال تلك الفترة.

٨-٢: يلتزم المستهلك بالقيام بتصفية الاستهلاك فور انتهاء علاقته بالعقار محل الاتفاقية، وفي حالة إخلاله بهذا الالتزام يتحمل جميع المبالغ التي قد تستحق على هذا الحساب حتى تاريخ إقفاله أو نقله إلى اسم المالك أو أي مستأجر جديد، كما يحق لمقدم الخدمة الامتناع عن توقيع اتفاقية استهلاك أخرى مع المستهلك نفسه حتى تتم تصفية المديونية.

٩-٢: يحق للمستهلك المطالبة بتسليم المبلغ المتوجب عليه سداه في حالات خاصة كارتفاع الاستهلاك الشهري بشكل مفاجئ أو تراكم الاستهلاك، بشرط وجود صعوبات في السداد يقتنع بها مقدم الخدمة، وفي حال عدم إشعار المستهلك مقدم الخدمة لطلب المساعدة حول صعوبات السداد أو في حالة عدم الالتزام بالترتيبات المتفق معه عليها، فتعتبر أي مبالغ مستحقة على أنها مبالغ متأخرة السداد يلزم سدادها.

### ثالثاً: يحظر على المستهلك القيام بأي من الأمور الآتية:

١-٣: التصرف في العداد حيث يعتبر العداد ملكاً لمقدم الخدمة.

٢-٣: إطلاق الخدمة الكهربائية دون أخذ موافقة مقدم الخدمة.

٣-٣: القيام بأعمال كهربائية غير نظامية في المنشأة أو وضع ما يعيق الوصول إلى العداد أو يسبب تلفه أو عدم دقة تسجيله أو العبث فيه.

٤-٣: السماح لأي شخص بالحصول على الكهرباء بصورة غير نظامية من الشبكة الخاصة بمقدم الخدمة.

٥-٣: السماح لأي شخص باستخدام الكهرباء بأي صورة تؤثر على استمرارية تقديم الخدمة إلى أي شخص آخر أو تتسبب بخسارة مقدم الخدمة أو ضرر للعدادات أو التركيبات أو المعدات الأخرى الخاصة بتزويد الخدمة.

٦-٣: التدخل فيما يتعلق بإيصال الخدمة إلى أي شخص آخر، بما في ذلك فصل الخدمة عن شخص آخر أو إعادة إيصالها عند قيام مقدم الخدمة بفصلها.

ويتم التعامل مع الحالات الواردة في الفقرات من (٣ - ١) إلى (٥ - ٣) وفقاً لأحكام لائحة حماية مرافق مقدمي الخدمة.

### رابعاً: مسؤولية مقدم الخدمة وواجباته:

١-٤: يقوم مقدم الخدمة بتقديم الخدمة الكهربائية وفقاً لجميع متطلبات كود التوزيع.

٢-٤: يلتزم مقدم الخدمة بإصدار الفواتير حسب دورة قراءة العداد في موقع المستهلك مع إيصال الفواتير له في مكانها المخصص أو حسب الوسائل الأخرى المتاحة التي تعتمدها الهيئة، ويمكن معرفة أحدث المعلومات عن تلك الوسائل من خلال زيارة موقع مقدم الخدمة على الانترنت أو زيارة احد فروع أو الاتصال بأحد مراكز الاتصال لدى مقدم الخدمة.

٣-٤: يلتزم مقدم الخدمة بإخطار المستهلك قبل شهر عن أي تغيير في تعريف الاستهلاك أو أي تعريف ذات علاقة بالخدمة أو أي تعديل على هذه الاتفاقية من خلال فاتورة الاستهلاك إضافة إلى أي وسيلة أخرى مثل الصحف المحلية أو الرسائل القصيرة أو الهاتف أو غيرها.

٤-٤: يلتزم مقدم الخدمة بإخطار المستهلك حسب الوسائل المتاحة وبالطريقة المناسبة إذا كان الانقطاع بسبب حادث قسري خارج نطاق السيطرة، ويتوقع أن يستمر لمدة ثلاث ساعات فأكثر.

### خامساً: المستهلكون ذوو الاحتياجات الخاصة للكهرباء:

يجب على المستهلك إبلاغ مقدم الخدمة كتابياً عن أي شخص في الأسرة ممن ينطبق عليه تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء مع إرفاق المستندات اللازمة التي تثبت ذلك كي يتمكن مقدم الخدمة من تطبيق قواعد وإجراءات ذوي الاحتياجات الخاصة للكهرباء المعتمدة من الهيئة.

### سادساً: فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها:

سيقوم مقدم الخدمة بفصل الخدمة الكهربائية عن المنشأة وإعادتها حسب ضوابط فصل الخدمة الكهربائية وإعادتها الواردة في الدليل المعتمد من الهيئة، والمنشور على الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج ([www.ecra.gov.sa](http://www.ecra.gov.sa)) والموقع الإلكتروني لمقدم الخدمة (.....)، كما يحق للمستهلك الحصول على نسخة من هذه الضوابط عند طلبها من مقدم الخدمة.

### سابعاً: التأمين:

١-٧: يلتزم المستهلك بأن يدفع لمقدم الخدمة تأميناً للاستهلاك على العداد حسب المبلغ المحدد في الدليل.

٢-٧: يعاد مبلغ التأمين للمستهلك عند إلغاء الاتفاقية وتصفية الفاتورة.

### ثامناً: العدادات:

يحق لمقدم الخدمة فحص العداد في أي وقت للتأكد من دقة تسجيله كما يحق للمستهلك في حالة اعتقاده أن العداد لا يعمل بصورة صحيحة التقدم بطلب لفحص العداد ودفع المقابل المالي اللازم لذلك وفقاً للأحكام الواردة في الدليل.

### تاسعاً: الشكاوى أو النزاعات:

١-٩: في حالة وجود شكوى أو نزاع في أي موضوع يتعلق بهذه الاتفاقية أو تنفيذها أو أي جوانب تتعلق بتقديم الخدمة الكهربائية، يحق للمستهلك تقديم شكواه لمقدم الخدمة وفقاً لإجراءات معالجة شكاوى المستهلكين المعتمدة من الهيئة، وإذا لم يتم التوصل إلى حل مرضٍ بين مقدم الخدمة والمستهلك بالنسبة للشكوى أو النزاع من خلال هذه الإجراءات، فيحق للمستهلك أن يتقدم بشكواه إلى الهيئة للبت فيها.

٢-٩: لا يجوز لمقدم الخدمة فصل الخدمة عن المستهلك حتى يتم البت في موضوع الشكوى من قبل الهيئة أو الجهة القضائية المختصة، ولمقدم الخدمة اتخاذ كافة الإجراءات النظامية لضمان تحصيل مستحقاته للمبالغ التي لا محل للخلاف فيها.

### عاشراً: مسؤولية مقدم الخدمة في حالة حدوث خطأ من جانبه:

يلتزم مقدم الخدمة بتقديم الخدمة محل الاتفاقية على الوجه الأكمل ووفقاً للكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنياً مع مراعاة ما يلي:

١-١٠: إذا كانت خسارة المستهلك بسبب إهمال مقدم الخدمة أو عدم توخي العناية الكافية فيكون مقدم الخدمة مسؤولاً عن تعويض المستهلك عن تلك الخسارة.

٢-١٠: لن يتحمل مقدم الخدمة المسؤولية تجاه أي خسارة للمستهلك إذا:

١-٢-١٠: تسبب بهذا الضرر المستهلك أو أي شخص آخر.

٢-٢-١٠: نتج ذلك عن حادث قسري خارج عن نطاق سيطرة مقدم الخدمة.

### حادي عشر: مدة الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية غير محددة المدة، ويجوز للمستهلك أن يطلب إنهاءها بموجب إشعار كتابي يقدمه لمقدم الخدمة قبل (٣٠) يوماً من التاريخ المحدد للإلغاء مع مراعاة الضوابط الخاصة بإلغاء الخدمة الواردة في الدليل، وفي حالة انتقال المستهلك إلى منشأة جديدة يلتزم بإشعار مقدم الخدمة بذلك من أجل إجراء الترتيبات اللازمة لتصفية الاستهلاك السابق وتسجيل معلومات العداد الجديد وفقاً للإجراءات المحددة من قبل مقدم الخدمة.

### ثاني عشر: حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية تسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

وزارة الدفاع

وزارة الصحة

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
قيادة القوات الجوية الملكية السعودية	١- مشروع إنشاء مبنى التجنيد بقاعدة الرياض الجوية بالقطاع الأوسط	٣٥/١٧٨	٤٠٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٦ هـ
	٢- مشروع تأمين قطع غيار العربات ذات الأغراض العامة التابعة للقوات الجوية في جميع القواعد الجوية والمواقع التابعة لها	٣٥/١٧٩	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٦ هـ
	٣- مشروع وتوريد وتركيب نظام المعلومات الملاحة	٣٥/١٨٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	٤- مشروع تأمين وتوريد كرين حمولة ( ١٨٠ ) طن متري	٣٥/١٨١	٩٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
قيادة سلاح الصيانة	صيانة وتأمين قطع غيار الأجهزة الطبيعية ( زيروكس ) التابعة لوحدات القوات البرية	١٤٣٥/٣٢	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١٢ هـ	١٤٣٦/١/١٣ هـ
	١- تحديد موعد منافسة توريد وتركيب مستلزمات ومعدات لتجهيز مطاعم بعض الوحدات بالمنطقة الشمالية الغربية	٣٦٦٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٢ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
إدارة مدينة الملك عبد العزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بنبوك	٢- تنفيذ أعمال الصيانة الشاملة لخزانات وقود بالمنطقة الشمالية الغربية وتوريد مضخات وقود مع مستلزماتها	٣٦٦٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	٣- تنفيذ أعمال إنشاء نادي ترفيهي للأفراد بالمنطقة الشمالية الغربية	٢٠١٤/١٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	٤- تنفيذ الأعمال المتبقية (إنشائية - كهربائية - ميكانيكية) بمستودعات إعاشة المنطقة الشمالية الغربية	٢٠١٤/٢١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	تمديد موعد منافسة توريد وتركيب وجهاز نظام إدارة الصيانة بواسطة الحاسب الآلي	١٤٣٥/٣٥/٣١	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٤ هـ	١٤٣٦/١/١٤ هـ
مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران	توريد وتركيب أجهزة ومعدات المطبخ	١٤٣٥٠٨/٣٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	توريد وتركيب أجهزة طبية بالمستشفى	١٤٣٥/١٣/٣٧	٢٥٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ

وزارة الحرس الوطني

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الشؤون الصحية بالحرس الوطني	١- نظافة وصيانة وإصلاح مراكز الرعاية الصحية الأولية في كل من ( الرياض , حائل , عرعر , القصيم , جران ورفحاء ) ومراكز الأولية والكتائب ومواقع الطب العسكري الميداني بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص ١٤٣٥/١٢/٠١	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٥ هـ	١٤٣٦/٢/١٦ هـ
	٢- تحديد موعد منافسة تقديم خدمة صيانة مركبات مستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز بالمدينة المنورة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص ١٤٣٥/١٠/٥١	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٣ هـ	١٤٣٦/١/١٤ هـ

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الصحة	تأجيل موعد منافسة تأمين ٤٠٠ سيارة إسعاف PYT٢٢ لجميع مناطق المملكة	٣٥٠١١٠٤٠٠٢٨	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
صحة الرياض	١- إنشاء وتأثيث سكن العاملين بمستشفى رويضة العرض سعة ٥٠ سرير	٣٥٠١٤١٠٤٠٠٤٧	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	٢- منافسة تأمين الغازات الطبية لمنطقة الرياض	٣٥٠١٤١٠٢٠٠٢٠	٤٠٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	٣- تقديم خدمات التغذية لمستشفى الأمير سلمان بن عبدالعزيز	٣٥٠١٤١٠٢٠٠٢١	٤٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١١ هـ
صحة مكة المكرمة	تأمين وسائل النقل للأدوية والمستلزمات الطبية بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمكة المكرمة	٣٥٠٢٥١٠٢٠٠٢٩	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٣ هـ	١٤٣٦/١/١٣ هـ
	تأمين الأجهزة لبرنامج زراعة القوقعة لمستشفى الملك فهد بجدة	١٤٣٦/٢	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
صحة الأحساء	١- عملية إعادة توزيع الأحمال الكهربائية لمستشفى الأمير سعود بن جلوي بحافظة الأحساء	٠٣/٠٠١٧ ٣٥/٠٣٥/١١	٧٠٠	١٤٣٦/٢/٨ هـ	١٤٣٦/٢/٩ هـ
	٢- التمديد للمرة الثانية لعملية إنشاء المراكز المتعثرة من المرحلة الثالثة للمراكز الصحية الأولية في مدن وقرى محافظة الأحساء لعدد (٤) مراكز صحية	١٤٣٥/٣١	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٠ هـ	١٤٣٦/٢/١١ هـ
إدارة العقود والمشتريات بمدينة الملك فهد الطبية	١- تحديد موعد منافسة مشروع الحلول التقنية لبنى العبادات الخارجية والطوارئ	٣٥٠٤١	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢١ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٢ هـ
	٢- تحديد موعد منافسة مشروع استبدال واجهات مبنى القوقعة الإلكترونية	٣٥٠٤٢	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٩ هـ
	٣- تحديد موعد منافسة تأمين مستلزمات قسم المناظير	٣٥٠٤٣	٣٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٩ هـ
صندوق الإيرادات المالية الذاتية بمدينة الملك فهد الطبية	١- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع مطعم بالمركز الاجتماعي	٠١٦	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٢- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع هدايا و ورود بمستشفى الأطفال	٠١٧	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع هدايا و ورود بمستشفى النساء التخصصي	٠١٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٤- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع مشغل نسائي	٠١٩	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٥- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع وجبات خفيفة بالمركز الاجتماعي	٠٢٠	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٦- تحديد موعد منافسة تشغيل موقع سوبر ماركت في الأبراج السكنية	٠٢١	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
مدينة الملك سعود الطبية	١- تأمين أدوية الأمراض الاستقلابية	٢٠١٤/٤٥	١٥,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/٢٠ هـ
	٢- مشروع توريد وتركيب نظام أرشفة الصور الطبية والاتصالات لأقسام القلب	٢٠١٤/٢٩	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٢/١٨ هـ	١٤٣٥/١٢/١٩ هـ
مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام	تمديد موعد منافسة عقد صيانة وتشغيل أنظمة الحاسب الآلي وتوابعها	٢٠١٤/٤١٩	٢٠١٤/٤١٩	١٤٣٦/١/١٣ هـ	١٤٣٦/١/١٤ هـ

## وزارة الداخلية

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الأمن العام - إدارة المشتريات والعقود	١	٣٠.٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٥ هـ	١٤٣٦/٢/١٦ هـ	المديرية العامة لحرس الحدود	١	٣٠.٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٥ هـ	١٤٣٦/٢/١٦ هـ
	٢	٣.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٢	٣.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٣	٥.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٣	٥.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٤	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٤	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٥	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٥	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٦	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٦	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٧	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٧	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٨	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٨	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	٩	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			٩	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	١٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			١٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	١١	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			١١	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
	١٢	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			١٢	١.٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/	
١٣	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/		١٣	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٦/			
١٤	١٥٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٦		١٤	١٥٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٦			
١٥	١٥٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٧		١٥	١٥٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٧			
١٦	٢.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٨		١٦	٢.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٨			
١٧	٢.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٩		١٧	٢.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٤٩			
١٨	١.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٥٠		١٨	١.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٥٠			
١٩	١.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٥١		١٩	١.٠٠٠	٢٣/٤٣٥/٢٥١			
٢٠	١.٠٠٠	٥/٤٣٥/٢٥٢		٢٠	١.٠٠٠	٥/٤٣٥/٢٥٢			

## وزارة الزراعة

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إمارة منطقة القصيم	١٤٣٥/٤	٥.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	إمارة منطقة القصيم	١٤٣٥/٤	٥.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	١٤٣٥/١١	١.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ		١٤٣٥/١١	١.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
كلية الملك فهد الأمنية	١٤٣٥/١٢	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	كلية الملك فهد الأمنية	١٤٣٥/١٢	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ
	١٤٣٥/١١	١.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ		١٤٣٥/١١	١.٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ

## وزارة النقل

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الإدارة العامة للمناقصات والعقود بالرياض	٢١٦	٤.٠٠٠	١٤٣٦/١/٣ هـ	١٤٣٦/١/٣ هـ	الإدارة العامة للمناقصات والعقود بالرياض	٢١٦	٤.٠٠٠	١٤٣٦/١/٣ هـ	١٤٣٦/١/٣ هـ

## وزارة التعليم العالي

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة التعليم العالي	تمديد موعد منافسة إنشاء محطة كهرباء جامعة الباحة		٢٠,٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٥/١٢/٢١ هـ
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	١- تشغيل وصيانة نظام رائد	١٢٧ ١٤١٠٢٨٤١/	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٤ هـ	١٤٣٦/١/٥ هـ
	٢- إعادة طرح منافسة توريد حافلات نقل الطلاب وكبار الشخصيات	١٢٤ ١٤١٠٠٥٤٩/	٣٠٠		
	٣- تأجيل موعد منافسة مشروع إنشاء مبنى كلية الدراسات التطبيقية المساندة وإنشاء الفصول الكبيرة وتوسعة المكتبة المركزية	١٢٠ ١٤١٠٢٥١٦/	٧٥,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢٢ هـ	١٤٣٦/٢/٢٣ هـ
	٤- إعادة طرح منافسة مشروع إنشاء مبنى البحوث البيئية (شاطئ الجامعة)	١٢٨ ١٤١٠٢٠٤٩/	٣٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٥ هـ	١٤٣٦/٢/١٦ هـ
	٥- تأمين محروقات وغسيل وتشحيم السيارات	١٢٩ ١٤١٠٢٦٧٦/	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
جامعة الحدود الشمالية	١- تمديد موعد منافسة تأمين الأثاث المكتبي للجامعة وفروعها	١٤٣٥/١٧	٥٠٠٠		
	٢- تحديد موعد منافسة نظافة وصيانة وتشغيل كافة مباني ومنشآت الجامعة وفروعها	١٤٣٥/١٨	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	٣- تمديد موعد منافسة النقل الجامعي لطلاب وطالبات جامعة الحدود الشمالية وفروعها	١٤٣٥/١٩	٥٠٠٠		
	٤- تأمين احتياج الجامعة من المواد الكيميائية	١٤٣٥/٢٠	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/٢٠ هـ

## وزارة المالية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة المالية - الديوان العام	١- مشروع إنشاء مجمع مكة الفندقية والتجاري بمكة المكرمة	١٧١١	١٠٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣٠ هـ	١٤٣٦/٣/١ هـ
	٢- تطوير وصيانة وتشغيل واستضافة بوابة الوزارة الإلكترونية وإضافة خدمات إلكترونية جديدة	١٧١٢	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	٣- تأجيل موعد منافسة عملية التأمين على الفنادق التابعة للوزارة في عدد من المناطق	١٦٨٣	١٠٠		
مصلحة الجمارك العامة	١- مشروع إنشاء مبنى الأمن الجمركي بجمرك الرياض - الميناء الجاف	٥٧	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٦ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ
	٢- مشروع الأعمال التكميلية بمشروع إنشاء مبنى النافذة الواحدة بجمرك الرياض - الميناء الجاف	٥٨	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	٣- مشروع أعمال الموقع العام لمبنى النافذة الواحدة بجمرك ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام	٥٣	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
	٤- تأجيل موعد منافسة توريد وضمان عدد (٥) أنظمة متنقلة لفحص الحاويات والشاحنات بالأشعة السينية بمنفذ جمركية متفرقة	٤١	٥٠٠٠		
	٥- تأجيل موعد منافسة توريد وضمان عدد (٦) أنظمة متنقلة لفحص الحاويات والشاحنات بالأشعة السينية بمنفذ جمركية متفرقة	٤٢	٦٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٣ هـ
	٦- أعمال التشغيل والصيانة والنظافة لعدد (١١) جهاز لفحص الأحشاء بالمنافذ الجمركية	٥٩	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ

## وزارة التربية والتعليم

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تعليم جدة	صيانة وتشغيل أجهزة الحاسب الآلي وملحقاته بالمدارس والإدارات	٣٥/١٤٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
تعليم عسير	١- عملية تأهيل ثانوية تندحة آل زلال (بنات)	٣٥/٨٦	٥٠٠		
	٢- عملية إنشاء سور مدرسة ضرار بن الأزور	٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	٣- توريد وسائل الأمن والسلامة للمباني المدرسية	٣٥/٨٨	٥٠٠		
تعليم القرى	١- تجهيز وتأثيث المدارس والمختبرات المدرسية (تأمين احتياج الإدارة من المكاتب الإدارية)	٣٥/٣٧/١٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	٢- تأثيث وجّهيز المدارس والمختبرات المدرسية (تأمين احتياج رياض الأطفال)	٣٥/٣٧/١٧	٥٠٠		

## صندوق التنمية العقارية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صندوق التنمية العقارية	إعادة عزل الخزانات الأرضية بقبو الملاجئ لعدد (١٢) خزان و(٦) خزانات احتياطية - مجمع إسكان المعذر - الرياض	٢٠١٤/١٤	١٥٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ

## مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث مؤسسة عامة الرياض	مشروع إنشاء مبنى الخدمات المساندة	٣٦/٢	٢٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢٢ هـ	١٤٣٦/٢/٢٣ هـ

## ■ الهيئات والمؤسسات ■

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤعد فتح المظاريف
المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني	١٣٥	٣٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٩ هـ	١- تأمين احتياج سكن الطلاب والمدرين بالمعهد الوطني للتدريب الصناعي بالأحساء والمعهد العالي للصناعات المطاطية ببنبع	١٣٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٣٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٢- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالرياض	١٣٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٣٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٣- أعمال الصيانة والتشغيل بكلية الاتصالات والمعلومات بالرياض	١٤٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٤- أعمال الصيانة والتشغيل بكلية إعداد المدرين بالرياض	١٤١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٥- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالخرج	١٤٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٦- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالوادمي	١٤٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٧- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالدمام	١٤٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٨- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالأحساء	١٤٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٩- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بحفر الباطن	١٤٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٠- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بمكة المكرمة	١٤٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	١٤٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١١- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بجدة	١٤٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٢- أعمال الصيانة والتشغيل بكلية الاتصالات والمعلومات بجدة	١٤٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٤٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٣- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية ببريدة	١٥٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية بالباحة	١٥١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٥- أعمال الصيانة والتشغيل للمعهد الصناعي الثانوي بجدة	١٥٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٦- أعمال الصيانة والتشغيل للمعهد الصناعي الثانوي بالطائف	١٥٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٧- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بوادي الدواسر	١٥٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٨- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بالجوف	١٥٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٩- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بالأحساء	١٥٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ
	١٥٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٢٠- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بالرياض				
المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني	١٥٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ	٢١- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بعرعر	١٥٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	١٥٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ	٢٢- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بجدة	١٥٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	١٥٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ	٢٣- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بخميس مشيط	١٦٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	١٦٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ	٢٤- أعمال الصيانة والتشغيل بالكلية التقنية للبنات بنجران	١٦١	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦١	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٢٥- إنشاء إسكان المدرين بالمعهد التقني السعودي لخدمات البترول بالدمام (شراكات استراتيجية)	١٦٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٢٦- نظافة المعهد الصناعي الثانوي بترية	١٦٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٢٧- إنشاء المعهد الصناعي الثانوي الثاني بالطائف	١٦٤	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٤	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٢٨- تأمين احتياج معامل البكالوريوس تخصص الإنتاج والكليات التقنية وتخصص الميكانيكا العامة في المعاهد الصناعية ٣٥-٣٦	١٦٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٢٩- تمديد موعد منافسة إنشاء معهد ريادة الأعمال بالرياض	١٦٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٠- تمديد موعد منافسة إنشاء المعهد الوطني للتعبئة بمدينة وعد الشمال	١٦٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	١٦٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣١- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٦٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٢- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٦٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٦٩	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٣- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٠	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٤- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧١	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٥- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٢	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٦- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٧- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٨- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٥	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٣٩- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل	١٧٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
	١٧٦	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	٤٠- تحديث وتطوير القواطع الكهربائية للجهد ٤٨٠ فولت بالمرحلة الأولى لمحطات التحلية بالجبيل				



## وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة الأحساء	١٤٣٥ / ١٩١	٥٠.٠٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	بلدية أحد المسارحة	١٤٣٥ / ١٩٢	٥٠.٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٠ هـ	١٤٣٦/٢/١١ هـ
	١٤٣٥ / ١٩٣	٥٠.٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية قوز الجعافرة	١٤٣٥ / ١٩٣	٥٠.٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القليب	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
أمانة جازان	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية الخرج	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية تثليث	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية العيينه والجبيلة	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
أمانة الحدود الشمالية	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
أمانة حائل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	بلدية القفل	١٩٠٩/٠٠١/٠١٨٥/٠٠١/٠٠٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	
بلدية الرس		١٥,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	بلدية الرس		١٥,٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	
بلدية ظهران الجنوب		٢,٠٠٠	١٩/٠٠٧/٢٠٢/٠٩١٠/٠٠/١٤		بلدية الخطة		٢,٠٠٠	١٩/١٢/٦٠٢/٦٠١/٩٩/٠١/٤		
		٢,٠٠٠	١٩/٠٠٧/٢٠٢/٠٩١٠/٠٠/١٤				٢,٠٠٠	١٩/١٢/٦٠٢/٦٠١/٩٩/٠١/٤		
		٢,٠٠٠	١٩/٠٠٧/٢٠٢/٠٩١٠/٠٠/١٤				٢,٠٠٠	١٩/١٢/٦٠٢/٦٠١/٩٩/٠١/٤		
		٢,٠٠٠	١٩/٠٠٧/٢٠٢/٠٩١٠/٠٠/١٤				٢,٠٠٠	١٩/١٢/٦٠٢/٦٠١/٩٩/٠١/٤		
بلدية تربة		١٠,٠٠٠	٠١٩/٠٠١/٠٠٠/٠٨٥١/٠٠/١٤		بلدية الريث		١٠,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/١٤		
		١٠,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٣٠١/٠٠٦١/٠٠/١٤					١٠,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/١٤	
		١٠,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٦٠١/٠٦/٠٠/١٤					١٠,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/١٤	
		١٠,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٦٠٢/٠٦/٠٠/١٤					١٠,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/١٤	
بلدية العويقيلة		٥,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٣٠١/٠٢/٠٠/١٤		بلدية الجبيل		٣,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٣/٠٧/٠٠/١٤		
		٥,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٣٠١/٠٢/٠٠/١٤					٣,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٣/٠٧/٠٠/١٤	
		٥,٠٠٠	٠١٩/٠١٦/٦٠٢/٠٦/٠٠/١٤					٣,٠٠٠	١٩/٩/٠٠١/٦٠٣/٠٧/٠٠/١٤	
بلدية خيبر		٢٢٤	١٩/١/٨٥/١/٠٠/١٤		بلدية القطيع		٥,٠٠٠	٠١٩/٠٠٦/١٠٣/٠٠٨/٠٠/١٤		
		١٠,٠٠٠	١٩/١/٨٥/١/٠٠/١٤					٥,٠٠٠	٠١٩/٠٠٦/١٠٣/٠٠٨/٠٠/١٤	

## استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة القريات - عن طرح المنافسات الاستثمارية التالية بنظام المزادات بالظرف المختوم :

رقم المزيدة	نوعها	اسم المزيدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أكشاك	استثمار موقع لتشغيل وصيانة كشك رقم (٥) بالمشى جوار مطار القريات بنشاط (حلويات مقلجة وأيس كريم)	١٠٠٠	الأحد الموافق ١٤٣٦/٨ هـ	الاثنين الموافق ١٤٣٦/٩ هـ
٢		استثمار موقع لتشغيل وصيانة كشك رقم (٢) بالمشى جوار مطار القريات بنشاط (ميني ماركت)	١٠٠٠		
٣		استثمار موقع لتشغيل وصيانة كشك رقم (٧) بالمشى جوار مطار القريات بنشاط (كافيه)	١٠٠٠		
٤		استثمار موقع لتشغيل وصيانة كشك بحديقة الرفاع	١٠٠٠		
٥	مجمع تجاري	استثمار أرض بمساحة (٥٣٢٥ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مجمع تجاري بحي المروج	١٠٠٠		
٦	فنادق	استثمار أرض بمساحة (٤٧٨٧,٥٠ م <sup>٢</sup> ) لإقامة فندق لا يقل عن أربع نجوم على الطريق الدولي	١٠,٠٠٠		
٧		استثمار أرض بمساحة (٩٢٤١,٦٣ م <sup>٢</sup> ) لإقامة فندق لا يقل عن أربع نجوم على طريق الملك فيصل	١٠,٠٠٠		
٨	مستشفيات	استثمار أرض بمساحة (٦١٥٥,٣٠ م <sup>٢</sup> ) على الطريق الدولي لإقامة مستشفى خاص	١٠,٠٠٠		
٩	وكالات سيارات	استثمار أرض بمساحة (٢٠٢٠٤,٠١ م <sup>٢</sup> ) على الطريق الدولي لإقامة وكالة سيارات ذات علامة تجارية	١٠,٠٠٠		
١٠		استثمار أرض بمساحة (١٩٧٤٤,٩٣ م <sup>٢</sup> ) على الطريق الدولي لإقامة وكالة سيارات ذات علامة تجارية	١٠,٠٠٠		
١١		استثمار أرض بمساحة (٢٠٥٢٥,١٧ م <sup>٢</sup> ) على الطريق الدولي لإقامة وكالة سيارات ذات علامة تجارية	١٠,٠٠٠		
١٢		استثمار أرض بمساحة (١٤٠١٢,٣٣ م <sup>٢</sup> ) على الطريق الدولي لإقامة وكالة سيارات ذات علامة تجارية	١٠,٠٠٠		
١٣	مطاعم ذات علامة تجارية	استثمار أرض بمساحة (١٢٢٧,٢٧ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطاعم ذات علامة تجارية على الطريق الدولي مقابل كلية التقنية	١٠٠٠		
١٤		استثمار أرض بمساحة (١٣٧٨,٦٧ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطاعم ذات علامة تجارية على الطريق الدولي مقابل كلية التقنية	١٠٠٠		
١٥		استثمار أرض بمساحة (١٤٨٥,٤٩ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطاعم ذات علامة تجارية على الطريق الدولي مقابل كلية التقنية	١٠٠٠		
١٦		استثمار القطعة رقم ٨ ب بمساحة (٥٦٢٥ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطاعم ذات علامة تجارية على الطريق الدولي جوار مطعم هرقي	١٠٠٠		
١٧		استثمار القطعة رقم ٨ ج بمساحة (٥٦٢٥ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطعم ذو علامة تجارية على الطريق الدولي جوار مطعم هرقي	١٠٠٠		
١٨		استثمار القطعة رقم ٨ د بمساحة (٥٦٢٥ م <sup>٢</sup> ) لإقامة مطعم ذو علامة تجارية على الطريق الدولي جوار مطعم هرقي	١٠٠٠		

تعلن بلدية محافظة الكامل عن تمديد موعد مزيدة للمشروعين التاليين للعام ١٤٣٥ هـ، والتي سبق وأن حدد موعد فتح المظاريف لها بتاريخ ١٢/٢٨/١٤٣٥ هـ، على النحو التالي:

م	اسم المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع أرض لإقامة وتشغيل قصر أفراح بمخطط القعور بمحافظة الكامل بمساحة إجمالية ١٤٥٥٣,٩١ م <sup>٢</sup>	٢٥ سنة	٥٠٠	يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٦/١/٢٦ هـ الساعة الثانية عشر صباحاً	يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٦/١/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً
٢	تأجير موقع أرض لإقامة وتشغيل محطة محروقات بمخطط القعور بمحافظة الكامل بمساحة ١٠٥٩٥,١١ م <sup>٢</sup>	٢٥ سنة	٥٠٠		

فعلى كل من يرغب في الدخول في المزيدة مراجعة قسم الاستثمار بالبلدية لشراء كراسة الشروط والمواصفات حسب المتبع . وللاستفسار الاتصال على موبايلي / ٥٠٦٨٠٧٤٨ .

تعلن أمانة العاصمة المقدسة تنمية الاستثمارات البلدية عن طرح المزيدة الاستثمارية التالية :

اسم المزيدة	آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الحادية عشر	موعد فتح المظاريف الساعة الحادية عشر	قيمة المزيدة
موقع تجاري بمخطط أم الكتاد تجاري ٣	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	٢٠٠٠

مكان بيع وثائق المزيدة وتقديم العطاءات :- المعابدة - أمانة العاصمة المقدسة - الإدارة العامة لتنمية الاستثمارات البلدية .

على الراغبين الدخول في المنافسه تقديم عطاءاتهم داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر متضمناً المستندات التالية :-

١- صورة من السجل التجاري بالنسبة للشركات والمؤسسات ساري المفعول .

٢- تفويض رسمي من المؤسسة - الشركة لإستلام وثائق المنافسة .

٣- صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول .

٤- تقديم ضمان بنكي وفق ما ورد بكراسة الشروط والمواصفات .

٥- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية سارية المفعول .

ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال على الرقم (٥٧٣٩٥٥٥) تحويلة (٢٦٢٢) أو زيارة الموقع الإلكتروني [www.holymakkah.gov.sa](http://www.holymakkah.gov.sa)

## استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم عن طرح المنافسات التالية بنظام الظرف المختموم :

م	اسم المزايدة	قيمة النسخة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير أرض فضاء لإقامة نادي رماية على طريق الملك فهد الشرقي عسيلان في مدينة بريدة	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٢	تأجير مقصف قائم داخل سوق الخضار والفاكهة بمدينة بريدة	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٣	تأجير عمليات التحميل والتنزيل في سوق الخضار والفاكهة في مدينة بريدة	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٤	تأجير كشك بيع الزهور والهدايا على مدخل مستشفى الملك فهد التخصصي في مدينة بريدة	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٥	تأجير مجسمات غرفة كهرباء أسواق الأمانة في مدينة بريدة	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٦	تأجير عدد (٣٠) موقع لوحة إعلانية موبى قائمة داخل مدينة بريدة	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٧	تأجير كشك ألعاب وهدايا قائم داخل حديقة مركز الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٨	تأجير موقع لوحة إعلانية قائمة ثلاثية الأوجه على تقاطع عمر بن عبدالعزيز مع طريق الربيعية في مدينة بريدة	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
٩	تأجير موقع صراف آلي سيار قائم على طريق النهضة شرق دوار عمر بن الخطاب في مدينة بريدة	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
١٠	تأجير موقع صراف آلي سيار قائم على طريق عمر بن الخطاب جنوب الإدارة العامة للدفاع المدني في مدينة بريدة	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
١١	تأجير غرفة صراف آلي سيار قائم على شارع الصناعة مع إمتداد شارع الخالدية غرباً في مدينة بريدة	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
١٢	تأجير موقع لإقامة كفي شوب على طريق الملك عبدالعزيز مقابل مجمع الأمير سلطان التعليمي من الغرب في مدينة بريدة	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ
١٣	تأجير موقع كفي شوب قائم على طريق الملك خالد في مواقف مجمع الراجحي التجاري في مدينة بريدة	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٤	تأجير مقصف قائم بجوار بلدية الصفراء الفرعية في مدينة بريدة	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٥	تأجير موقع لإقامة كشك قرطاسية وأدوات مكتبية داخل مبنى وكالة الأمانة للخدمات في مدينة بريدة	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٦	تأجير موقع كفي شوب قائم على شارع الستين في حي الفايزية في مدينة بريدة	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٧	تأجير مستودع أعلاف رقم (١) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٨	تأجير مستودع أعلاف رقم (٣٧) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
١٩	تأجير مستودع أعلاف رقم (٣٨) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٠	تأجير مستودع أعلاف رقم (٣٩) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢١	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٠) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٢	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤١) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٣	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٢) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٤	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٤) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٥	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٧) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٦	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٨) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
٢٧	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٩) داخل مدينة الأنعام الجديدة في مدينة بريدة	٣٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ

فعلى الراغبين الدخول في هذه المزايدات مراجعة الإدارة العامة للاستثمار في مبنى وكالة الأمانة للخدمات في مدينة بريدة وللاستفسار الاتصال على ١٦٣٢٥١١٣٦. تحويلة ١٥٢

### تعديل مسمى منافسة

تعلن أمانة منطقة الرياض عن تعديل مسمى المنافسة رقم (٢٦٦) لعام ١٤٣٥/١٤٣٦ هـ الخاصة بمشروع توريد مولدات احتياطية ليصبح اسمها بعد التعديل توريد وتركيب مولدات للإدارات العامة والبلديات الفرعية بمدينة الرياض .

### نزع ملكية

تعلن بلدية بللمسر عن صدور موافقة صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٢٧٠٧٥ في ١٧/١٠/١٤٣٥ هـ على بدء إجراءات نزع ملكية عقارات من رقم (١) إلى رقم (٥) لصالح تنظيم سوق الإثنين بمدينة بللمسر بمنطقة عسير. لذا على أصحاب الأملاك المراد نزع ملكيتها مراجعة البلدية لتقديم مستندات تملك هذه العقارات لبلدية بللمسر خلال ثلاثون يوماً من تاريخه.

## منح أراضي في الجبيلة

تعلن أمانة منطقة الرياض - بلدية العيينة والجبيلة - عن أسماء المنوحين بأوامر سامية في الجبيلة بمخطط رقم ( ٢٩١ ) ويبلغ عددهم ( ٧١ ) مواطن ومواطنة فيما يلي أسمائهم :

م	الاسم الرباعي
٣٦	هيا بنت عبدالله إبراهيم مشاري بن معمر
٣٧	عبدالعزیز بن علي مسفر ال مسفر بن معمر
٣٨	أسماء بنت فهد مهنا الشهران
٣٩	تركي بن ناصر مرشد الدوسري
٤٠	عبدالله بن محمد عبدالله الدواس
٤١	سويلم عبدالله سويلم السويلم
٤٢	حمد صالح عبدالله السيارى
٤٣	الجوهرة صالح عبدالله صالح السيارى
٤٤	حصه حمد عبدالله السيارى
٤٥	بندر سعد فهد الاسمري
٤٦	عبدالله منصور مهيني المليحي السبيعي
٤٧	نايف منصور مهيني المليحي السبيعي
٤٨	خالد منصور مهيني المليحي السبيعي
٤٩	فهد منصور مهيني المليحي السبيعي
٥٠	عبدالعزیز عبدالله حمد الفقيه
٥١	عبدالرحمن منصور مهيني المليحي السبيعي
٥٢	محمد منصور مهيني المليحي السبيعي
٥٣	مهيني منصور مهيني المليحي السبيعي
٥٤	سارة مطلق سالم وسيمر الوسيمر
٥٥	شيمه عبدالله حامد العتيبي
٥٦	عبدالله عبدالرحمن عبدالله العمر
٥٧	مها محمد حمد الفقيه العنقري
٥٨	عبدالله سلمان عبدالله القناني
٥٩	خالد محمد صالح المقرن
٦٠	عمر محمد صالح مقرن
٦١	حزمي محمد حزمي المتعب
٦٢	فهد جرمان علوش السويد السبيعي
٦٣	تركي صالح عبدالرحمن ال شرفاء الشهري
٦٤	جرمان فهد جرمان السويدي السبيعي
٦٥	عبدالعزیز بخيت عبدالله الدوسري
٦٦	وضحه بنت عبدالهادي الرويضان
٦٧	ماجد الميع حمود حمود العصمان السهلي
٦٨	شيخة سني سويد مشعي العتيبي
٦٩	محمد غرامة سلمان آل فارع الميموني
٧٠	صيته محمد محيسن العتيبي
٧١	فهد سني سويد الشيباني العتيبي

م	الاسم الرباعي
١	حصه بنت الميع عصمان السهلي
٢	ميثي بنت الميع حمود السهلي
٣	عامر بن محمد عبدالله العليان
٤	طرفه بنت سعد إبراهيم بن سعد
٥	فارس بن محمد سعيد ال مساعد القحطاني
٦	ناصر بن عبدالله البرغش
٧	عبدالعزیز بن محمد صالح السنبل
٨	سناء بنت سعود المقيطيب
٩	ابتهاج بنت سلمان عبدالله بن شديد
١٠	عبدالله بن إبراهيم بن محمد المحم
١١	وضحاء بنت ظافر هويلم العجمي
١٢	سارة بنت بداح حماد جوخة العجمي
١٣	شهد بنت نايف سعد الغياشين الدوسري
١٤	هيله بنت عبدالله عبدالعزیز رشيد بن رشيد
١٥	عبدالعزیز بن عبدالله عبدالعزیز بن رشيد
١٦	إيمان بنت سعد شليويج الحيلان
١٧	عبدالرحمن بن إبراهيم المحم
١٨	محمد بن هادي محمد واصلي
١٩	موفق بن فارس محمد ال فارس الاحمري
٢٠	مفرح بن هادي محمد واصلي
٢١	فراج بن محمد ضويحي العبود السهلي
٢٢	منيرة بنت فراج محمد العبود السهلي
٢٣	ضويحي فراج محمد العبود السهلي
٢٤	بندر بن فراج محمد العبود السهلي
٢٥	عمر بن عبدالله إبراهيم بن معمر
٢٦	فيصل بن عبدالله إبراهيم بن معمر
٢٧	سعود بن عبدالله إبراهيم بن معمر
٢٨	عبدالرحمن بن عبدالله إبراهيم بن معمر
٢٩	عبدالعزیز بن عبدالله إبراهيم بن معمر
٣٠	لولوة بنت عبدالعزیز تركي الهزاني
٣١	نوال بنت عبدالرحمن ناصر العبدالكريم المعمر
٣٢	منيرة بنت عبدالرحمن إبراهيم المعمر
٣٣	عبدالله بن إبراهيم عبدالله بن معمر
٣٤	محمد بن إبراهيم عبدالله المعمر
٣٥	امال بنت عبدالله عبدالرحمن الجميح

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد التأسيس الشركة التعاونية للاستثمار العقاري (شركة ذات مسؤولية محدودة) - بتاريخ ١٤٣٤/١١/٢٥ هـ

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم:  
١- شركة التعاونية للتأمين وهي شركة مساهمة - مؤسسة بموجب قوانين وأنظمة المملكة العربية السعودية مركزها الرئيسي بمدينة الرياض عنوانها ص ب ٨٦٩٥٩ الرياض ١١٦٣٢ هانف ٢١٨٠١٠٠ سجل تجاري ١٠١٠٠٦١٦٩٥ ويمثلها في التوقيع على هذا القرار الأستاذ /علي عبدالرحمن السبيهي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٠٥٣٢٩١٥ وتاريخ ١٣٨٥/٠٥/٢٥ (طرف أول).  
٢- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وهي مؤسسة ذات شخصية اعتبارية تابعة لحكومة المملكة العربية السعودية وخاضعة لقوانينها وأنظمتها ، ويمثلها في التوقيع على هذا القرار الأستاذ /سليمان بن عبدالرحمن القويض سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٨٧٠٣٩٩٧ وتاريخ ١٤٠١/٠٦/٠٤ (طرف ثاني)  
٣- المؤسسة العامة للتقاعد وهي مؤسسة ذات شخصية اعتبارية تابعة لحكومة المملكة العربية السعودية وخاضعة لقوانينها وأنظمتها ، ويمثلها في التوقيع على هذا القرار معالي الأستاذ /محمد بن عبدالله الخراشي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠١٤٤٨٤٧٦٨ وتاريخ ١٣٨٩/١٢/٢٦ (طرف ثالث)

تأسيس الشركة التعاونية للاستثمار العقاري المقيدة بالسجل التجاري بالرياض رقم ١٠١٠٠٩٩٤٤٥ وتاريخ ١٠١٠٠٩٩٤٤٥/٠٣/٠٣ هـ والمثبت عقدها لدى كاتب عدل الرياض بالصحيفة رقم (٣٤,٣٣) من الجلد الثامن عشر بالعدد (١٥٦٣) لعام ١٤١٣ هـ بتاريخ ١٤١٣/٠١/٠٤ . وآخر تعديل لدى كاتب العدل بوزارة التجارة بالصحيفة رقم (٥١) بالعدد (٣٢٢) من المجلد (٢٤٣) لعام ١٤٣٠ هـ بتاريخ ١٤٣٠/٠٢/٠٧ هـ.

وحيث رغب الطرف الأول شركة التعاونية للتأمين - شركة مساهمة - والتي تملك (٨٠,٠٠٠) حصة وقيمتها (٨٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي بالتنازل إلى كلا من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن (٤٠,٠٠٠) حصة من حصصها بالشركة وقيمتها (٤٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي و المؤسسة العامة للتقاعد عن (٤٠,٠٠٠) حصة من حصصها بالشركة وقيمتها (٤٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي .

وقد وافق الطرفين المتنازل لهما على هذا التنازل وآلت إليهما ملكية جميع الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم لذا فقد رغب الشركاء بتعديل عقد التأسيس ليصبح كما يلي :

أولاً : يعتبر التمديد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل مقدمة العقد ليصبح الشركاء بالشركة هم :

م	اسم الشريك	التوقيع
١	شركة التعاونية للتأمين	
٢	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	
٣	المؤسسة العامة للتقاعد	

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣١٨٨٩٤ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٣/١١ هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## قرار الشركاء بتعديل بنود بعض عقد تأسيس شركة أنوار الفرات للمقاولات (ذات مسؤولية محدودة) الموافق ١٤٣٥/٢/٢٧ هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٣٠ م

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :

١- السيد/ فهد خليف مطخان العنزي - سعودي الجنسية - رقم السجل المدني (١١٢٤٤١٩٩٧٧)

طرف أول

٢- السيدة/ يسرى ناصر خلف النماصي الشمري - سعودية الجنسية - رقم السجل المدني (١١٣٠٣٧٦١٧٩)

طرف ثاني

تأسيس شركة أنوار الفرات للمقاولات المحدودة - والمقيدة في السجل التجاري رقم (١٠١٠٣٧٠٩٣٤) وتاريخ ١٤٣٤ هـ بتاريخ ١٤٣٤/٦/٦ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل وزارة التجارة بالصحيفة رقم (٧٥) عدد (٢١٣٤) من المجلد (٤١٥) لعام ١٤٣٤ هـ وحيث يمتلك الطرف الأول السيد/ فهد خليف مطخان العنزي - مؤسسة فردية بإسم - مؤسسة فهد خليف العنزي للمقاولات - سجل تجاري رقم (١٠١٢٢٩٢٩٢) وتاريخ ١٤٢٨/٢/١٤ هـ صادر من الرياض وتحمل ترخيص رقم (٥٤٩١) وتاريخ ١٤٣١/٨/٨ هـ وحيث يمتلك الطرف الثاني/ يسرى ناصر خلف النماصي الشمري - تمتلك ورشة حدادة بمدينة الرياض بموجب ترخيص رقم (١٢٨٦٩) بتاريخ ١٤٣٠/١٢/٨ هـ وحيث يرغب الشركاء بالتنازل عن المؤسسة والورشة ودمجها بشركة أنوار الفرات للمقاولات المحدودة بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وعمالة وتصنيف وترخيص وجميع عناصرها المالية والفنية والادارية ، وقد تم تقييم صافي أصول المؤسسة بمبلغ (٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألف ريال ، وقد تم تقييم صافي أصول الورشة بمبلغ (٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألف ريال ، وقد استوفى الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة نهائية بينهم. لذا قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس والخاصة بإغراض الشركة وذلك بإضافة النشاط التالي إقامة وإدارة وتشغيل ورش الحدادة .

ثالثاً: وتبقى مواد العقد التي لم يشملها هذا القرار دون تعديل.

رابعاً: حذر هذا القرار من سبع نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية.

وقد فوض الشركاء السيد / فهد خليف مطخان العنزي - بموجب وكالة رقم ٣٥٢٥٥٢٤٣ - وتاريخ ١٤٣٥/٢/٢٦ هـ في اتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

الطرف الأول	الطرف الثاني
فهد خليف مطخان العنزي	يسرى ناصر خلف النماصي الشمري

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٤٥٣٤٨ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٣/١٥ هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة	الإجمالي
١	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	١٢,٠٠٠,٠٠٠	١٠	١٢٠,٠٠٠,٠٠٠
٢	المؤسسة العامة للتقاعد	١٢,٠٠٠,٠٠٠	١٠	١٢٠,٠٠٠,٠٠٠
	الإجمالي	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	١٠	٢٤٠,٠٠٠,٠٠٠

ويقدر الشركاء بأنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأس المال الشركة .

رابعاً: تعديل المادة العاشرة :إدارة الشركة:

يتولى إدارة الشركة ثلاثة مدراء تعينهم وتحدد أتعابهم جمعية الشركاء بعقد مستقل ويكون من صلاحياتهم وضع اللوائح المالية للشركة وفرز العقود ودراساتها والبت فيها واتخاذ القرار المناسب حيالها ولهم كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة ويكونوا فيما بينهم مجلس مديريين وتصدر قراراتهم بالأغلبية ويلتزموا بتنفيذ القرارات الصادرة منهم وللمجلس المديرين الدخول في الشركات والتوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشارك فيها الشركة وملاحق التعديل بجميع أنواعها سواء بزيادة أو تخفيض رأس المال أو تعديل الأغراض أو خروج أحد الشركاء أو تعديل أي بند من بنود عقد التأسيس أو تصفية الشركات أو شطب السجلات التجارية أو تعديلها أو بيع وشراء الحصص والأسهم في الشركات المختلفة والتوقيع على ذلك بموجب وكالة شرعية وتمثيلها أمام الجهات الحكومية المختلفة خاصة وزارة التجارة بإدارتها المختلفة وكتابة العدل كما لهم حق المرافعة والمدافعة عنها أمام المحاكم الشرعية وجميع الجهات القضائية وإقامة الدعوى وسماعها سواء منها أو ضدها وإثبات كل حق وتقديم المذكرات وقبوله والخصومة وردها وطلب حلف اليمين والصلح والمخالفات والرهن وفك الرهن واستلام الحقوق وما يقابلها سواء كانت نقداً أو عيناً أو أي عوض آخر وذلك أمام المحاكم الشرعية وديوان المظالم والهيئات القضائية الأخرى والمحاكم العمالية والحقوق المدنية ولجان الأوراق التجارية ولجان التحكيم والجهات الرسمية وغير الرسمية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وشراء العقار وقبول الإفراغ وبيعه والإفراغ واستلام الثمن والتأجير والاستئجار لصالح الشركة ودفع وقبض الأجرة ولهم حق توكيل أحد المدراء في شراء العقار وقبول الإفراغ وبيعه والإفراغ واستلام الثمن والتأجير والاستئجار لصالح الشركة ودفع وقبض الأجرة وتمثيل الشركة لدى الوزارات والمصالح الحكومية والشركات والمؤسسات وأمام القضاء والمحاكم واللجان القضائية والمدافعة والمرافعة عن الشركة وفتح الحسابات باسم الشركة وإقفالها والتوقيع عليها وصرف الشيكات وتمثيل الشركة أمام ديوان المظالم وأمام العملاء والبنوك والجهات الحكومية والأهلية وله الحق في توكيل الغير .

ويقوم مجلس المديرين بتعيين مدير تنفيذي من بين المديرين ويكون مسئولاً عن تنفيذ قرارات وبرامج المديرين وله كامل

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة العناية الهاتفية (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ٢٣/١١/١٤٣٢هـ الموافق ٢١/١٠/٢٠١١م

لقد سبق للأطراف الآتية :

١- السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠١٨٧٥١٥) (طرف أول)  
٢- السيد / مانع محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠١٨٧٥٥٦) (طرف ثاني)  
٣- السيد / حمد محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠١٨٧٤٩٩٩) (طرف ثالث)  
٤- السيد / الحسن محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠١٨٧٥٠٧) (طرف رابع)  
٥- السيد / سالم محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٦٤٣٩٩٦٠١) (طرف خامس)

تأسيس شركة العناية الهاتفية المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض تحت رقم (١٠١٢٩٦٩٦٣) وتاريخ ١٤٣١/١١/٢٦هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة (٧٨) عدد (٣٣٣٦) من المجلد (٣٠٧) وتاريخ ١٤٣١/١١/١٩هـ وكان آخر قرار شركاء مؤسسها لدى كاتب عدل وزارة التجارة بالصحيفة رقم (٣) بالعدد (٢٢٠) جلد (٣٦٠) لعام ١٤٣٣هـ.

وحيث أن الطرف الأول السيد / حمد محمد مانع آل ياسين رغب في التنازل عن حصته في رأس مال الشركة والبالغة (١٠) حصص بقيمة إجمالية قدرها (١٠٠,٠٠٠) ريال إلى السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين الذي قبل هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات ووافق باقي الشركاء على ذلك ، وحيث أن السيد / الحسن محمد مانع آل ياسين (الطرف الرابع) رغب في التنازل عن حصته في رأس مال الشركة والبالغة (١٠) حصص بقيمة (١٠٠,٠٠٠) ريال إلى السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين الذي قبل هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات ووافق باقي الشركاء على ذلك ، وحيث أن السيد / سالم محمد مانع آل ياسين (الطرف الخامس) رغب في التنازل عن حصته في رأس مال الشركة والبالغة (١٠) حصص بقيمة (١٠٠,٠٠٠) ريال إلى السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين الذي قبل هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات ووافق باقي الشركاء على ذلك ، وحيث أن السيد / سالم محمد مانع آل ياسين (الطرف الخامس) رغب في التنازل عن حصته في رأس مال الشركة والبالغة (١٠) حصص بقيمة (١٠٠,٠٠٠) ريال إلى السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين الذي قبل هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات ووافق باقي الشركاء على ذلك وقد استوفى جميع الشركاء حقوقهم من قبل بعضهم البعض .

ووافق الجميع على ذلك وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليون المالكين للشركة هم :

١- السيد / كرحان محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠١٨٧٥١٥) وتاريخ ١٤١٤/٣/٢٦هـ والمولود بتاريخ ١٣٧٩/٧/١هـ ومهنته متسبب ويقوم بمدينة الرياض .

٢- السيد / سالم محمد مانع آل ياسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٦٤٣٩٩٦٠١) وتاريخ ١٤٢٦/٦/٧هـ والمولود بتاريخ ١٤١٠/٤/١١هـ ومهنته طالب ويقوم بمدينة الرياض .

ثالثاً : تعدل المادة السادسة من العقد للشركة والخاصة برأس مال الشركة ولتصبح على النحو الآتي :

رأس المال : حدد رأس مال الشركة بـ (٥٠٠,٠٠٠) ألف ريال (خمس مائة ألف ريال) سعودي مقسمة إلى (٥٠) حصة متساوية القيمة كل منها (١٠,٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي :

الاسم	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة المئوية
كرحان محمد مانع آل ياسين	٤٩	١٠٠٠	٤٩٠,٠٠٠	٩٨%
سالم محمد مانع آل ياسين	١	١٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢%
المجموع		٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	١٠٠%

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأس مال الشركة عند التأسيس .

خامساً : تعديل المادة الثانية من عقد التأسيس بإضافة الأنشطة التالية :

الاستيراد والتصدير وتجارة الجملة والتجزئة في المواد الغذائية ، الملابس الجاهزة ، العطوراة والشنط والأحذية والعطورات ، الورد والهدايا ، والملابس الجاهزة والخدمات المكتتبية والقرطاسيات والكماليات والزينة الخيام والمفروشات والديكور والأجهزة الالكترونية ، إقامة الإعاشة المطهية والغير مطهية .

الأرشفة الالكترونية ، الخدمات البترولية ومحطات البنزين والوقود وصيانة السيارات والورش والمصانع والحديد ، أعمال المقاولات العامة والعقارات والزراعة والمواشي والأنعام ، المطاعم واللوجيات السريعة ، الحلاقة والمراكز الرياضية والعلاج الطبيعي ، المستوصفات والمستشفيات والمراكز الصحية ، الوحدات السكنية والمفروشة والاستراحات ، تقنية المعلومات والنظم الجغرافية .

سادساً : تبقى بالتالي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .

سابعاً : صور هذا القرار من (٧) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / محمود محمد مانع آل ياسين في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

الشركاء المنتهزين لهم:

الطرف	الاسم	التوقيع
الأول	كرحان محمد مانع آل ياسين	

الشركاء المنتهزين:

الاسم	التوقيع
مانع محمد مانع آل ياسين	
حمد محمد مانع آل ياسين	
الحسن محمد مانع آل ياسين	
سالم محمد مانع آل ياسين	

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٢٦٣٩٠ لعام ١٤٣٥هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٣/١٢هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## قرار الشركاء بشركة وطني للحديد والصلب المحدودة بتعديل بعض بنود عقد التأسيس بتاريخ ١٦/٢/١٤٣٥هـ الموافق ١٩/١٢/٢٠١٣م

لقد سبق للأطراف التالية أسماؤهم:

١- السيد/ يوسف بن محمد الطريف «سعودي الجنسية» بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٦٢٢٨١٨١ (طرف أول)

٢- السيد/ عبد الكريم محمد الراجحي «سعودي الجنسية» بموجب سجل مدني رقم (١٠٣٥٨٣٨٠٨٣) (طرف ثاني)

تأسيس شركة وطني للحديد والصلب (ذات مسؤولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض تحت رقم ١٠١٠٢٥٥٤٠٩ وتاريخ ١٤٢٩/٨/٢٣هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل بالرياض بالصحيفة رقم ٨٦ عدد ١٧٦٤ مجلد ٢٢٥ لعام ١٤٢٩هـ وتاريخ ١٤٢٩/٧/٢٣هـ وقرار الشركاء المثبت لدي كاتب العدل بالرياض صحيفة

٦٠ عدد ١٤١٦ مجلد ٢٥٤ لعام وقرار الشركاء المثبت لدي كاتب العدل بالرياض صحيفة ٣٣ عدد ٢٠٢٩ مجلد ٣٠٩

لعام ١٤٣١هـ وتاريخ ١٤٣١/١٢/٣هـ والقرار المثبت لدي كاتب العدل بالرياض صحيفة ٣٣ عدد ٢٠٢٩ مجلد ٣٧٧

لعام ٣٣ وتاريخ ١٤٣٣/٥/١٩هـ والقرار المثبت لدي كاتب العدل بالرياض صحيفة ٦٣٣ عدد ٣٥١٤٢٤٨٤ لعام

١٤٣٥هـ وتاريخ ١٤٣٥/١/٣٠هـ وحيث رغب الشركاء بتعديل المادة السادسة من عقد التأسيس وذلك بزيادة رأس مال

الشركة من (١٢٠,٠٠٠,٠٠٠) إلى (١٣٠,٠٠٠,٠٠٠) علياً لذا قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس وفقاً لما يلي:

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار

ثانياً: تعديل المادة السادسة من عقد التأسيس للشركة والخاصة برأس مال الشركة لتصبح علي النحو التالي:

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي فقط لا غير مقسم إلى (١٣٠,٠٠٠) حصة متساوية القيمة

قيمة كل حصة (١٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي
السيد/ يوسف بن محمد الطريف	٣٩٠٠٠	١٠٠٠	٣٩,٠٠٠,٠٠٠
السيد/ عبد الكريم محمد الراجحي	٩١٠٠٠	١٠٠٠	٩١,٠٠٠,٠٠٠
الإجمالي	١٣٠٠٠٠	-----	١٣٠,٠٠٠,٠٠٠

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس . إما الزيادة في رأس مال

الشركة وقدرها (١٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي فقد تم الوفاء بها بموجب حصص عينية كما يقر الشركاء بأنهم مسؤولين

مسئولية تضامنية في أموالهم الخاصة إمام الغير عن صحة تقسيم الحصص العينية الداخلة في زيادة رأس المال وفقاً

لما يلي:

بيان نوع الأصل	القيمة
فرن وماكينه بليت	١٠,٠٠٠,٠٠٠
الإجمالي	١٠,٠٠٠,٠٠٠

ثانياً: تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه دون تعديل أو تغيير.

رابعاً: حرر هذا القرار من (٦) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات

المختصة لاستكمال الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

الشركاء:-

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم/ السيد/ يوسف محمد عبدالرحمن الطريف	الاسم/ السيد/ عبد الكريم محمد الراجحي
التوقيع /	التوقيع /

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٤١٤٥٢ لعام ١٤٣٥هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٣/١٤هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة المشفى الدولي التجارية بتاريخ ١٤/٣/١٤٣٥ هـ الموافق ١٥/١/٢٠١٤ م

لقد سبق للأطراف التالية أسماءهم :

- ١- السيد / منصور مطرب عمار الجبيل ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٠٥٦٧٨١٠) (طرف أول)
  - ٢- السيد / مشاري مطرب عمار الجبيل ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٨٠٢٧٠٠٧) (طرف ثاني)
- تأسيس شركة المشفى الدولي التجارية والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض بالرقم (١٠١٠٢٨٠٦٩٠) وتاريخ ١٤٣١/٢/١١ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل في وزارة التجارة والصناعة بالقيود رقم (٣٤٨١٥٣٩٢) لعام ١٤٣٤ هـ بتاريخ ١٤٣٤/٦/٢٤ هـ وحيث رغب السيد / مشاري مطرب عمار الجبيل بالتنازل عن عدد (٥) حصة بقيمة (٥٠٠٠) ريال من حصصه البالغة (٥٠) إلى السيد / أحمد بن إبراهيم رشود الكلثم كشريك جديد في وقد وافق جميع الأطراف على هذا التنازل وألت إليهم ملكية جميع الحصص المنتازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم وحيث رغب جميع الشركاء بتعديل مقدمة عقد تأسيس والمادة السابعة الخاصة برأس مال الشركة لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليون المالكين للشركة هم :

- ١- السيد / منصور مطرب عمار الجبيل ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٠٥٦٧٨١٠) وتاريخ ١٤٠٧/١١/١٧ هـ الصادرة من الرياض ومهنته متسبب ويقوم في مدينة الرياض .
  - ٢- السيد / مشاري مطرب عمار الجبيل ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٨٠٢٧٠٠٧) وتاريخ ١٤١٣/٥/١٧ هـ الصادرة من الرياض ومهنته متسبب ويقوم في مدينة الرياض .
  - ٣- السيد / أحمد بن إبراهيم بن رشود الكلثم ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (١٠٧١٤٣٨٦٦٥) وتاريخ ١٤٢١/٥/٢٨ هـ الرياض ومهنته متسبب ومقيم في مدينة الرياض .
- ثالثاً : تعديل المادة السابعة من عقد التأسيس للشركة الخاصة برأس مال الشركة لتصبح على النحو التالي : حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي فقط لا غير مقسم إلى (١٠٠) حصة متساوية القيمة قيمة كل حصة (١٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي
١	السيد / منصور مطرب عمار الجبيل	٥٠	١٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٢	السيد / مشاري مطرب عمار الجبيل	٤٥	١٠٠٠	٤٥,٠٠٠
٣	السيد / أحمد بن إبراهيم بن رشود الكلثم	٥	١٠٠٠	٥,٠٠٠
	الإجمالي	١٠٠	١٠٠٠	٥٠,٠٠٠

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس .

- رابعاً : يقر الشريك الجديد بأنه قد اطلع على عقد تأسيس الشركة ويلتزم بجميع النصوص الواردة في عقد التأسيس .
- خامساً : تبقى باقي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .
- سادساً : صور هذا القرار من (٦) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها النسخ الأخرى لتقديدها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء مكتب المحامي عبد العزيز النغمشي في إتمام هذا الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

م	اسم الشريك	التوقيع
١	السيد / منصور مطرب عمار الجبيل	
٢	السيد / مشاري مطرب عمار الجبيل	
٣	السيد / أحمد بن إبراهيم بن رشود الكلثم	

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٤٤٦٠٥ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤/٣/١٤٣٥ هـ وصلى الله على نبينا محمد .

كاتب العدل

## قرار الشركاء رقم (٢) بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة المجدوعي للتعليم والتدريب المحدودة بتاريخ ١٥/٨/١٤٣٤ هـ الموافق ٢٤/٦/٢٠١٣ م

حيث سبق للأطراف الآتية أسماءهم:

- ١ / شركة علي إبراهيم المجدوعي القابضة المحدودة، (الطرف الأول).
  - ٢ / شركة المجدوعي للوجستيات المحدودة، (الطرف الثاني).
- تأسيس شركة المجدوعي للتعليم والتدريب المحدودة، المسجلة بالسجل التجاري رقم ٢٥٠٠٨٣١١٥ وتاريخ ١٤٣٣/٦/٤ هـ، والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل بالغرفة التجارية بالمنطقة الشرقية بالصحيفة رقم (٣٤) عدد (٣٤) من المجلد (٧١) بتاريخ ١٤٣٣/٥/٢٩ هـ المعدل بقرار الشركاء الأخير الموقع لدى كاتب عدل الغرفة التجارية والصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد رقم ٣٤١٩٠٣٥٨ لعام ١٤٣٤ هـ وبتاريخ ١٤٣٤/٠٢/١٧ هـ ، فقد رغبو بتعديل بعض بنود عقد التأسيس ، في مقدمته بتعديل اسماء الشركاء الحاليين وتعديل المادة الثانية والخاصة بأغراض الشركة والمادة (العاشرة) الفقرة (١) الخاصة بإدارة الشركة وفقاً لما يلي :
- أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار .
- ثانياً : تعديل مقدمة عقد تأسيس الشركة ليصبح اسماء الشركاء الحاليين للشركة هم :-
- ١ / شركة المجدوعي القابضة المحدودة ، المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٥٠٠٨١٧١١ وتاريخ ١٤٣٣/٤/١١ هـ ، والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل وزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم ٩٥ عدد ١٢٠٢٢٤ من المجلد ٣٦٧ بتاريخ ١٤٣٣/٣/٢٢ هـ ، والمعدل بقرار الشركاء الأخير والمثبت لدى كاتب العدل المكلف بالغرفة التجارية بالمنطقة الشرقية بالرقم ٣٤١٣١٨٤٧٢ لعام ١٤٣٤ هـ وتاريخ ١٤٣٤/١٠/١٢ هـ بتعديل مسمى الشركة .
  - ٢ / شركة المجدوعي للوجستيات المحدودة ، المسجلة بموجب السجل التجاري رقم ٢٥٠٠٨٣١١٥ وتاريخ ١٤٣٣/٦/٤ هـ ، والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل بالغرفة التجارية بالمنطقة الشرقية بالصحيفة رقم (٧١) عدد (٦٧) من المجلد (٧٠) بتاريخ ١٤٣٣/٦/١٠ هـ .

ثالثاً : تعديل المادة الثانية الخاصة بأنشطة الشركة بإضافة أنشطة جديدة وذلك وفقاً لما يلي :-

- ١- إقامة وإدارة وتشغيل مراكز التدريب الأهلية والاجنبية .
- ٢- خدمات الاستشارية العليا وتشمل الادارة العامة والادارة المالية وإدارة التسويق وإدارة الموارد البشرية وخدمات بحوث السوق .

ولا تزاول الشركة نشاطاتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة .

رابعاً:- تعديل الفقرة (أ) من المادة العاشرة من عقد التأسيس الخاصة بإدارة الشركة لتصبح كما يلي :-

- (أ) يدير الشركة مجلس مديرين مكون من ستة مديرين برئاسة عبدالله بن علي إبراهيم المجدوعي وعضوية كل من: علي إبراهيم المجدوعي ويوسف علي إبراهيم المجدوعي وعمر علي إبراهيم المجدوعي وإبراهيم علي إبراهيم المجدوعي ومحمد علي إبراهيم المجدوعي .
- صلاحيات مجلس المديرين:

لمجلس المديرين ممارسة كافة الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :-

- ١ / تمثيل الشركة أمام القضاء وأمام كافة الجهات الحكومية، والأهلية والبنوك والأفراد داخل وخارج المملكة، والتوقيع نيابة عنها على كافة العقود والمخالفات وجميع المستندات والإجراءات التي تكون الشركة طرفاً فيها.
- ٢ / التوقيع نيابة عن الشركة على أية عقود أو قروض غير ربوية كما يكون له الحق في شراء أية أصول أو ممتلكات أو معدات أو مكائن وعموماً كل ما يدخل ضمن أنشطة الشركة.
- ٣ / فتح الحسابات البنكية بكافة أنواعها والسحب والقبض والإيداع لأموال الشركة لدى البنوك و/أو المدينين و/أو الدائنين و/أو لدى الشركات المالية و/أو الصناديق الاستثمارية و/أو صناديق الإقراض وفق الضوابط الشرعية.

٤ / الحق في التوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشترك فيها الشركة وغيرها من العقود والصكوك وإجراءات الإفراغ أمام كاتب العدل وأمام الجهات الرسمية.

٥ / الحق في تعيين وفصل كبار المدراء والموظفين والعمال العاديين، وله الحق في صرف حقوقهم النظامية و/أو العقدية وفقاً للإجراءات النافذة في الشركة .

٦ / الحق في تسوية أية منازعات أو التصدي لها أصالة أو تعيين الوكلاء و/أو المحامين اللزمين لذلك أمام كافة الجهات القضائية والتنفيذية والهيئات التحكيمية المحلية والدولية.

٧ / يحق للسيد/ علي إبراهيم المجدوعي منفرداً أو أي مديرين اثنين من المدراء التالية أسماءهم (مجتمعين) وهم: عبد الله علي إبراهيم المجدوعي، يوسف علي إبراهيم المجدوعي، عمر علي إبراهيم المجدوعي، إبراهيم علي إبراهيم المجدوعي، محمد علي إبراهيم المجدوعي التوقيع نيابة عن الشركة على طلب التسهيلات البنكية والائتمانية والتمويل والقروض التجارية والإسلامية والسندات لأمر وتوثيق المديونيات والأوراق التجارية ورهن أموال وممتلكات الشركة لقاء التسهيلات الممنوحة للشركة أو للغير وحق التوقيع نيابة عن الشركة في كفالتها المالية والاعتبارية وضمانها للتسهيلات الممنوحة للغير دون حدود للمبالغ التي تشملها هذه المعاملات بصفة مطلقة نيابة عن الشركة ودون الرجوع للشركاء أو لمجلس المديرين بأي حال من الأحوال.

لرئيس مجلس المديرين منفرداً ممارسة كافة صلاحيات مجلس الإدارة نيابة عن الشركة كما له تفويض كل أو جزء من هذه الصلاحيات لأي شخص آخر و/أو أشخاص آخرين.

خامساً:- تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه دون تعديل.

سادساً :- حرر هذا القرار من (٨) نسخ استلم كل طرف نسخة من هذا القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديدها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية، وقد فوض الشركاء مكتب محمد الشريف محامون ومستشارون قانونيون لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإنبات هذا القرار لدى وزارة التجارة.

والله الموفق،،،

الطرف الأول  
شركة المجدوعي القابضة المحدودة  
التوقيع:

الطرف الثاني  
شركة / المجدوعي للوجستيات المحدودة  
التوقيع:

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥١٩٧٧٥٤ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ٢٤/٦/٢٠١٣ هـ وصلى الله على نبينا محمد .

كاتب العدل

## قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة

## ديما نجد للتجارة والمقاولات

## (شركة ذات مسؤولية محدودة) خروج ودخول شركاء جدد

بتاريخ ١١/٣/١٤٣٥ هـ الموافق ١٢/١/٢٠١٤ م

حيث سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :-

١- السيد / عبد الكريم بن عمّاش شطي الشمري - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم (١١٠٦٤٩١٩٥٢) وتاريخ ١١/٠٩/١٤٢٠ هـ، صادر من حفر الباطن، ومهنته (متسبب) وتاريخ ميلاده (١٣٩٨ هـ) ويقوم بمدينة الرياض.

٢- الدكتور / خالد بن مكيمن دويحس العنزي - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم (١٠٠٠٢٦٧٢٢٧) وتاريخ ١٣/٠٩/١٣٩٩ هـ، صادر من الرياض، ومهنته (طبيب) وتاريخ ميلاده (١٣٧٩ هـ) ويقوم بمدينة الرياض.

٣- الدكتور / عبد الرزاق حسين عبد الرزاق الجزائري، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٦٠٧٥٨١٢) وتاريخ الميلاد ١٣٥٤ هـ ومهنته طبيب، ويقوم في مدينة الرياض.  
٤- الدكتور / خالد أحمد عبد العزيز الموسى، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٥٦١٣١٢٨) وتاريخ الميلاد ١٣٨٧ هـ، ومهنته رجل أعمال، ويقوم في مدينة الرياض.  
٥- الدكتور / عبد الرزاق حسين عبد الرزاق الجزائري، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠٩١١١٤٦) وتاريخ الميلاد ١٣٨٤ هـ، ومهنته طبيب أهلي، ويقوم في مدينة الرياض.  
٦- المهندس / عبد الله أحمد عبد العزيز الموسى، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٣٨٣٣٠٥١٦) وتاريخ الميلاد ١٣٧٩ هـ، ومهنته مهندس نظم، ويقوم في مدينة الرياض.  
٧- الدكتور / عبد العزيز حسين يوسف عوض، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٠٩١٠٩٣١) وتاريخ الميلاد ١٣٨٤ هـ، ومهنته طبيب، ويقوم في مدينة الرياض.  
٨- الأستاذ / محمد عبد الله محمد الصالح، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٢٩٠٥٦٧٠) وتاريخ الميلاد ١٤٠٢ هـ، ومهنته متسبب، ويقوم في مدينة الرياض.  
٩- أن اتفقوا على تأسيس الشركة السعودية لصناعات التكنولوجيا الطبية الحيوية (ذات مسؤولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٩٦٨٩٣) تاريخ ١١/٢٥/١٤٣١ هـ صادر بمدينة الرياض والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الرياض الصحيفة رقم (٨٨) وبالعدد (٣٣٥٨) والمجلد (٣١/٣٠٧) وتاريخ ١١/٢٢/١٤٣١ هـ. وقرار الشركاء المثبت لدى كاتب العدل بالرياض بالصحيفة رقم (٤٥) وبالعدد (٢٢٢٦) والمجلد (٣٢/٣٣٠) وتاريخ ١١/٢٦/١٤٣٢ هـ.

١٠- حيث أن جميع الأطراف بالشركة يرغبون بزيادة رأس مال الشركة من (٤.٣٠٠.٠٠٠) ريال (أربعة ملايين وثلاثمائة ألف) إلى (٢٤.٥٤٣.٢٩٠) ريال (أربعة وعشرون مليون وخمسمائة وثلاثة وأربعون ألفاً ومائتان وتسعون ريال سعودي)، وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض، ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم.

١١- وعليه فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :-

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعدل المادة (سادساً) من العقد الأساسي للشركة والخاصة برأس مال الشركة لتصبح على النحو الآتي :-

١- السيد / نواف بن عبد الله نواف البلوي - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم (١٠٦٥٣٥٥٣٤) وتاريخ ١١/٠٣/١٤٢٥ هـ، صادر من القريات، ومهنته (طالب) وتاريخ ميلاده (١٤٠٩ هـ) ويقوم بمدينة الرياض.  
٢- السيد / مخلد بن أحمد محمد البلوي - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم (١٠٢٢٣١٨٧١) وتاريخ ١٦/٠٢/١٤١٤ هـ، صادر من القريات، ومهنته (متسبب) وتاريخ ميلاده (١٣٩٨ هـ) ويقوم بمدينة الرياض.

ثالثاً: تعدل المادة (سابعاً) من العقد الأساسي الخاصة برأس مال الشركة لتصبح على النحو التالي :-

رأس المال: حدد رأسمال الشركة بـ (١٠٠.٠٠٠) مائة ألف ريال مقسم إلى (١٠٠) حصة متساوية القيمة، قيمة كل حصة (١٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي :-

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة
١	السيد / نواف بن عبد الله نواف البلوي	٩٥	١٠٠٠	٩٥.٠٠٠	٩٥٪
٢	السيد / مخلد بن أحمد محمد البلوي	٥	١٠٠٠	٥.٠٠٠	٥٪
	الإجمالي	١٠٠		١٠٠.٠٠٠	١٠٠٪

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه سبق الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس.

رابعاً: تعدل المادة (حادي عشر) من العقد الأساسي الخاصة برأس مال الشركة لتصبح على النحو التالي :-  
١- يدير الشركة الشريك السيد / نواف بن عبد الله نواف البلوي - وله من الصلاحيات والسلطات حسب ما ورد بعقد تأسيس الشركة منفرداً.

٢- يقر الشركاء الجدد بأنهم اطّلعوا على عقد تأسيس الشركة ويلتزموا بكل ما ورد به.

سادساً: تبقى باقي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير.

سابعاً: حرر هذا القرار من (٥) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء المحامي / حمد عوض العنزي - في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع.

اسم الشريك	التوقيع
١- السيد / عبد الكريم بن عمّاش شطي الشمري ( الشريك المتنازل )	
٢- الدكتور / خالد بن مكيمن دويحس العنزي ( الشريك المتنازل )	
٣- السيد / نواف بن عبد الله نواف البلوي ( الشريك الجديد - المتنازل له )	
٤- السيد / مخلد بن أحمد محمد البلوي ( الشريك الجديد - المتنازل له )	

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٤٠٦٧١ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤/٣/١٤٣٥ هـ وصلّى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## قرار الشركاء بتعديل بنود عقد تأسيس الشركة السعودية لصناعات التكنولوجيا الطبية الحيوية ( ذات مسؤولية محدودة )

بتاريخ ١١/٢٤/١٤٣٥ هـ الموافق ٢٨/١١/٢٠١٣ م

لقد سبق للأطراف الآتية :

١- الدكتور / حسين عبد الرزاق حسين الجزائري، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٦٠٧٥٨١٢) وتاريخ الميلاد ١٣٥٤ هـ ومهنته طبيب، ويقوم في مدينة الرياض.

٢- الدكتور / خالد أحمد عبد العزيز الموسى، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٥٦١٣١٢٨) وتاريخ الميلاد ١٣٨٧ هـ، ومهنته رجل أعمال، ويقوم في مدينة الرياض.

٣- الدكتور / عبد الرزاق حسين عبد الرزاق الجزائري، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠٩١١١٤٦) وتاريخ الميلاد ١٣٨٤ هـ، ومهنته طبيب أهلي، ويقوم في مدينة الرياض.

٤- المهندس / عبد الله أحمد عبد العزيز الموسى، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٣٨٣٣٠٥١٦) وتاريخ الميلاد ١٣٧٩ هـ، ومهنته مهندس نظم، ويقوم في مدينة الرياض.

٥- الدكتور / عبد العزيز حسين يوسف عوض، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠١٠٩١٠٩٣١) وتاريخ الميلاد ١٣٨٤ هـ، ومهنته طبيب، ويقوم في مدينة الرياض.

٦- الأستاذ / محمد عبد الله محمد الصالح، سعودي الجنسية، بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٢٩٠٥٦٧٠) وتاريخ الميلاد ١٤٠٢ هـ، ومهنته متسبب، ويقوم في مدينة الرياض.

٧- أن اتفقوا على تأسيس الشركة السعودية لصناعات التكنولوجيا الطبية الحيوية (ذات مسؤولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٩٦٨٩٣) تاريخ ١١/٢٥/١٤٣١ هـ صادر بمدينة الرياض والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الرياض الصحيفة رقم (٨٨) وبالعدد (٣٣٥٨) والمجلد (٣١/٣٠٧) وتاريخ ١١/٢٢/١٤٣١ هـ. وقرار الشركاء المثبت لدى كاتب العدل بالرياض بالصحيفة رقم (٤٥) وبالعدد (٢٢٢٦) والمجلد (٣٢/٣٣٠) وتاريخ ١١/٢٦/١٤٣٢ هـ.

٨- حيث أن جميع الأطراف بالشركة يرغبون بزيادة رأس مال الشركة من (٤.٣٠٠.٠٠٠) ريال (أربعة ملايين وثلاثمائة ألف) إلى (٢٤.٥٤٣.٢٩٠) ريال (أربعة وعشرون مليون وخمسمائة وثلاثة وأربعون ألفاً ومائتان وتسعون ريال سعودي)، وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض، ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم.

٩- وعليه فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :-

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعدل المادة (سادساً) من العقد الأساسي للشركة والخاصة برأس مال الشركة لتصبح على النحو الآتي :-

١- حدد رأسمال الشركة بـ (٢٤.٥٤٣.٢٩٠) ريال (أربعة وعشرون مليون وخمسمائة وثلاثة وأربعون ألفاً ومائتان وتسعون ريال سعودي) مقسمة إلى (٢٤.٥٤٣.٢٩٠) ريال (مليونان وأربعمئة وأربعون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وعشرون حصة) متساوية القيمة كل منها (١٠) ريال تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي :

الاسم	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة
الدكتور حسين عبد الرزاق الجزائري	٥١٥,٤٠٩	١٠	٥,١٥٤,٠٩٠	٢١٪
الدكتور خالد أحمد الموسى	٥١٥,٤٠٩	١٠	٥,١٥٤,٠٩٠	٢١٪
الدكتور عبد الرزاق حسين الجزائري	٤٤١,٧٧٩	١٠	٤,٤١٧,٧٩٠	١٨٪
المهندس عبد الله أحمد الموسى	٤٤١,٧٧٩	١٠	٤,٤١٧,٧٩٠	١٨٪
الدكتور عبد العزيز حسين عوض	٤٤١,٧٧٩	١٠	٤,٤١٧,٧٩٠	١٨٪
الأستاذ محمد عبد الله الصالح	٩٨,١٧٤	١٠	٩٨١,٧٤٠	٤٪
المجموع	٢,٤٥٤,٣٢٩		٢٤,٥٤٣,٢٩٠	١٠٠٪

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأس مال الشركة عند التأسيس. أما الزيادة في رأس مال الشركة وقدرها (٢٤.٥٤٣.٢٩٠) ريال (عشرون مليون ومائتان وثلاثة وأربعون ألفاً ومائتان وتسعون ريال سعودي) فقد تم الوفاء بها من حساب جاري الشركة وفقاً لشهادة مراقب الحسابات.

ثالثاً: تبقى بالتالي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير.

رابعاً: حرر هذا القرار من (٨) نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد وليد بن صالح الحسن لإتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع.

الاسم	التوقيع
الطرف الأول	الدكتور عبد الرزاق حسين الجزائري
الطرف الثاني	الدكتور خالد أحمد الموسى
الطرف الثالث	الدكتور عبد الرزاق حسين الجزائري
الطرف الرابع	المهندس عبد الله أحمد الموسى
الطرف الخامس	الدكتور عبد العزيز حسين عوض
الطرف السادس	الأستاذ محمد عبد الله الصالح

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٢٨٨٥٣٦ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤/٣/١٤٣٥ هـ وصلّى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## ملخص عقد تأسيس شركة محاجر التقدم للتعددين (شركة ذات مسؤولية محدودة)

أولاً: أسماء الشركاء:

الاسم	الجنسية	السجل المدني / رقم جواز السفر	تاريخ الانتهاء	المهنة	العمر	المدينة	نوع الشراكة
دخيل مشعان دخيل القحطاني	سعودي	١٠١٨٩١٠٨٧٥	١٤٤٠/١١/٩	متسبب	٥٣	الرياض	طرف
عبد العزيز بن عمران بن محمد العمران	سعودي	١٠٤٩٤١٩٢١٩	١٤٤٣/١٠/٢٩	رجل أعمال	٤٨	الرياض	طرف
عبد الله عمران محمد العمران	سعودي	١٠١١٩٧٣٠٩٤	١٤٤٣/٤/١٩	متسبب	٣٣	الرياض	طرف
احمد عمران محمد العمران	سعودي	١٠١١٩٧٣١١٠	١٤٣٩/١٠/١٣	متسبب	٢٨	الرياض	طرف

ثانياً: اسم الشركة:

اسم الشركة هو: شركة محاجر التقدم للتعددين

ثالثاً: أغراض الشركة:

إن الأغراض التي كونت الشركة لاجلها هي :

الغرض
المناجم والبتروول وفروعها
التشييد والبناء
النقل والتخزين والتبريد
التجارة

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الانظمة المتبعه وبعد التراخيص اللازمه من جهات الاختصاص

رابعاً: المركز الرئيسي:

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض

خامساً: مدة الشركة:

تأسست الشركة لمدة ٩٩ سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري

سادساً: رأس المال وتوزيع الحصص:

حدد رأسمال الشركة ب ١٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي مئة الف ريال مقسم الى ١٠٠٠٠ حصه متساويه القيمة وقيمة كل حصه ١٠ ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالاتي:

اسم الشريك	قيمة الحصه	عدد الحصص النقدية	عدد الحصص العينية	قيمة الإجمالي
دخيل مشعان دخيل القحطاني	١٠	٥٠٠٠	٠	٥٠٠٠٠
عبد العزيز بن عمران بن محمد العمران	١٠	٢٠٠٠	٠	٢٠٠٠٠
عبد الله عمران محمد العمران	١٠	٢٠٠٠	٠	٢٠٠٠٠
احمد مران محمد العمران	١٠	١٠٠٠	٠	١٠٠٠٠
الإجمالي	—	—	٠	١٠٠٠٠٠

يقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كامله، وادع رأس المال النقدي لدى احد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص.

سابعاً: إدارة الشركة:

يدير الشركة السيد:

اسم المدير	الجنسية	السجل المدني/ الجواز الاقامة	تاريخ الانتهاء	العمر	مكان الاقامة
دخيل مشعان دخيل القحطاني	سعودي	١٠١٨٩١٠٨٧٥	١٤٤٠/١١/٩	٥٣	الرياض
عبد الله عمران محمد العمران	سعودي	١٠١١٩٧٣٠٩٤	١٤٤٣/٤/١٩	٣٣	الرياض

اسم المدير	السلطات والصلاحيات اللازمة
دخيل مشعان دخيل القحطاني	للمدير كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: حق التوقيع عن الشركة في المعاملات التجارية والمالية والإدارية وتمثيلها لدى المحاكم الشرعية وكتابات العدل والتوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل للشركة في الشركات التي تساهم أو تندمج معها الشركة لزيادة أو خفض رأس المال أو ايه تعديلات أخرى في أي بند من عقود التأسيس وله حق استخراج السجلات التجارية وتمثيل الشركة في الشركات المساهمة فيها الشركة والتوقيع على عقود الشركات وفي تأسيس الشركات باسم الشركة وتسجيلها لدى وزارة التجارة وإدارة الشركات والجهات المختصة وإمام كاتب العدل والموظف المختص وفي التوقيع عليها واتخاذ كل ما يلزم لتنفيذ الإجراءات من شهر وتسجيل واستخراج السجلات التجارية والغائها وتجديدها واستلامها واستلام كافة الوثائق المتعلقة بتسجيل قرارات الشركاء للشركة والشركات التابعة والمساهم فيها والتوقيع على قرارات الشركاء في الشركات وقرارات التعديل لأي بند أو مادة من عقود التأسيس أو المالحق وله حق تمثيل الشركة في مجالس الإدارة للشركات واللجان التنفيذية وحضور الاجتماعات والجمعيات العمومية العادية وغير العادية والجمعيات التأسيسية والتوقيع على محاضر والقرارات وله حق المطالبة والمرافعة والمدافعة والمخاصمة والمخالصة والمصالحة والمداعاة وقبول الصلح أو رفضه وقبول التحكيم أو رفضه والقرار والانكار وسماع الدعاوى والرد عليها واعطاء المخالصات والتنازل لدى المحاكم الشرعية وللجان المتعلقة بحسم المنازعات التجارية والعمالية ولجان التحكيم ولجان الأوراق التجارية والمالية ومكاتب العمل واللجان الابتدائية والعليا للعمال وديوان المظالم وعمل كافة الإجراءات النظامية اللازمه لذلك وله حق تعيين المحكمين والمحاسبين القانونيين والمحامين وله حق البيع والافراغ وقبوله للعقار والأراضي والبيع والشراء والافراغ للاسهام والبيع والشراء والافراغ للحصص وكل ذلك للشركة في الشركات الأخرى التابعة والتوقيع على عقودها وتسليم واستلام ائمانها واستلام وتسليم الكفالة المتعلقة بأموال الشركة وله حق القبض والرهن وفك الرهن للموجودات المنقوله وغير المنقوله ضمن إغراض الشركة وفي مصلحتها وباسمها وله حق تعيين الموظفين بجميع مراتبهم ووظائفهم وتحديد رواتبهم وصلاحياتهم وعزلهم وله حق التوقيع على العقود الحكومية والأهليه والتجارية وله حق توقيع عقود صناديق التنمية الصناعية والعقارية والزراعية وتقديم العروض للعملاء كما انه يمثل الشركة في علاقاتها مع الغير وإمام القضاء وفي جميع الأمور سواء إمام العملاء أو الجهات الدوائر الحكومية وله حق مراجعة مكتب العمل واستخراج التأشيرات وله حق توكيل الغير في استقدام الأيدي العامل هاو المحاسبين القانونيين وله الحق في فتح الحسابات في البنوك باسم الشركة والائتمان والضمانات وصرف الشيكات والتوقيع على الشيكات والسحب والإيداع وفتح الاعتمادات وطلب التسهيلات والائتمان والضمانات البنكية وفق الضوابط الشرعية وتعديلها وإغائها والاقتراض وفق الضوابط الشرعية وتوقيع العقود الخاصة بذلك والمنح وقبول الضمانات والكافلات وشراء الأسهم والحصص والمستندات العقارية واقتناح فروع للشركة وقبده لدى الجهات المختصة وله حق توكيل الغير وجميع ما ذكر داخل وخارج المملكة العربية السعودية والسفارات والقنصليات والممليات السعودية بالخارج وله حق توكيل الغير في المرافعة والمدافعة نيابة عن الشركة وأتابه الغير في الصلاحيات

- يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة دون إخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

ثامناً: قرارات الشركاء:

تصدر قرارات الشركاء بالإجماع في كل ما يتعلق بتغيير جنسيه الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء.

تاسعاً: السنة المالية:

تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ١٠/٠٣/١٤٣٦ هـ الموافق ١٢/٣١/٢٠١٤ م وتكون كل سنة ماليه بعد ذلك اثني عشر شهرا

عاشراً: الأرباح والخسائر:

تجنب نسبة قدرها ١٠٪ (عشرة بالمائة) من الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي الباقي يوزع على الشركاء

حادي عشر: الإخطارات:

توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجله على عناوينهم المبينه في سجل الحصص لدى الشركة.

الإسم	التوقيع
دخيل مشعان دخيل القحطاني	.....
عبد العزيز بن عمران بن محمد العمران	.....
عبد الله عمران محمد العمران	.....
احمد عمران محمد العمران	.....

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥١٥٣٩٨٩ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٢/٢ هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

## قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة مفروشات المطلق (ذات مسؤولية محدودة)

لقد سبق للإطراف الآتية اسمائهم وهم:

١- شركة مجموعة المطلق (مساهمة مغلقة) مقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٧٢٨٨١ و تاريخ ١٢/٢٢/١٤٠٩ هـ المثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب عدل الرياض بالعدد رقم ٢٣٩ الجلد الخامس صحيفة ١٧، ١٨ و تاريخ ١٥/١١/١٤٠٩ هـ والمعدلة بعدة ملاحق تعديل آخرها قرار الشركاء المثبت لدى فضيلة كاتب العدل بالعدد رقم ٧٤٢ جلد ١٥٦ العام ١٤٢٦ هـ صحيفة ٤١، ٤٢ و تاريخ ٢٨/٥/١٤٢٦ هـ.

(طرف أول)

٢- عبد المحسن بن عبد الله سليمان المطلق سعودي الجنسية سجل مدني رقم ١٠٢١١٩٣١١٣ و تاريخ ٢٦/١٠/١٣٨٣ هـ صادر من الخبر ومهنته رجل أعمال ويقيم في الخبر.

(طرف ثاني)

٣- مطلق بن عبد الله بن سليمان المطلق سعودي الجنسية سجل مدني رقم ١٠٠٥٦٠٨١٩٣ و تاريخ ٢٧/١٠/١٣٧٨ هـ ومهنته رجل أعمال ويقيم في مدينة الرياض .

(طرف ثالث)

تأسيس شركة مفروشات المطلق المحدودة المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم ١٠١٠١٥٥٠٢ و تاريخ ١٣/٤/١٣٩٨ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب عدل الرياض بالعدد رقم ٤٩٧ صحيفة ١٤٣، ١٤٤ لعام ٩٧ و تاريخ ٤/١٢/١٣٩٧ هـ والمعدل بعدة ملاحق تعديل آخرها قرار الشركاء المثبت لدى فضيلة كاتب عدل الرياض بالعدد ٣٤١١٨٩٤٤٢ لعام ١٤٣٤ هـ و تاريخ ٢٤/٨/١٤٣٤ هـ صحيفة ٥٧، ٥٩ و تاريخ ٢٨/٦/١٤٢٤ هـ والمرخص لها بموجب الترخيص الصناعي رقم ٥٧١/ص و تاريخ ١/١٢/١٤٠٠ هـ وتعديلاته وأخرها الترخيص رقم ٦٣٣/ص و تاريخ ٢٦/٥/١٤٢٤ هـ.

وحيث أن الشركاء قد رغبوا في تعديل المادة الثانية عشرة من عقد التأسيس والخاصة بإدارة الشركة.

عليه فقد وافق الشركاء بالإجماع على تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي:

أولاً: يعتبر التمهيد المتقدم جزء لا يتجزأ من هذا القرار يقرأ ويفسر معه.

ثانياً: تعديل المادة الثانية عشرة من عقد التأسيس والخاصة بإدارة الشركة لتصبح صياغتها بعد التعديل كما يلي: إدارة الشركة:

(١/١٢) يتولى إدارة الشركة مجلس مديريين مكون من ثلاثة مدراء هم:

١- الأستاذ / بدر بن عبد المحسن المطلق

٢- الأستاذ / طارق بن مطلق المطلق

٣- الأستاذ / محمد بن عبد الله الوابل

(٢/١٢) تكون مدة مجلس المديرين ثلاث سنوات تتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد أخرى ماثلة ما لم يصدر قرار من الشركاء بعدم التجديد لأي مدير ويستمر المدير في منصبه حتى وفاته أو استقالته أو أقالته بواسطة الشركاء وتعيين مدير آخر خلفاً له.

(٣/١٢) صلاحيات مجلس المديرين: ١- يكون لرئيس مجلس المديرين ونائبه مجتمعين أو منفردين الصلاحيات التالية: كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة كما أن لها على سبيل المثال لا الحصر رسم السياسة العامة للشركة بما يتفق مع أغراضها وتحقيق أهدافها وإجراء كافة التصرفات والمعاملات اللازمة من شراء وبيع واستئجار وتأجير واستثمار والمشاركة لصالح الشركة ولها حق الإفراغ وقبوله والاستلام والتسليم والقبض والرهن وفكها والتنازل عن كافة الحقوق والقضايا وبيع وشراء الأراضي باسم الشركة وقبض الثمن وتسليم المئمن واستخراج حجج الاستحكام لكافة أملاك الشركة واستلام الصكوك والحجج ولها حق القسمة والفرز وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحتها والحذف والإضافة ولها حق تأسيس الشركات التي تشارك فيها الشركة بكافة أنواعها أو المشاركة في تأسيسها أو المشاركة في الشركات القائمة بجميع أنواعها باسم الشركة والتوقيع أمام كتابة العدل والجهات الحكومية الأخرى على عقود تأسيسها أو قرارات تعديلها سواء كان التعديل بزيادة رأس مالها أو خفضه أو دخول شركاء جدد أو خروج شركاء أو شراء أو بيع حصص أو أسهم بها أو التنازل عنها أو تصفيتها أو تعديلات الإدارة أو الإغراض أو تعديل نوعها أو أي تعديلات أخرى لعقود الشركات أي كان نوع هذه التعديلات وينطبق جميع ما ذكر أعلاه على جميع الشركات التي تكون الشركة مؤسسة لها أو تكون مالكة لها أو مشاركة فيها أو مساهمة بها ولها حق الاكتتاب باسم الشركة بالشركات المساهمة واستلام الفائض بعد التخصيص واستلام الأرباح وله حق شراء الأسهم وبيعها لصالح الشركة وله الحق في إبرام جميع الاتفاقيات والعقود التي تتعلق بأغراض الشركة وإصدار اللوائح والقرارات المنظمة للعمل بالشركة ولها حق البيع والشراء والتأجير والقبض والاستئجار وإبرام العقود وفسخها ولها حق المرافعة والمدافعة والمخاصمة والمداعاة والمطالبة والمخالصة والصلح والتنازل والإقرار والإنكار والشفعة والكفالة وسماع الدعاوي والرد عليها وأقامه البيئية والدفع والإنكار والشفعة والكفالة وسماع الدعاوي والرد عليها وإقامة البيئية والدفع وإنكار الخطوط والأختام والطعن فيها بالتزوير والحضور أمام جميع المحاكم بكافة درجاتها وأنواعها وطلب تعيين الخبراء والمحكمين وردهم ومتابعة كافة القضايا التي تقام من قبل الشركة أو ضدها وذلك أمام جميع المحاكم العامة والجزئية وديوان المظالم والمحاكم الإدارية والاستئنافية والعلية وجميع الهيئات ومكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ومكاتب العمل وإدارات القضايا العمالية بمكاتب العمل والجوازات والبلديات وصناديق التنمية العقارية والصناعية والهيئات العمالية الابتدائية والعلية ولجان التحكيم وأي لجان أخرى أياً كان نوعها وأي جهة حكومية كانت ، ولها حق إنهاء كافة القضايا المقامة من قبل الشركة أو ضدها ولها حق قبول الأحكام وطلب تنفيذها أو نفيها أو الاعتراض عليها وطلب استئنافها أو تمييزها ولها حق التوقيع على كافة ما يلزم بخصوص ذلك وله حق مراجعة كافة الدوائر الحكومية وكتابات العدل والجهات التنفيذية والمؤسسات والشركات والبنوك والأفراد وأي جهة كانت في جميع المعاملات الخاصة بالشركة وإنهاء كافة الإجراءات المطلوبة والتوقيع نيابة عن الشركة في جميع ما يتطلب ذلك ولها حق المطالبة بحقوق الشركة لدى الغير سواء جهات حكومية أو أهلية أو مؤسسات أو شركات أو بنوك أو أفراد واستلامها سواء كانت نقدية أو شيكات أو اعتمادات أو ضمانات بنكية ولها حق تسيل الضمانات وطلب القروض وفق الضوابط الشرعية لصالح الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة فيما يتعلق بذلك كما لها حق فتح الحسابات البنكية

رئيساً  
نائب الرئيس.  
مديراً.

١- إذا شغل مركز أحد المدراء كان لجمعية الشركاء بقرار يصدر عنها بالأغلبية تعيين مديراً آخر من الشركاء أو من الغير وذلك خلال (٣٠) يوماً من التاريخ الذي أصبح فيه هذا المركز شاغراً.

(٩/١٢) يفقد المدير في مجلس المديرين منصبه في الحالات التالية:

١- إذا تخلف عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع يقبله رئيس المجلس.

٢- إذا استقال من منصبه بطلب كتابي.

٣- إذا صدر قرار بإعلان إفلاسه أو إعساره أو الحجر عليه.

٤- في حالة (وفاته).

(١٠/١٢) يتقاضى المدراء مكافأة نظير قيامهم بالمهام الموكولة إليهم نظير إدارة الشركة بموجب قرار تتخذه جمعية الشركاء بهذا الشأن بعد الإطلاع على الميزانية السنوية للشركة.

(١١/١٢) عزل المديرين: يجوز للشركاء عزل المديرين المعينين في عقد الشركة أو عقد مستقل دون إخلال بحقوقهم في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

ثالثاً: تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه دون تعديل أو تغيير.

رابعاً: تحرر هذا القرار من ست نسخ أُسِّلم كل شريك نسخة منه للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمتها إلى الجهات المختصة وقد فوض الشركاء المحامي الدكتور/علي بن عبد الكريم السويلم في إتمام الإجراءات النظامية اللازمة لتعديل عقد الشركة والمتابعة لدى الجهات المختصة والتوقيع نيابة عنهم فيما يختص بهذا الشأن.

والله الموفق،،،،،

الشريك الأول

التوقيع:

الاسم: شركة مجموعة المطلق (مساهمة مغلقة) الاسم: عبد المحسن بن عبد الله سليمان المطلق

التوقيع:

الشريك الثالث

الاسم: مطلق بن عبد الله سليمان المطلق

التوقيع:

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٣٣٥٣٠٧ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٣/٣/١٤٣٥ هـ وصلى الله على نبينا محمد.

كاتب العدل

الشريك الثاني

التوقيع:

الاسم: عبد المحسن بن عبد الله سليمان المطلق

التوقيع:

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة صيدليات تداوي المحدودة بتاريخ ١٤٣٥/٢/٦ هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٩ م

حيث سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :

١- شركة تداوي السعودية للرعاية الصحية ، مساهمة مغلقة ، سجل تجاري رقم (١٠١٠٣١٥٩٧٥) وتاريخ ١٤٢٧/١/٩ هـ صادر من الرياض والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد (١٤٧) الجلد (١٥١) صحيفة (١٢٨-١٣٠) وتاريخ ١٤٢٦/٢/٦ هـ.

(طرف أول)

٢- شركة دار مروة للأدوية المحدودة ، شركة ذات مسؤولية محدودة ، مقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠١٤٢٢١٥) وتاريخ ١٤١٧/١/٢٢ هـ، والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (١٢٦) بالعدد (٩٢٩) من المجلد (١٧٣) وتاريخ ١٤٢٩/٧/١١ هـ، وآخر قرار شركاء والمثبت لدى فضيلة كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة بالرقم (٣٥١٦٦٢٥٠) وتاريخ ١٤٣٥/٢/٦ هـ.

(طرف ثاني)

تأسيس شركة صيدليات تداوي المحدودة ، شركة ذات مسؤولية محدودة ، سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٢٤١١٨٥) وتاريخ ١٤٢٧/٩/١٨ هـ، صادر من الرياض ، والمثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (١٧٩-١٧٨) والعدد (١١٨٥) والمجلد (١٦٨) وتاريخ ١٤٢٧/٩/١٨ هـ ، وآخر قرار شركاء والمثبت أمام كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (٥٣) والعدد (٣٣٧٧) من المجلد (٣٩١) وتاريخ ١٤٣٣/٨/٢٠ هـ... لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار مكملاً ومفسراً لنصوصه .

ثانياً : إدارة الشركة : تعديل المادة العاشرة من عقد التأسيس لتصبح كالتالي :

أ- يدير الشركة مدير يعين بعقد مستقل ، ويكون للمدير كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لتمثيل الشركة أمام الغير ، وله من الصلاحيات على سبيل المثال لا الحصر :

١- تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير سواء أفراد أو أشخاص اعتبارية خاصة أو عامة أو جهات رسمية وغير رسمية داخل وخارج المملكة وأداء كل أعمال الإدارة والتنظيم وإجراء كافة التصرفات القانونية والمادية لصالح الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة على كافة المراسلات والمعاملات التجارية والأوراق التجارية والمعاملات المالية والإدارية والعقود والاتفاقات والصكوك الشرعية .

٢- التوقيع عن الشركة على عقود تأسيس الشركات التي تشارك فيها الشركة وقرارات الشركاء في تعديل تلك العقود وتصفياتها أو اندماجها بما في ذلك التعديلات الخاصة بزيادة أو تخفيض رأس المال أو التنازل عن الحصة أو قبولها أو شراءها أو بيعها وقبض ثمنها ، وحق تمثيل الشركة أو تعيين من يمثل الشركة في مجالس الإدارة لتلك الشركات واللجان التنفيذية وحضور الاجتماعات والجمعيات العمومية العادية وغير العادية وجمعيات التأسيس والتوقيع على المحاضر والقرارات واستلام كافة الوثائق المتعلقة بقرارات الشركاء في تلك الشركات، واستخراج التراخيص والسجلات التجارية للشركة وفروعها وتعديلها وإغائها وفتح الفروع للشركة، واستخراج بدل فاقد وبدل تالف للسجلات والتراخيص .

٣- الدخول في المناقصات وتقديم العطاءات والممارسة والمنافسة وقبول الترسية ورفضها وإبرام العقود (كمقاول أساسي أو من الباطن) والتوقيع على ما يلزم بشأن ذلك .

٤- إصدار الأنظمة المنظمة لعمل الشركة ، واستقدام العمال والموظفين ، وافتتاح الفروع للشركة وتعيين مدراءها ، وشطبها ، وتعيين الموظفين والخبراء والمحكمين والمحامين وعزلهم وتحديد اختصاصاتهم ومرتباتهم وتعويضاتهم ومكافآتهم .

٥- إبرام عقود البيع والشراء وعقود الإيجار والقيام نيابة عن الشركة بشراء الأراضي والعقارات وغيرها من ممتلكات الأصول والأموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق أغراض الشركة وبيع تلك المنقولات أو العقارات المملوكة للشركة .

٦- رهن وفك الرهن وشراء وبيع وإفراغ وقبول الإفراغ وقبض الثمن للعقارات والأراضي والأسهم المملوكة للشركة والحصول على الأوراق المالية وغيرها من الأوراق المالية وإصدار بدل مفقود وبدل تالف لجميع الصكوك الخاصة بالعقارات والأراضي المسجلة باسم الشركة .

٧- فتح الحسابات وإقفالها باسم الشركة لدى البنوك والإيداع فيها والسحب منها وفتح الاعتمادات لديها واستصدار خطابات الضمان والحصول على التسهيلات المصرفية . والتوقيع على عقود القروض والضمانات من صناديق التنمية السعودية ، والمصارف التجارية وجهات التمويل الأخرى حسب الضوابط الشرعية ، والتوقيع على كفالات الغرم والأداء ، والقبض والرهن وفكه للموجودات المنقولة وغير المنقولة ضمن أغراض الشركة وباسمها ومصالحها .

٨- يمثل مديري الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام المحاكم بأنواعها وديوان المظالم والهيئات اللجان القضائية وكتاب العدل وهيئات التحكيم واللجان المتعلقة بحسم المنازعات التجارية والعمالية ولجان الأوراق المالية ومكاتب العمل ومراكز الشرط ولجان الجمارك . والحق في المطالبة والمرافعة والمدافعة عن الشركة وقبول الصلح أو رفضه وقبول التحكيم أو رفضه وإجراء التسويات بأنواعها والإقرار والإنكار وسماع الدعاوى والرد وإعطاء المخالفات والتنازل ، وقبول الأحكام ونفيها والاعتراض عليها وطلب اليمين وردة ، وإحضار الشهود والبيانات والطعن بها ، وطلب المنع من السفر وطلب الحجز والتنفيذ وغيرها .

ويجوز لمدير الشركة تفويض غيره في بعض صلاحيته على أن يكون التفويض محدد من ناحية الصلاحيات المفوض فيها ، ويكون المدير مسئول عن أعمال الشخص المفوض ، وله حق توكيل الغير في بعض أو كل ما ذكر .

ب- عزل المدير : يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة دون الإخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير

مبرر مقبول أو في وقت غير لائق .

خامساً : تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه دون تعديل .

سادساً : حرر هذا القرار من (خمس) نسخ استلم كل شريك نسخة منه للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمه للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية .

وعليه جرى التوقيع . وبالله التوفيق . ، ، ،

الشركاء الحاليون

م	اسم الشريك	التوقيع
١	الطرف الأول شركة تداوي السعودية للرعاية الصحية	
٢	الطرف الثاني شركة دار مروة للأدوية المحدودة	

وزارة العدل - قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده وبعد : لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد ٣٥٢٣٦٧٩٤ لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ١٤٣٥/٢/٢١ هـ وصلى الله على نبينا محمد .

كاتب العدل

## قرار الشركاء بشركة مسرات التقيسيط (ذات مسؤولية محدودة) بخروج شريك

### وتعديل بعض بنود العقد

بتاريخ ١٤٣٥/٢/٢٠ هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٣ م

لقد سبق للأطراف الآتية :

١- شركة مسرات التنمية سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٨٩١٨٣ طرف أول  
٢- السيد / خالد أحمد الأسطء سجل مدني رقم ١٠٤٨٥٤١٦١٧ طرف ثاني  
٣- السيد / محمد أحمد الأسطء سجل مدني رقم ١٠٤٨٥٤١٦٢٥ طرف ثالث  
تأسيس شركة مسرات التقيسيط (ذات مسؤولية محدودة) المقيدة بالسجل التجاري بمدينة بريدة تحت رقم ٢٥٥٣٩٣٩٣٩٣٩ ، وتاريخ ١٤٣٢/١٠/٩ هـ الموافق عقد تأسيسها لدى كتابة العدل بالرياض بالصحيفة ٦٧ عدد ٢٥٥٣٩٣٩٣٩٣٩ ، وتاريخ ١٤٣١/٨/٢٨ هـ . وحيث أن الطرف الأول شركة مسرات التنمية تنازل عن كامل حصصه البالغة (٣٠٠) حصة وقيمتها (٣٠٠٠٠) ريال في رأس مال الشركة البالغ (٦٠٠٠٠٠) ستون ألف ريال إلى الطرف الثالث / محمد أحمد الأسطء . وقد وافق الطرف المتنازل له على هذا التنازل وألت إليه ملكية جميع الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات و وافق باقي الشركاء على ذلك وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم . لذا قرر الشركاء تعديل عقد تأسيس الشركة بموافقة جميع الشركاء وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليون المالكين للشركة هم :

١- السيد / محمد أحمد الأسطء سعودي الجنسية سجل المدني رقم ١٠٤٨٥٤١٦٢٥ ومهنته متسبب وتاريخ ميلاده ١٤٠٢/٧/١ هـ ويقيم بمدينة بريدة .  
٢- السيد / خالد أحمد الأسطء سعودي الجنسية سجل المدني رقم ١٠٤٨٥٤١٦١٧ ومهنته متسبب وتاريخ ميلاده ١٣٩٥/٧/١ هـ ومتسبب ويقيم في مدينة بريدة .  
ثالثاً : تعديل المادة (السادسة) من العقد الأساسي للشركة الخاصة برأس مال الشركة ولتصبح على النحو الآتي :  
حدد رأس مال الشركة بـ ( ٦٠٠٠٠٠ ) ستون ألف ريال مقسم إلى ( ٦٠٠ ) ستمائة حصة نقدية متساوية القيمة قيمة كل حصة ( ١٠٠ ) مائة ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي:

الاسم	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة	الإجمالي
محمد أحمد الأسطء	٤٥٠	١٠٠	٤٥٠٠٠
خالد أحمد الأسطء	١٥٠	١٠٠	١٥٠٠٠
الإجمالي	٦٠٠	١٠٠	٦٠٠٠٠٠

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأس مال الشركة عند التأسيس .

رابعاً : تبقى بالتالي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .

خامساً : صور هذا القرار من ٤ نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمه للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / محمد أحمد الأسطء  
سجل مدني رقم / ١٠٤٨٥٤١٦٢٥ في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

الطرف الأول الطرف الثاني الطرف الثالث

شركة مسرات التنمية خالد أحمد الأسطء محمد أحمد الأسطء

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة مطلق الغويري للمقاولات ذات مسؤولية محدودة بتاريخ ١٤٣٥/٢/٢١ هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٤ م بإضافة نشاط

لقد سبق للأطراف التالي أسماءهم :

- ١- السيد / مطلق بن داموك بن مطلق الغويري - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم (١٠٣١٨٧٤١١٦) صادرة من الدوامي ومهنته تاجر وتاريخ ميلاده ١٣٧٦ هـ ويقيم في مدينة الرياض . (طرف أول)
  - ٢- السيد / محمد بن داموك بن مطلق الغويري - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم (١٠١٥٩٢٠١١٧) صادرة من الرياض، ومهنته متسبب - وتاريخ ميلاده ١٣٧٩ هـ ويقيم في مدينة الرياض . (طرف ثاني)
  - ٣- السيد / طراد بن داموك بن مطلق الغويري - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم (١٠٢٨٣١٤٤٩٨) صادرة من الدوامي - ومهنته ضابط متقاعد - وتاريخ ميلاده ١٣٨٤ هـ ويقيم في مدينة الرياض . (طرف ثالث)
- تأسيس شركة مطلق الغويري للمقاولات المحدودة والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠١٢٩١١) بتاريخ ١٣٩٧/٠٨/٠٢ هـ بمدينة الرياض والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة بالصحيفة رقم (٦٧) عدد (١٢٨٧) من المجلد (١٩١) بتاريخ ١٤٢٨/٠٧/١٧ هـ والمعدل بموجب آخر قرار الشركاء المثبت لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة عدد (٣٥١٨٤٥٢٦) لعام ١٤٣٥ هـ بتاريخ ١٤٣٥/٠٢/٠٩ هـ ومقرها مدينة الرياض .
- وحيث أن الشركاء يرغبون بتعديل المادة الثانية والخاصة بأغراض الشركة من عقد التأسيس، لذا فقد قرروا بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي : أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار . ثانياً : تعديل المادة الثانية من عقد التأسيس بإضافة النشاط التالي :
- صيانة وتشغيل المياه وحفر الآبار وصيانة أنابيب المياه وأكسسواراتها وملاحقاتها واستيراد وتصدير وتجارة الجملة والتجزئة في مواد البناء والمعدات الثقيلة والخفيفة ومعدات الكسارات ومضخات المياه والمولدات الكهربائية والهوائية وملحقاتها وخزانات الطرق المائية وملحقاتها ومضخات الضغط وملحقاتها وأجهزة التحكم الكهربائية وأجهزة القياس وملحقاتها وأنابيب المياه . ولا تزال الشركة نشاطها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص .
- ثالثاً : تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها في هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل .
- رابعاً : حرر هذا العقد من (٧) نسخ استلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية .

الطرف الأول

الطرف الثاني

السيد / مطلق بن داموك بن مطلق الغويري السيد / محمد بن داموك بن مطلق الغويري

الطرف الثالث

السيد / طراد بن داموك بن مطلق الغويري

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة الحمد لله وحده وبعد : لقد ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الاطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك بالصحيفة — عدد ٣٥٢٧٠٤٠٢ من المجلد — لعام ١٤٣٥ هـ . وعليه جرى التصديق .. حرر في ١٤٣٥/٢/٢٨ هـ وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

## قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة التعليم المميز ذات مسؤولية محدودة بدخول / أو خروج / شريك أو أكثر بتاريخ ١٤٣٥/١/٢٦ هـ الموافق ٢٠١٣/١١/٢٩ م

لقد سبق للأطراف الآتية:

- ١- السيد / نايف عبدالله برجس الشمري (سعودي الجنسية) سجل مدني رقم ١٠١٩٧٦٧٤٦٤ ومهنته رجل أعمال طرف أول
  - ٢- السيد / صالح عبدالله منيع المنيع (سعودي الجنسية) سجل مدني ١٠٠٩٨١٠٤٤٩ ومهنته متقاعد طرف ثاني
- تأسيس شركة التعليم المميز المقيدة بالسجل التجاري بمدينة حائل تحت رقم (٣٣٥٠٠٢٦٥٢٦) وتاريخ ١٤٣٢/١/٢٧ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل حائل (في الضبط المفتوح جلد رقم (١٠/٨٧١٧) لعام (١٤٣٢ هـ) عدد (١) صحيفة رقم (١،٦،٥،٤،٣،٢،١))
- حيث أن الطرف الأول / نايف عبدالله برجس الشمري (رغب) في التنازل عن حصصه / البالغة (٦٦) حصة من رأسمال الشركة إلى (الطرف / بسام عبدالله برجس الشمري الذي قبل هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات ووافق باقي الشركاء على ذلك).
- ووفقاً لما يلي : أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار .
- ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليون المالكين للشركة هم :
- ١- السيد / بسام نايف عبدالله برجس الشمري - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم ١٠٧٧٨٧٥٩٤٤ صادرة من أحوال حائل ومهنته متسبب ويقيم في مدينة حائل طرف أول .
  - ٢- السيد / صالح عبدالله منيع المنيع - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم ١٠٠٩٨١٠٤٤٩ الصادر من أحوال حائل ومهنته متقاعد ويقيم بمدينة حائل طرف ثاني. ثالثاً : تعديل المادة (سابعاً) من العقد الأساسي للشركة الخاصة برأسمال الشركة ولتصبح على النحو الآتي : رأس المال : حدد رأسمال الشركة بـ (٤٥٠٠٠ ريال) سعودي مقسمة إلى (١٠٠) حصة متساوية القيمة كل منها ٤٥٠ ريال للحصة تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي:

الاسم	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي
السيد / بسام نايف عبدالله برجس الشمري	٦٦ حصة	٤٥٠ ريال	٢٩٠٠٠ ريال
السيد / صالح عبدالله منيع المنيع	٣٤ حصة	٤٥٠ ريال	١٥٠٠٠ ريال
الإجمالي	١٠٠	٤٥٠	٤٥٠٠٠

- ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس .
- رابعاً : يقر الشريك الجديد بأنه قد أطلع على تأسيس الشركة ويلتزم بجميع النصوص الواردة أو تغيير .سادساً : صور هذا القرار من (٦) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / مدير عام الشركة في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع .
- طرف أول
- الاسم :
- التوقيع :

الحمد لله وحده وبعد : فقد تم ضبط ملخص هذا العقد بالضبط الاول اقرارات صحيفة ٥٥-٥٤ العدد ٢٦ . حرر في ١٤٣٥/٣/٤ هـ

## قرار الشركاء الثاني بتاريخ ٠٤/١٢/١٤٣٤هـ ، الموافق ٠٩/١٠/٢٠١٣م بتعديل عقد تأسيس شركة حصيلة السعودية ( ذات مسئولية محدودة )

حيث سبق لأطراف الآتية أسمائهم أذناه :

١. السيد / أحمد محمد صالح العثيم ، سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٢٥١٤٤٠٦) ، ومهنته متسبب ، وتاريخ الميلاد ١٣٩٦هـ ، ويقع في مدينة الرياض.

٢. السيد / عبد الله محمد صالح العثيم ، سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٣٢٥١٤٤٣٠) ، ومهنته متسبب ، وتاريخ الميلاد ١٤٠٤هـ ، ويقع في مدينة الرياض.

تأسيس شركة حصيلة السعودية (شركة ذات مسئولية محدودة) ، المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠٣١٨٦٠٦) وتاريخ ١١/٢٠/١٤٣٢هـ ، الصادر من الرياض، والمنبث عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالرياض بالعدد (٣٦٦٦) ، بالصحيفة (٤٠) ، من المجلد (٣٤٢) لعام ١٤٣٢هـ ، بتاريخ ١١/٢٠/١٤٣٢هـ ، والمعدل بموجب آخر قرار شركاء المنبث لدى فضيلة كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالرياض ، بالصحيفة (٤٣) ، بالعدد (١٩٥٨) ، من المجلد (٣٧٥) لعام ١٤٣٣هـ ، بتاريخ ١٠/٠٥/١٤٣٣هـ .

وحيث يرغب الطرف الأول وهو أحمد محمد صالح العثيم ، والذي يملك ألف وخمسمائة (١٥٠٠) حصة ، وقيمتها خمسة عشرة ألف (١٥٠٠٠) ريال سعودي ، بالتنازل عن جميع حصصه للشريك الجديد / هناء عبد الله صالح العثيم ، بقيمة إجمالية خمسة عشر ألف (١٥٠٠٠) ريال سعودي ، كما يرغب الطرف الثاني وهو عبد الله محمد صالح العثيم ، والذي يملك ألف (١٠٠٠) حصة ، وقيمتها عشرة آلاف (١٠٠٠٠) ريال سعودي ، بالتنازل عن تسعمائة حصة (٩٠٠) حصة ، وقيمتها تسعة آلاف (٩٠٠٠) ريال سعودي، للشريك الجديد / هناء عبد الله صالح العثيم ، بقيمة إجمالية تسعة آلاف ريال (٩٠٠٠) ريال سعودي، وبالتنازل عن مائة (١٠٠) حصة ، بقيمة إجمالية ألف (١٠٠٠) ريال سعودي، للشريك الجديد / عبد العزيز عبد الله صالح العثيم ، بقيمة إجمالية ألف (١٠٠٠) ريال سعودي . وقد وافق جميع الشركاء بما فيهم الشريكين الجديدين على هذا التنازل وألت إليهما ملكية هذه الحصص بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ، ويعتبر توقيع جميع الأطراف على هذا القرار بمثابة مخالصة نهائية وتامة فيما بينهم ، وقرروا بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمديد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة عقد التأسيس ليصبح الشركاء الحاليون المالكون للشركة هم :

١. هناء عبد الله صالح العثيم ، وبموجب هوية وطنية رقم (١٠١٧٤٤٦٣٨) ، صادرة من أحوال الرياض ، وتاريخ الميلاد ١٤٠٤/١٢/٠٧هـ وعنوانها الرياض - حي الربوة ، الطريق الدائري الشرقي ما بين مخرج ١٤ و ١٥ ، ص.ب: ٢٨٠٩٠ ، الرمز البريدي: ١١٤٣٧ ، هاتف: ٢٥٤٠٠٠٠ ، فاكس: ٢٥٤٦٦٦٦ ، ويمثلها في التوقيع على هذا القرار الوكيل الشرعي / سليمان الطيار ، طرف أول .

٢. عبد العزيز عبد الله صالح العثيم ، بموجب هوية وطنية رقم (١٠٨٢٣٠٢٣٦٣) ، صادرة من أحوال الرياض ، بتاريخ ١٨/٠٤/١٤٢٥هـ ، وتاريخ الميلاد ١٤٥٠/٠٤/١٦هـ ، وعنوانه الرياض ، حي الريان ، ص.ب: ٢٨٠٩٠ ، الرمز البريدي: ١١٤٣٧ ، هاتف: ٢٥٤٦٦٦٦ ، ويمثله في التوقيع على هذا القرار الوكيل الشرعي / سليمان الطيار ، طرف ثاني .

ثالثاً : تعديل المادة (سادساً) من عقد التأسيس الخاصة برأس المال لتصبح بعد التعديل على النحو التالي :

حدد رأس مال الشركة بمبلغ خمسة وعشرين ألف (٢٥٠٠٠) ريال سعودي ، مقسم إلى ألفين وخمسمائة (٢٥٠٠) حصة متساوية القيمة ، وقيمة كل حصة عشرة (١٠) ريال سعودي ، تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي :

عدد	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة بالريال	الإجمالي	النسبة المئوية
١	هناء عبد الله صالح العثيم	٢٤٠٠	١٠	٢٤٠٠٠	٩٩ %
٢	عبد العزيز عبد الله صالح العثيم	١٠٠	١٠	١٠٠٠	١ %
	المجموع	٢٥٠٠	-	٢٥٠٠٠	١٠٠ %

وقد تم الوفاء برأس المال الشركة عند التأسيس .

رباعاً : تعديل الفقرة (أ) من المادة (عاشراً) الخاصة بإدارة الشركة لتصبح كما يلي :

يدير الشركة كل من السيدة / هناء عبد الله صالح العثيم والسيد / عبد العزيز عبد الله صالح العثيم مجتمعين متمتعين بجميع السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة ويشمل ذلك دون حصر :

تمثيل الشركة والتصرف نيابة عنها داخل وخارج المملكة العربية السعودية في مواجهة الغير ، سواء كان هذا جهة خاصة أو حكومية ، والوزارات والهيئات والمؤسسات والمصالح الحكومية والمؤسسات المالية وكتاب العدل ومكاتب العمل والاستقدام ، وجميع المحاكم العامة والتجارية والمالية والجزائية والتميز والمحاكم الاستئنافية والعليا ، وديوان المظالم والمحاكم الإدارية والتدقيق ، ولجان وهيئات التحكيم والمحكمن ، والهيئة الابتدائية والهيئة العليا لتسوية الخلافات المالية ، ولجان ومكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ، ولجنة تسوية المنازعات المصرفية ، واللجان الجمركية الابتدائية والاستئنافية ، وأمام كافة المحاكم ولجان وهيئات التحكيم والمحكمن والهيئات واللجان والدوائر القضائية أو ذات الصفة القضائية والمستحدثة والتي لم يتم تسميتها في هذه الوكالة على اختلاف أنواعها ودرجاتها ، ولها حق تعيين المحكمن وعزلهم والاعتراض عليهم ، ورد القضاة ، والمرافعة والمدافعة والإقرار والإنكار ، والتنازل والصلح ، وطلب استدعاء الشهود ، وطلب حلف البين وقبولها أو ردها ، وطلب تعيين الخبراء وردهم والحضور أمامهم في إبداء الأقوال والملاحظات ، وإنكار الخطوط والتوقيع والاختتام والطعن فيها بالتزوير أو بأي طريق آخر ، وسماع الدعاوى والرد عليها ، وتقديم الأدلة ، واستقبال طلبات المدعي أو المدعى عليه ، وإمضاء الأوراق الخاصة بالدعاوى ، وحضور التحقيقات ، والتبليغ ، والمخاصمة والمطالبة ، والمخالصة والتعقيب ، واستلام الأحكام وقبولها أو نفيها والطعن فيها واستئنافها ، ولها حق مطالبة السلطات القضائية ، ووزارة الداخلية ، وأمارات المناطق والمحافظات ، والحقوق المدنية، والشرط، والإدارات والدوائر التنفيذية، بتنفيذ الأحكام، وتطبيق المواد (٢٣٠) و(٢٣١) من نظام المرافعات الشرعية فيما يخص الأحكام داخل المملكة العربية السعودية، وطلب تقديم الحجوزات، ومنع السفر، والحبس، وتجسيد الأرصدة ومصادرتها ودفع الرسوم والأمانات وطلب استردادها، ولها حق الاستلام باسم الشركات والتسليم، ولها حق مطابقة الشيكات لدى البنوك، ولها حق الشراء باسم الشركات وقبول الإفراغ واستلام الصكوك من كتابات العدل، ولها حق قبول الرهن للشركات وفقه والمطالبة ببيع المرهون.

وتسجيل أو تجديد أو إلغاء تسجيل الأسماء التجارية والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والنماذج الصناعية وحقوق المؤلف وأسماء النطاق وإجازات الاستثمار التي تخص الشركة، ولها الحق في المثل أمام الدوائر الرسمية أو غيرها وتقديم كافة الطلبات والدعاوى والاعتراضات والردود والأدلة والبيانات إلى سجل العلامات التجارية وإلى كافة الدوائر الحكومية والمحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها واختصاصاتها بما في ذلك مقام ديوان المظالم، ولها الحق في المرافعة والمدافعة والمطالبة والمخاصمة وذلك فيما يتعلق بحماية حقوق الشركة .

ورهن وبيع جميع أصول الشركة وتصفيها أو اندماجها أو تعديلها أو فتح فروع لها وبيع أي شراء الحصص فيها أو التنازل عن الحصص أو قبولها أو تعديل أغراضها أو اسمها أو تعديل سنيتها أو تعديل أي بند من بنود عقد التأسيس أو قرارات الشركاء وملاحق التعديل فيها وذلك أمام كاتب العدل ووزارة التجارة والصناعة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك ونشر الإعلانات، ولها حق بيع وشراء أسهم الشركة .

والتوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشارك في تأسيسها فيها ورهن وبيع جميع أصولها أو تصفيها أو اندماجها أو تعديلها والتوقيع على قرارات الشركاء وملاحق التعديل الخاصة ببيع أو شراء الحصص أو زيادة أو تخفيض رأس المال أو دخول وخروج شركاء أو التنازل عن الحصص أو قبولها أو تعديل إدارة

الشركة أو أغراضها أو اسمها أو تعديل سنيتها المالية أو تعديل أي بند من بنود عقود التأسيس أو قرارات الشركاء وملاحق التعديل في الشركات التي تشارك فيها الشركة وذلك أمام كاتب العدل ووزارة التجارة والصناعة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك ونشر الإعلانات ولها حق المشاركة في الشركات الأخرى ولها حق استخراج السجل التجاري واستلامه وفتح فروع له ، ولها حق بيع وشراء أسهم الشركات التي تشارك فيها الشركة .

وتنوي طرفي العقد في المبيعات والمواقفة والإبرام والتوقيع نيابة عن الشركة على كافة العقود والاتفاقيات بما فيها دون حصر عقود التأجير والاستئجار والبيع والشراء والإفراغ وقبوله والدخول في المناقصات وغير ذلك من الوثائق والعقود، ورهن وبيع وشراء الأراضي والعقارات والأسهم والبضائع والمعدات والمواد الغذائية وغير الغذائية وصاديق الاستثمار والودائع بجميع أنواعها وتحصيل حقوق الشركة وأداء ما عليها من التزامات وإنشاء الأوراق التجارية وتوقيعها وتظهيرها وقبضها والدخول في الاتفاقيات الاستثمارية والتوقيع عليها، وتوقيع الكفالات وطلب إصدار الضمانات وفتح الاعتمادات نيابة عن الشركة، وتوقيع الكفالات باسم الشركة لكفالة الغير وتوقيع عقود وأوراق التسهيلات وتوقيع وصرف الشيكات وتوقيع اتفاقيات المراجعات الإسلامية وعقود الاستثمار والتنازل عن الحقوق والمنافع، وتوقيع اتفاقيات وأعمال ومنتجات الخزينة. والإدارة والإشراف على شؤون الشركة المالية وإجراء كافة المعاملات المصرفية اللازمة لنشاط

الشركة بما فيها دون حصر فتح وتشغيل وإغلاق الحسابات البنكية والسحب منها والإيداع فيها وطلب التسهيلات بأنواعها من البنوك التجارية والصاديق الحكومية والمقرضين الآخرين والقروض بأي مبالغ والتوقيع عليها وإصدار الضمانات نيابة عن الشركة لأغراض عمليات الشركة وفق الضوابط الشرعية، وفتح المحافظ الاستثمارية المحلية والدولية وإدارة المحافظ وشراء وتداول الأسهم والتوقيع على جميع الاتفاقيات الخاصة بذلك بدون استثناء .

وتعيين وكلاء وموظفي الشركة وصرفهم من الخدمة وتحديد أجورهم وتمييزاتهم وغير ذلك من شروط وأحكام التوظيف وطلب منح تأشيرات العمل والخروج والعودة والخروج النهائي لموظفي ومكفولي الشركة ونقل كفالتهم والتنازل عنها . واتخاذ أي تصرف ضروري يكفل للشركة أن تعمل بفعالية وربحية على أفضل وجه ممكن . ويجوز للمدير توكيل وتفويض أي شخص بأي من الصلاحيات ومنحه حق التوكيل والتفويض للغير وعزله، وله كذلك إلغاء التوكيل أو التفويض كلياً أو جزئياً . سادساً : يقر الشريكين الجديدين أنها اطعوا على عقد تأسيس الشركة وتعديلاته وأنها قبلا به . سابعاً : تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا التعديل في هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل . ثامناً : حرر هذا القرار من خمسة (٥) نسخ استلم كل شريك نسخة للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة، وقد فوض الشركاء السيد / سليمان بن عبد العزيز الطيار لاستكمال الإجراءات النظامية.

اسم الشريك الأول (المتنازل)	اسم الشريك الثاني (المتنازل)	اسم الشريك الأول الجديد	اسم الشريك الثاني الجديد
أحمد محمد صالح العثيم	عبد الله محمد صالح العثيم	هناء عبد الله صالح العثيم	عبد العزيز بن عبد الله صالح العثيم
التوقيع	التوقيع	التوقيع	التوقيع

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة الحمد لله وحده وبعد : لقد ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك بالصحيفة — عدد ٣٥١٧٥٩٠٨ من المجلد — لعام ١٤٣٥ هـ وعليه جرى التصديق ..حجر في ٢٣/١٢/١٤٣٥هـ وصلى الله على نبينا محمد آله وصحبه وسلم

## قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة شعاع الأنوار للمقاولات ذات مسئولية محدودة بتاريخ ٠١/٧/١٤٣٤هـ الموافق ١١/٥/٢٠١٣م

لقد سبق لأطراف الآتية أسمائهم :-

١. السيد / عبد الرحمن مفرح فالح المطيري سعودي الجنسية السجل المدني رقم (١٠٠٣٢٩٣٥٧) طرف أول
٢. السيدة / مشعاء عويض عايض المطيري سعودية الجنسية السجل المدني رقم (١٠٠٣٢٩٢٦٦) طرف ثاني
٣. السيدة / خيتام مفرح فالح المطيري سعودية الجنسية السجل المدني رقم (١٠٨٦٧٧٢٣) طرف ثالث

تأسيس شركة شعاع الأنوار للمقاولات شرطة ذات مسئولية محدودة المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض رقم (١٠١١٧٩١٨٦) وتاريخ ١٧/٥/١٤٢٣هـ والمنبث عقد تأسيسها لدى كتابة العدل بالرياض في الصحيفة رقم (٥٠) عدد (٢٤٤) من المجلد (٤٠١) لعام ١٤٣٤هـ وحيث إن الطرف الأول السيد / عبد الرحمن مفرح فالح المطيري يمتلك (١٠) حصص وقيمتها (١٠٠٠٠) ويرغب بالتنازل عن جميع حصصه وذلك بعدد (١٠) حصص وقيمتها (١٠٠٠٠) وذلك لسيدة / خيتام مفرح فالح المطيري أحد الشركاء وقد قبل جميع الأطراف بهذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات وافق جميع الشركاء على ذلك وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم . أولاً : يعتبر هذا التمديد السابق جزء لا تجزأ من هذا القرار . ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء المالكين للشركة هم : ١- السيدة / خيتام مفرح فالح المطيري سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٨٦٧٧٢٣) المولودة بتاريخ ٢٣/٤/١٤١٤هـ ومهنتها طالبة . ( طرف أول) ٢- السيدة / مشعاء عويض عايض المطيري سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٣٢٩٢٦٦) المولودة بتاريخ ١٧/٧/١٣٧٣هـ ومهنتها ربة بيت وتقيم بمدينة الرياض .

( طرف ثاني ) . ثالثاً : تعديل المادة السابعة والخاصة برأس المال الشركة لتصبح على النحو التالي : حدد رأسمال الشركة بـ (٥٠٠٠٠) خمسين ألف ريال مقسم إلى (٥٠) حصة عينية متساوية القيمة قيمة كل حصة (١٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي
السيدة / خيتام مفرح فالح المطيري	٤٠	١٠٠٠	٤٠٠٠٠
السيدة / مشعاء عويض عايض المطيري	١٠	١٠٠٠	١٠٠٠٠
الإجمالي	٥٠	-----	٥٠٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء برأس المال الشركة . خامساً : تبني مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه دون تعديل أو تغيير . سادساً : صدر هذا القرار من (٥) نسخ استلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / منصور مفرح فالح المطيري في إتمام الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

اسم الشريك	اسم الشريك الثاني
السيد / عبد الرحمن مفرح فالح المطيري	السيد / منصور مفرح فالح المطيري
التوقيع	التوقيع

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة الحمد لله وحده وبعد : لقد ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك بالصحيفة — عدد ٣٤١٦٠١١٠٤ من المجلد — لعام ١٤٣٤ هـ وعليه جرى التصديق ..حجر في ٢٣/١٢/١٤٣٤هـ وصلى الله على نبينا محمد آله وصحبه وسلم

## ملخص عقد تأسيس شركة برق العاصمة للتجارة والمقاولات ذات مسؤولية محدودة

بعون الله وتوفيقه تم الاتفاق يوم الأربعاء ٢٩/٢/١٤٣٥ هـ الموافق ١/١/٢٠١٤ م بين كل من :

١- السيد / فهد سفر هديان السليفي المقاطي - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم

(١٠٤٨٨٨٧٥٩٨) حفيظة نفوس رقم (٢١١٩٦١) وتاريخه ٢٦/١٠/١٤١٧ هـ صادرة من مكة ومهنته

متسبب تاريخ الميلاد ١٤/١٠/١٤٠٠ هـ يقيم في مكة المكرمة طرف أول .

٢- السيد / عمر فهد سفر هديان السليفي المقاطي - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم

(١١٦٥٦٥٧٢٨٧) وتاريخه ٢٤/١١/١٤٣٤ هـ صادرة من مكة وهو قاصر ووليّه الشرعي والده

تاريخ الميلاد ٢٢/١٠/١٤٣٤ هـ يقيم في مكة طرف ثاني.

أولاً : اسم الشركة :

( شركة برق العاصمة للتجارة والمقاولات المحدودة - شركة ذات مسؤولية محدودة )

ثانياً : غرض الشركة :

إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها :

مقاولات عامة للمباني ( إنشاء - هدم - ترميم - إصلاح ) وأعمال السباكة واللياسة والبلاط والرخام

والحجر والجبس والديكور والزخرفة واعمال الكهرباء والاتصالات وأعمال الإنارة والمياه والصرف

الصحي وأعمال القطع الصخري وبناء الجسور والسدود واعمال العزل الحراري والمائي والخرسانة

الجاهزة وأعمال الدهان والرسم والنقش والحفر والتمديد والتغليف والتركيب والأعمال الصناعية

والسكنية ومقاولات الأعمال الكهربائية والتكييف والتبريد وتجميع وصيانة وتركيب وتشغيل أجهزة

وشبكات وانظمة وبرامج الحاسب الآلي وانظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية وانظمة ومعدات

السلامة والإطفاء والإنذار وقطع غيارها واستيراد وتوريد وتركيب المصاعد والسلالم الكهربائية

وصيانتها .

شراء واستثمار الأراضي لإقامة المباني عليها واستثمار هذه المباني بالإيجار لصالح الشركة وإدارة

صيانة وتطوير العقار .

بناء وإقامة وإدارة وتشغيل وصيانة ونظافة الفنادق والشقق المفروشة والخدمات الفندقية ( المرخص

لها نظاماً ) والمباني الحكومية والأهلية والمطارات والمستشفيات والمدارس والمراكز التعليمية

والتدريبية والمطاعم والمنزهات والمنتجعات والمراكز التجارية والمرافق والمدن الترفيهية وصلات

الأفراح والمناسبات ومحطات الوقود والمشاريع الزراعية والصناعية والعقارية والسكنية والترفيهية

ومواقف السيارات وتنسيق الحدائق والمنزهات وإبرام عقود سكن الحجاج وإقامة الصيدليات

والمستشفيات والمستوصفات والعيادات الطبية الحكومية والأهلية وتشغيل وإدارة المطاعم

والبوفيهات والكافتيريات وإقامة وإدارة محلات الحلاقة والنظافة والعناية بالرجل وإنشاء وتشديد

وتركيب المسابح وصيانتها وتنفيذ عقود تشغيل وصيانة ونظافة المسالخ والمجازر وورش

السيارات ومراكز صيانة وخدمات السيارات الشاحنات والمعدات الثقيلة وورش التكييف والتبريد

وورش الالكترونيات وقطع الغيار وورش صيانة المكائن والمعدات بكافة أنواعها ومراكز صيانة

أجهزة الحاسب الآلي والاجهزة الالكترونية وورش الحدادة والألمنيوم وتشكيل المعادن والزجاج

والسكريب والنجارة والأثاث الخشبي والمكتبي وكافة ديكوراتها ودهاناتها وطلاء وتغطيس

المعادن وأفران الدهانات الحرارية ومشاكل ومعامل ومصانع الخياطة للملابس الرجالية والنسائية

والعباءات والتطريز ومعامل إنتاج الخيام وبيوت الشعر .

خدمات السياحة والسفر وتنظيم الرحلات الداخلية والخارجية وخدمات تأجير السيارات بسائق

وبدون سائق وخدمة الليموزين ونقل الطلاب .

القيام بتنظيم وإقامة المعارض والأسواق الدولية الأجنبية والوطنية .

تقديم خدمات الطيران والنقل البحري والبري ونقل البضائع والركاب وتوصيل الطرود والأمانات

داخل وخارج المملكة والسفر والسياحة وتنظيم الرحلات البرية والبحرية والتخزين السلع ونقل

المياه والمواد البترولية .

تحميل ونقل العفش وتخزينه وخدمات التحميل والتنزيل .

خدمات الإعاشة المطهية والغير مطهية وتأمين مواد الغذائية الجاهزة والمعلبة .

خدمات الاستيراد والتصدير والتسويق للغير والتعهدات التجارية .

الوكالات التجارية .

تجارة الجملة والتجزئة في الملابس الجاهزة والرياضية والأقمشة والمنسوجات والمفروشات

والقطن والسجاد والشمع والأثاث والأواني المنزلية ومستلزمات المطابخ والاسفنج والمواد الغذائية

والمجمدات وإعدادها وتقديمها ولوازم المستشفيات وخدمات العناية والمحافظة على الجمال

ومستحضرات التنظيف والكريمات والمطهرات والخيوط والخيام والمشدات والزهور والذهب

والفضة والمجوهرات والأحجار الكريمة والجلود والجلديات والشنط والمعدات الصناعية والمعدات

الثقيلة الزراعية والغير زراعية ومعدات الطرق والبناء وقطع الغيار الجديدة والمستعملة وإطارات

وزيوت وشحوم واكسسوارات وزينة السيارات وشراء وبيع الزيوت المستعملة بكافة أنواعها

وشراء وبيع الزيوت المستعملة بكافة أنواعها وإعادة تصديرها وشراء وبيع السيارات بالنقد

والتقسيط والتأجير والادوات الصحية ومواد البناء والسباكة والكهرباء والعدد اليدوية والحجر

والرخام والبلاط والسيراميك والأثاث المكتبي والمنزلي والسكراب والخردوات والهدايا والتحف

والاكسسوارات والعلطور وألعاب الأطفال ومواد الدعاية والإعلان وعدد مستلزمات

## ملخص عقد تأسيس شركة برق العاصمة للتجارة والمقاولات ذات مسؤولية محدودة . . تمة

م	اسم الشريك	عدد الحصص العينية	قيمة الحصص الواحدة	النسبة المئوية	القيمة (ريال)
١	السيد / فهد سفر هديان السليفي المقاطي	٤٠	١٠٠٠	٪٨٠	٤٠٠٠٠
٢	السيد / عمر فهد سفر هديان السليفي المقاطي	١٠	١٠٠٠	٪٢٠	١٠٠٠٠
	المجموع	٥٠	-	٪١٠٠	٥٠٠٠٠

كما يقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كامل بأنهم مسؤولون

مسؤولية تضامنية في أموالهم الخاصة امام الغير عن صحة تقسيم الحصص العينية المبينة كما يلي

بيان نوع الأصل	القيمة
ديكورات وأثاث مكتبي	٤٠٠٠٠ ريال (أربعون ألف ريال)
حاسبات آلية	١٠٠٠٠ ريال (عشرة ألف ريال)
الإجمالي	٥٠٠٠٠ ريال (خمسون ألف ريال)

سابعاً : توزيع الأرباح :

توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :

أ/ تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليها في المادة (١٧٦) من نظام الشركات ويجوز للشركة أن توقف تجنّب هذا الاحتياطي متى بلغ نصف رأس المال .

ب/ الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال ما لم يقرر الشركاء تكوين

احتياطيات أخرى او ترحيل رصيد الأرباح كلياً أو جزئياً للسنة المالية التالية .

ج/ في حالة تحقيق خسائر يتحملها الشركاء بنسبة ما يملكه كل منهم من حصص في رأس المال او يتم

ترجيلها للسنة المالية التالية ولا يتم توزيع أرباح إلا بعد استهلاك تلك الخسائر وإذا بلغت خسائر

الشركة نصف رأس مالها وجب على المدير دعوة الشركاء للاجتماع خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً

من تاريخ بلوغ الخسارة لهذا الحد للنظر في استمرار الشركة مع التزام الشركاء بدفع ديونها او في

حلها ولا يكون قرار الشركاء في هذا الشأن صحيحاً إلا إذا صدر طبقاً للمادة (١٧٣) من نظام الشركات

ويجب في جميع الأحوال شهر هذا القرار بالطرق المنصوص عليها في المادة (١٦٤) من نظام الشركات

وإذا استمرت الشركة في مزاولة نشاطها دون صدور قرار باستمرارها بالشروط المتقدم او حلها

أصبح الشركاء مسؤولين بالتضامن عن سداد جميع ديون الشركة وجاز لكل ذي مصلحة أن يطلب

حلها . تاسعاً : شكل التبليغات : بخطابات مسجلة على عناوين الشركاء

عاشراً : تم إثبات عقد الشركة لدى فضيلة كاتب العدل بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة برقم

٣٥٣٢٦٦٠٦ وتاريخ ١٢/٣/١٤٣٥ هـ

حادي عشر : ختم الملخص :

تم ختم واعتماد الملخص من قبل قسم الشركات بفرع وزارة التجارة والصناعة بمكة المكرمة

الطباعة والأوراق والأحبار بأنواعها واجهزة الحاسب الآلي ومتعلقاتها ومستلزماتها وقطع غيرها

بكافة انواعها ومستلزمات الديكور والمستحضرات الطبية وأدوات التجميل والمعدات والأجهزة

الطبية وتجارة الجملة والتجزئة في عدد الحلاقة ومستلزماتها وتجارة مستلزمات الفنادق والشقق

المفروشة والفندقية والمنتجات السياحية واستيرادها وتوريدها وتصديرها وفي الأدوات والأجهزة

المنزلية والكهربائية واللوازم الكهربائية والميكانيكية باختلاف انواعها وأجهزة التكييف والتبريد

وقطع غيرها وبيعها بالنقد والتقسيم وفي المسايح الجاهزة والمظلات الحرارية بكافة انواعها

واكسسواراتها وقطع الغيار ولوازمها ومضخات المياه بكافة انواعها واحجامها وتجارة الخيام

وبيوت الشعر وأقمشتها ومستلزماتها وفي المواشي والأعلاف والحبوب النباتية والخضروات

والفواكه والأسمدة والبذور والمبيدات الحشرية وتجارة البهارات والأعشاب والنباتات والمنتجات

الطبيعية والمحامض والعسل والتمور والعود والمياه المعطرة بالكادي والورد .

القيام بأعمال الطباعة الفنية والاختام والدعاية والإعلان والنسخ والتصوير بكافة انواعه .

(وتزاول الشركة نشاطها بعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة )

رابعاً : المركز الرئيسي للشركة :

يكون المركز الرئيسي في مدينة مكة المكرمة وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة

متى اقتضت مصلحة الشركاء وذلك باتفاق الشركاء وبعد موافقة جهات الاختصاص .

خامساً : إدارة الشركة :

يدير الشركة مدير يعينه الشركاء منهم أو من الغير بعقد الشركة أو بعقد مستقل ويحدد فيه

صلاحياته ومدة تعيينه ومكافأته .

عزل المدير : يجوز للشركاء عزل المدير المعين دون إخلاء بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر

مقبول او في وقت غير لائق .

سادساً : مدة الشركة وتصفيتها :

مدة الشركة ( ثلاثون عاماً ) تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتجدد لمدد أخرى ما لم يخطر

احد الشركاء برغبته في عدم الاستمرار ويكون ذلك قبل نهاية المدة الأصلية بستة شهور على الأقل

بخطاب مسجل على عنوان الشريك الآخر .

سادساً : رأس المال :

حدد رأسمال الشركة بمبلغ ٥٠٠٠٠ ريال ( خمسون ألف ريال سعودي ) مقسم الى ٥٠ حصة عينية

متساوية القيمة . قيمة كل حصة ١٠٠٠ ألف ريال سعودي لكل حصة تم توزيعها على الشركاء كالتالي

## ملخص عقد تأسيس شركة التدوير والابداع الصناعي ( ذات مسئولية محدودة )

العدد	اسم الشريك	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصة النقدية	الإجمالي	النسبة
١-	عبدالله بن أكبر بن محمد نذير	٥٠,٠٠٠	١٠	٥٠٠,٠٠٠	٥٠٪
٤-	أحمد بن محمد بن أمين الزيات	٥٠,٠٠٠	١٠	٥٠٠,٠٠٠	٥٠٪
	المجموع	١٠٠,٠٠٠	١٠	١,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠٪

أولاً: بعون الله وتوفيقه تم الاتفاق في يوم ١٤/٠١/٣٥ هـ الموافق ١٧/١١/٢٠١٣ م بين كل من:

١- السيد / أحمد بن محمد بن أمين الزيات سعودي الجنسية بموجب حفيظة النفوس رقم ٣٧٤٤٩ وسجل مدني رقم ١٠٢٣٢٩٢٥٣٣ وتاريخ (١٣٩٠/٠٣/٢٧ هـ) صادرة من أحوال الدمام ومهنته متقاعد وتاريخ ميلاده

(١٣٧٢/٠٧/٠١ هـ) ويقيم في الظهران ص.ب ١٦٧٤ الرمز البريدي ٣١١ (طرف أول)

٢- السيد / عبدالله بن أكبر بن محمد نذير سعودي الجنسية بموجب حفيظة النفوس رقم ٣٦٦٨٥ وسجل مدني رقم (١٠٠٨١٤٩٤٨٤) وتاريخ ١٣٩٥/٥/٢٣ هـ صادرة من القطيف ومهنته نوخذة وتاريخ ميلاده (١٣٧٧/٧/٠١ هـ) ويقيم في حي الدوحة ص.ب ٣١٢٧٠ الرمز البريدي ٣١٩٥٢ (طرف ثان)

اتفق الأطراف المذكورين أعلاه على تكوين شركة ذات مسئولية محدودة وفقاً لنظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ وتعديلاته وفقاً للشروط التالية:

ثانياً: اسم الشركة: شركة التدوير والإبداع الصناعي المحدودة. (شركة ذات مسئولية محدودة)  
ثالثاً: أغراض الشركة: إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي:-

إعادة تدوير الأجهزة الإلكترونية واجهزة الحاسب الألي بأنواعها المختلفة.

الأعمال الإلكترونية ( أعمال شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية وشبكات الحاسب الألي ونظم التحكم الألي ) .

أعمال المقاولات الكهربائية والميكانيكية والمقاولات العامة للمباني (إنشاء - هدم - ترميم- إصلاح) .  
أعمال الخراطة وتشكيل المعادن

تجارة الجملة والتجزئة في جميع انواع الأجهزة الإلكترونية واجهزة الحاسب الألي وأجهزة القياس والتحكم .

تجارة الجملة والتجزئة في جميع أنواع المعدات الصناعية .

تمديد أنابيب البترول والغاز الطبيعي وصيانتها وتشغيلها .

الوكالات التجارية بعد تسجيل كل وكالة على حدى لدى وزارة التجارة والصناعة .

خدمات تجارية (الإستيراد والتصدير والتسويق لحساب الغير) .

ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة لذلك من جهات الاختصاص .

رابعا: المركز الرئيسي للشركة: يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الدمام.

خامساً: مدة الشركة: تأسست الشركة لمدة ( ١٠ ) عشر سنوات تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري .

سادساً: رأس المال: حدد رأس مال الشركة بمبلغ ( ١,٠٠٠,٠٠٠ ) مليون ريال مقسم إلى ( ١٠٠,٠٠٠ )

مائة ألف حصة نقدية متساوية القيمة قيمة كل حصة ( ١٠ ) عشرة ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة الشركة عند التأسيس وأودعت الحصص النقدية لدى إحدى البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص .

سابعاً: إدارة الشركة .

يتولى إدارة الشركة مدير يعينه الشركاء منهم أو من الغير بعقد مستقل ويحدد بالعقد سلطاته وصلاحياته ومكافآته ومدة تعيينه وله في ذلك جميع السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارتها وتمثيل الشركة في علاقتها مع الغير .

ثامناً: قرارات الشركاء: تصدر قرارات الشركاء بالاجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء وفيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال على الأقل.

تاسعاً: السنة المالية. تبدأ السنة المالية الأولى للشركة اعتباراً من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ٠٩/٠٣/١٤٣٦ هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٤ م، وتكون مدة كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً .

عاشراً: الأرباح والخسائر. توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي:

تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) من نظام الشركات

الباقى يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال مالم يقرر الشركاء تكوين احتياطات أخرى أو ترحيل رصيد الأرباح كلياً أو جزئياً للسنة المالية التالية .

حادي عشر: الإخطارات .

توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصص لدى الشركة والمنوه عنه بالمادة (٩) التاسعة من هذا العقد .

ثاني عشر: نسخ العقد .

تم ضبط هذا العقد ادى كاتب العدل بالعدد رقم ( ) صحيفة رقم ( ) من المجلد رقم ( ) بتاريخ

( ) .

## ملخص عقد تأسيس شركة مطاعم الفروج المشوي الطازج ( ذات مسؤولية محدودة )

حُدِّد رأس مال الشركة بـ (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي مقسّم إلى (١٠٠٠) عشرة ألف حصة نقدية متساوية

القيمة قيمة كل حصة (١٠) ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

العدد	إسم الشريك	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصة الواحدة	الإجمالي	النسبة
١	وليد محمد عبد الله محسن زارع	٩٠٠٠	١٠ ريال	٩٠,٠٠٠ ريال	٩٠ %
٢	ريم وليد محمد عبد الله زارع	١٠٠٠	١٠ ريال	١٠,٠٠٠ ريال	١٠ %
	الإجمالي	١٠,٠٠٠	١٠	١٠٠,٠٠٠	١٠٠ %

و يقرّ الشركاء بأنه قد تمّ توزيع الحصص فيما بينهم وتمّ الوفاء بقيمتها كاملة وأودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك والتي تثبت إيداع رأس مال الشركة .

سابعاً : تاريخ بدء الشركة وتاريخ إنتهائها : مدة الشركة (٢٥) خمسة وعشرون سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري تامناً : قرارات الشركاء:

تصدر قرارات الشركاء بالإجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية وفيما عدا ذلك يجوز

تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال على الأقل ولا يجوز تعديل عقد

الشركة بموافقة شريك واحد ولو كان يملك هذا النصاب أو أكثر وتصدر القرارات في المسائل التي لا تتعلق بتعديل

عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون نصف رأس المال على الأقل وللشريك أن يوكل عنه من يراه لحضور

إجتماع الشركاء وفي التصويت نيابة عنه وذلك بموجب توكيل مكتوب وتعد الشركة سجلاً خاصاً تدون فيه محاضر

وقرارات جمعية الشركاء ويوقع الشركاء الحاضرون على المحاضر والقرارات المتخذة.

تاسعاً : السنة المالية: تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ٢٨/٠٢/١٤٣٥ هـ

الموافق ٣١/١٢/٢٠١٣ م وتكون كل سنة مالية بعد ذلك إثني عشر شهراً.

عاشراً : الأرباح والخسائر:

توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :

ي تجنب نسبة قدرها ١٠% من الأرباح الصافية لتكوين الإحتياطي النظامي .

الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال.

حادي عشر: الإخطارات: توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم.

ثاني عشر: تم ضبط هذا العقد لدى كاتب عدل

بالتاريخ ( ) وتاريخ

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بالعمل بالرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية لقد ضبط ملخص هذا العقد

لدينا بحضور الاطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك حسب ماتم ضبطه بعدد ٣٥٣٠٨٢٢٧ من المجلد لعام ١٤٣٥ هـ

هـ وعليه جرى التصديق .. حرر في ٧/٣/١٤٣٥ هـ وصلى الله على نبينا محمد آله وصحبه وسلم

وفقاً للمادتين برقم (١٦١ و ١٦٤) من نظام الشركات بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ٢٢/٠٣/١٣٨٥ هـ

والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٣) تم تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : أسماء الشركاء ورقم السجل المدني ومحال إقامتهم ومهنتهم وجنسياتهم :

١- السيد / وليد محمد عبد الله زارع سعودي الجنسية - بموجب حفيظة نفوس رقم (٩٤٣٦) بتاريخ

٢٨/٠١/١٤٠٥ هـ والسجل المدني رقم (١٠٠٨١٠٣٩٧٨) صادر من الخبر ومهنته مهندس مدني ؛ تاريخ الميلاد

٢٦/١٠/١٣٧٩ هـ ويقيم في مدينة الخبر شارع الملك فهد تقاطع عشرة ؛ ص.ب. ١٧٩٩ هاتف : ٨٦٤٧٦٤

( طرف أول )

٢- الأنة / ريم وليد محمد عبدالله زارع سعودية الجنسية بموجب حفيظة نفوس والدها رقم ٩٤٣٦ وتاريخ

٢٨/٠١/١٤٠٥ هـ صادرة من الخبر وسجل مدني رقم ١١٢٠٩٢٧٩٥٧ وتاريخ ميلادها ١٤٢٤ هـ وهي قاصر بولاية

والدها وتقيم في مدينة الخبر شارع الملك فهد تقاطع عشرة ؛ ص.ب. ١٧٩٩ هاتف : ٨٦٤٧٦٤ ( طرف ثاني )

ثانياً : إسم الشركة : مطاعم الفروج المشوي الطازج شركة ذات مسؤولية محدودة .

ثالثاً : أغراض الشركة : إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي :

تقديم الأطعمة والمشروبات بكافة أصنافها وخدمات الإعاشة المطهية وغير المطهية والوجبات السريعة وخدمات

التغذية والتموين وإقامة وتشغيل المطاعم والكافي شوب وتجارة الجملة والتجزئة في المواد الغذائية والإستهلاكية

واللحوم المبردة وتقطيع وتنظيف وبيع الأسماك الطازجة والتجارة في المواد الغذائية للفنادق والشركات .

(ولا تزال الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة لذلك من جهات الاختصاص).

رابعاً : المركز الرئيسي للشركة : يكون المركز الرئيسي للشركة في محافظة الخبر

خامساً : إدارة الشركة :

يدير الشركة السيد / وليد محمد عبدالله زارع ويكون له في ذلك كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة

وتسيير أعمالها وتمثيل الشركة أمام كافة الدوائر والجهات الحكومية والأهلية والشركات والمؤسسات والأفراد

والتعقيب على كافة المعاملات ومتابعتها وتخليصها وإستحصال حقوق الشركة لدى الغير وتسديدها وقبض

المستخلصات ومراجعة المحاكم والهيئات القضائية على إختلاف أنواعها ودرجاتها وأشكالها والمرافعة والمدافعة

والمخاصمة والمطالبة والصلح والمحاسبة والقسمة والفرز وقبول التحكيم ، وله حق التوقيع على عقود التأسيس

وملاحق العقود وقرارات الشركاء في الشركات التي تشارك فيها الشركة ، وتوثيقها أمام إدارة الشركات وكتاب

العدل، وله حق التوقيع على كافة المعاملات التجارية والمالية والإدارية وفتح الحسابات لدى كافة البنوك والمصارف

والتوقيع على الشيكات والسحب والإيداع وقفل الحسابات وتصفياتها وفتح الإعتمادات وإصدار الضمانات والكفالات

المالية لصالح الغير نيابة عن الشركة ، وحق إبرام إتفاقيات القروض والمراسلات المتبادلة وحق إبرام العقود

والتوقيع عليها والدخول في المناقصات والمزايدات العامة والخاصة وإنهاء كل ما يلزم ذلك ، وله في كل ذلك حق توكيل

الغير في كل أو بعض ما ذكر وكالة خاصة.

## ملخص عقد تأسيس شركة حمد ولا في للمقاولات ( ذات مسؤولية محدودة )

القضاء بصفتها مدعية أو مدعى عليها وحضور الجلسات وطلب حلف اليمين والإبراء والمخالصات وترتيب الالتزامات على الشركة وقبول واستلام حقوقها وترتيب الديون وسدادها في حدود أغراض الشركة، ولهم الحق في تعيين الوكلاء والمحامين عن الشركة ويحق لهم إبرام جميع أنواع العقود والاتفاقيات باسم الشركة والتوقيع عليها والقبول بها وإبرام عقود الإيجار والتأجير والتوقيع على عقود مشاركة الشركة في شركات أخرى للتملك أو التأسيس أو الاندماج أو التصفية والتوقيع على ملاحق التعديل وقرارات الشركاء بفتح الفروع وتعيين المدراء والتوقيع بذلك أمام كاتب العدل ووزارة التجارة والصناعة، ولهم مراجعة وزارة التجارة والصناعة والبلدية والخارجية والاستقدام والجوازات وشركة الاتصالات ووزارة الماء والكهرباء وصندوق التنمية الصناعي السعودي والهيئة العامة للاستثمار ووزارة الحج والتوقيع على الاستثمارات والطلبات اللازم أمام الموظفين المختصين في هذه الدوائر الحكومية، ولهم الحق في شراء وبيع الحصص والأسهم وحضور اجتماعات مجالس الإدارة والمديرين والجمعيات العامة للشركات الأخرى التي تساهم فيها الشركة داخل وخارج المملكة العربية السعودية وتمثيل الشركة تمثيلاً تاماً في هذه الشركات، كما يحق لهم تعيين وفصل الموظفين والعمال وتحديد رواتبهم ومكافآتهم وكل ما يتعلق بإدارة شئونهم في الشركة والاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية المتفرغة وغير المتفرغة اللازمة لتحقيق أغراض الشركة وإبرام العقود معها وتحديد أتعابها ومكافآتها ومنحهم إياها، ويحق لهم البيع والشراء والإفراغ وقبول الإفراغ وقبض الثمن وتهميش وتعديل الصكوك واستخراج بدل الفاقد والتالف منها والقسمة والفرز وطلب تعديل الحدود للأراضي والعقارات ورهن وحجز وفك رهن الأراضي والعقارات والأصول المنقولة اللازمة لتحقيق أغراض الشركة، وعليه القيام بإعداد التقارير الدورية عن سير الشركة وأعمالها ورفع التوصيات إلى الشركاء في سبيل تحسين العمل والإدارة، على أن يتم إعداد هذه التقارير حسب الجدول المعد لذلك وإعداد الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر خلال المدة المحدودة في نهاية كل سنة مالية، وإعداد تقرير عن نشاط الشركة وممتلكاتها ومركزها المالي واقتراحاته بشأن الأرباح، وعرض ذلك على الشركاء وإرسال صورة منها ومن تقرير مراقب الحسابات، ولهم الحق في التوقيع لدى البنوك وفتح وإغلاق الحسابات في البنوك المحلية والأجنبية الغير ربوية والإيداع والسحب وطلب التسهيلات الائتمانية المختلفة والقيام بجميع العمليات البنكية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية وحفظ الضوابط الشرعية لتحقيق أغراض الشركة وأهدافها ويحق لهم تفويض كل أو بعض صلاحياته لشخص أو أكثر مجتمعين أو منفردين حسب الحاجة أو مقتضيات العمل. ويتقاضى المديرين للشركة مقابل قيامه بأعمال الإدارة نسبة ٥٪ من الأرباح سنوياً.

طبقاً لأحكام المادتين (١٦١) و (١٦٤) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٦) وتاريخ ٢٢/٣/١٣٨٥ هـ. فقد تم تأسيس الشركة المذكورة وفقاً للشروط والبيانات التالية :

أولاً : أسماء الشركة وبياناتهم.

١- السيد / حمد جويبر عيضة العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٤٣٥٢٩٤٤) وتاريخ ٢٣/١١/١٤٠٧ هـ صادر من الطائف ومهنته متسبب تاريخ الميلاد ١/١/١٣٨٩ هـ ويقوم في مدينة الطائف شارع الترحيل ويبلغ من العمر ٤٥ سنة. (طرف أول).  
٢- السيد / لافي حمد جويبر عيضة العتيبي - سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٨٠٩٧٧٧٧٨) وتاريخ ٨/١/١٤٣٠ هـ صادر من الطائف ومهنته طالب تاريخ الميلاد ١٥/٥/١٤١٣ هـ ويقوم في مدينة الطائف شارع الترحيل ويبلغ من العمر ٢١ سنة. طرف ثاني.

ثانياً : اسم الشركة :

اسم الشركة هو شركة / حمد ولا في للمقاولات المحدودة.

ثالثاً : غرض الشركة :

إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي : مقاولات عامة - إنشاء مباني وصيانة طرق + بيع وشراء خشب وحديد + مواد بناء + تنفيذ أعمال الجبس وتنفيذ أعمال الحدادة بأنواعها + تنفيذ أعمال النجارة + تنفيذ أعمال الألومنيوم. وتزاوّل الشركة هذه الأنشطة بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهة الاختصاص.

رابعاً : المركز الرئيسي للشركة :

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الطائف وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك وبموافقة الشركاء وكذلك لها الحق في نقل مركزها الرئيسي إلى أي مدينة أخرى.

خامساً : إدارة الشركة :

أ) يدير الشركة كل من :

١- حمد جويبر عيضة الجعيد. ٢- لافي حمد جويبر الجعيد. مجتمعين أو منفردين.

ولهم الحق في تمثيل وإدارة الشركة ولهم كافة السلطات وأوسع الصلاحيات اللازمة لتصرف الإدارة ويتمتعون بصلاحيات تمثيل الشركة في كل علاقتها تجاه الغير من شخصيات معنوية أو عادية وكافة الجهات القضائية والحكومية والبنوك والمصارف وبيوت التمويل والشركات والمؤسسات بسائر أنواعها، ولهم الحق في تقديم الطلبات والاستدعاءات والدعاوى والمدافعة والمرافعة عن الشركة أمام

## ملخص عقد تأسيس شركة حمد ولا في للمقاولات ( ذات مسؤولية محدودة ) . . تمة

ويتم ترحيلها للسنة المالية التالية ولا يتم توزيع أرباح إلا بعد استهلاك تلك الخسارة. وإذا بلغت خسائر الشركة خمسين في المائة من رأس مالها وجب على مدير الشركة دعوة الشركاء للاجتماع خلال مدة لا تزيد ثلاثين يوماً من تاريخ بلوغ الخسارة لهذا الحد للنظر في استمرار الشركة مع التزام الشركاء بدفع ديونها أو في حلها ولا يكون قرار الشركاء في هذا الشأن صحيحاً إلى إذا صدر طبقاً للمادة (١٧٣) من نظام الشركات، وإذا استمرت الشركة في مزاوله نشاطها دون صدور قرار باستمرارها بالشرط المتقدم أو حلها أصبح الشركاء مسؤولين بالتضامن عن سداد جميع ديون الشركة وجاز لكل ذي مصلحة أن يطلب حلها. تامناً : السنة المالية :

تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ١٢/٢٩/١٤٣٥ هـ الموافق ٣/١١/٢٠١٤ م. وتكون السنة المالية بعد ذلك اثني عشر شهراً. يعد مدير الشركة خلال أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة ميزانية عمومية وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي واقتراحاته بشأن توزيع الأرباح وعليه أن يرسل إلى كل شريك وإلى الإدارة العامة للشركات بوزارة التجارة والصناعة نسخة من تلك الوثائق مع صورة من تقرير مراقب الحسابات وذلك خلال شهرين من تاريخ إعدادها.

تاسعاً : الإخطارات :  
توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصص لدى الشركة والمنوه عنه بالمادة (٩) من هذا العقد. عاشراً : إثبات العقد :

تم إثبات عقد التأسيس لدى فضيلة كاتب عدل مشهور بن سالم القرشي تحت رقم ٣٥٢٤٣٦٥١ في صفحات ..... وتاريخ ٢٢/٢/١٤٣٥ هـ.

حادي عشر : نسخ العقد :

حرر هذا العقد من أربع نسخ حسب اتفاق الشركاء استلم كل شريك نسخة منه للعمل بموجبها، والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لقيدها بالسجل التجاري وسجل الشركات. هذا وقد فوض الشركاء السيد / لافي حمد جويبر الجعيد في إتمام الإجراءات النظامية اللازمة لتأسيس الشركة والمتابعة لدى الجهات المختصة والتوقيع نيابة عنهم فيما يختص بهذا الشأن.

والله الموفق ،،،

(ب) عزل المديرين : يجوز للشركاء عزل (المديرين المعينين) في عقد مستقل دون إخلال بحقهم في التعويض وإذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق. سادساً : رأس مال الشركة : حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال مقسم إلى (١٠٠٠) ألف حصة عينية متساوية القيمة قيمة كل حصة (١٠٠) مائة ريال ثم

توزيعها على الشركاء كالتالي :

اسم الشريك	عدد الحصص		قيمة الحصة الواحدة	الإجمالي
	نقدية	عينية		
١ حمد جويبر العتيبي	-	٥٠٠	١٠٠	٥٠٠٠٠
٢ لافي حمد العتيبي	-	٥٠٠	١٠٠	٥٠٠٠٠
الإجمالي		١٠٠٠	١٠٠	١٠٠,٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة وأودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص. كما يقر الشركاء بأنهم مسؤولين مسؤولية تضامنية في أموالهم الخاصة أمام الغير عن صحة تقييم الحصص العينية المبينة كما يلي:

القيمة	بيان نوع الأصل
٥٠,٠٠٠	معدات نجارة : منشار قص طوي، مكيئة تنظيف الخشب، مكيئة نشر الخشب، مكيئة نقش الأبواب، مكبس للأبواب الخشبية، ماطور هواء، دباسة هواء، منشار عرضي لقص البلاش.
٣٠,٠٠٠	معدات حدادة : صاروخ فايبر، مكابن لحام، مكيئة لف الحديد، مكيئة نقش الحديد، صواريخ، يدوية، درلات، مسدس طلاقات لتثبيت الحديد.
٢٠,٠٠٠	معدات المونيوم : منشار قص المونيوم، منشار زاوية، درل ثابت، مكيئة برشام هواء، ماطور هواء، درلات يدوية.
١٠٠,٠٠٠	الإجمالي

سابعاً : توزيع الأرباح : توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي : تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكون الاحتياطي النظامي المنصوص عليها في المادة (١٧٦) من نظام الشركات ويجوز للشركة أن توقف تجنب هذا الاحتياطي متى بلغ نصف رأس المال. الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال ما لم يقرر الشركاء تكوين احتياطات أخرى أو ترحيل رصيد الأرباح كلياً أو جزئياً للسنة المالية التالية.

في حالة تحقق خسائر يتحملها الشركاء بنسبة ما يملكه كل منهم من حصص في رأس المال

## قرار الشركاء بتعديل المادة (عاشراً) من عقد تأسيس شركة يزيد الراجحي وإخوانه القابضة ( ذات مسئولية محدودة ) بتاريخ ٢٩/١/١٤٣٥ هـ الموافق ٢/١٢/٢٠١٣ م

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :

- ١- يزيد بن محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودي الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٠١٤٠٩٤٦٦)
- ٢- جواهر بنت سعد بن ناصر العماري ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٦٢٩٣٧٨٦٥)
- ٣- البندري بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٤٣٧٥٨٢٤١)
- ٤- مضاي بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٤٩٠٢٤١٥٩)
- ٥- نوف بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٧٧١٥٦٢٩٥)
- ٦- عبيير بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٩١٠٧٤١٤٤)
- ٧- عبد الله بن محمد بن عبد العزيز الراجحي ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٩٧٩١٧٠٥٦)

تأسيس شركة يزيد الراجحي وإخوانه القابضة ( ذات مسئولية محدودة ) والمقيدة بالسجل التجاري لمدينة الرياض برقم (١٠١٠٢١٧١٣٩) وتاريخ ١٤/٢/١٤٢٧ هـ ، والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (١٥٢) عدد (١٢٦٩) من المجلد (١٥٩) لعام ١٤٢٦ هـ بتاريخ ١٠/١١/١٤٢٦ هـ ،

وآخر قرار شركاء بالضبط رقم (٣٤١٠٧٩٣٧٤) لعام ١٤٣٤ هـ وحيث رغب الشركاء تعديل المادة عاشراً من عقد التأسيس المتعلقة بإدارة الشركة وعليه فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً :

تعديل المادة عاشراً من عقد تأسيس الشركة والخاصة بإدارة الشركة لتصبح على النحو التالي :

المادة عاشراً : إدارة الشركة :

أ- يدير الشركة السيد / يزيد بن محمد بن عبد العزيز الراجحي وله كافة السلطات وجميع الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة وتمثيلها في علاقتها مع الغير وأمام القضاء وله حق توكيل الغير في المرافعة والمدافعة عن الشركة وإنابة الغير في بعض صلاحياته ، وله على سبيل المثال لا الحصر الآتي :

١- تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء بكافة أنواعها ودرجاته وهيئات التحكيم والتسوية على اختلاف أنواعها ،

وتمثيل الشركة أمام كافة الجهات الحكومية من وزارات ودوائر ومصالح وهيئات ومؤسسات ، وتمثيل الشركة أمام كافة الجهات غير الحكومية كالسفارات والشركات والمؤسسات والأفراد .

٢- رسم السياسات العامة للشركة بما يتفق مع أغراضها وتحقيق أهدافها واعتماد الأنظمة الداخلية للشركة والهيكل التنظيمية لها ، وتكوين اللجان ومنحها الصلاحيات اللازمة .

٣- إجراء كافة التصرفات كالشراء والبيع والتأجير والاستئجار والاقتراض لصالح الشركة وفق الضوابط الشرعية والرهن وفك الرهن والضمان وإبرام العقود والاتفاقيات والصلح والتنازل والتسويات والإبراء

والقبض والصرف والاستلام والتسليم وقبول الإفراغ والهبات وكافة التصرفات اللازمة لإدارة الشركة وتسيير أعمالها .

٤- المرافعة والمدافعة عن الشركة أمام كافة الجهات القضائية على اختلاف أنواعها وأمام كافة لجان التحكيم ونحوها وذلك بمختلف الدرجات وإقامة الدعاوى والرد عليها والمرافعة والمطالبة والإقرار بالحق المدعى به

والتنازل والصلح وقبول اليمين وتوجيهها أو ردها وترك الخصومة والتنازل عن الحكم ورفع الحجر

وترك الرهن مع بقاء الدين والادعاء بالتزوير وتقديم البيانات وطلب التمييز والاستئناف والتماس إعادة النظر واستلام الأحكام والصكوك وتعيين المحامين والوكلاء والمستشارين وغيرهم والتعاقد معهم وتحديد أتعابهم .

٥- فتح الحسابات لدى البنوك المحلية والخارجية وإدارتها وإقفالها والسحب والإيداع لصالح الشركة وإجراء كافة التعاملات البنكية وتوقيع الشيكات وكافة الأوراق التجارية والإنابة فيها وفتح الاعتمادات المستندية وإصدار الضمانات وإجراء المقاصة وتحويل الأوراق التجارية وتظهيرها

والوفاء بها ،

وبيع وشراء الأسهم وفتح محافظ الأسهم والحسابات الاستثمارية لدى الشركات المرخص لها بذلك وتحويل الرصيد من الحساب الاستثماري إلى الحساب الجاري والتوقيع على أوامر البيع والشراء للأسهم وقبض ودفع القيمة واستلام الأرباح والاكنتاب في الأسهم واستلام الفائض والاشتراك في الصناديق الاستثمارية وإضافة المبالغ وشراء الوحدات وزيادتها والاسترداد

الجزئي أو الكلي لها وكافة التصرفات فيها وطلب القروض باسم الشركة لتسيير أعمالها ولحسابها من البنوك وصندوق التنمية الصناعية السعودية والعقارية وغيرها من المؤسسات المالية

والتوقيع على جميع المعاملات المصرفية والاتفاقيات الخاصة بذلك من حسابات الشركة وإعادة ترتيب وجدولة القروض والتوقيع عليها .

٦- تعيين كبار موظفي الشركة والرؤساء التنفيذيين في عقود مستقلة ويحدد في هذه العقود والصلاحيات والسلطات والواجبات والحقوق على وجه التحديد ، ويجوز له عزلهم أو تجديد عقودهم .

٧- تعيين الموظفين والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم وصرفهم من الخدمة وطلب التأشيرات واستقدام الموظفين والعمال من الخارج واستخراج الإقامات ورخص العمل ونقل الكفالات والتنازل عنه .

٨- تعيين الخبراء والمصنفين والمثمنين والمقيمين والمحاسبين القانونيين لتدقيق حسابات الشركة وتحديد أتعابهم والتجديد لهم أو عزلهم .

٩- التوقيع على كافة العقود لأعمال الشركة ، وتوكيل الغير في كل أو بعض ما ذكر أعلاه .

ب- عزل المدير : يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون إخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق .

ثالثاً :

تبقى مواد العقد الأساسي التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل .

رابعاً :

حرر هذا القرار من (٩) نسخ استلم كل طرف نسخة وتقدم النسخ الأخرى إلى الجهات المختصة وقد فوض الشركاء

المحامي / عبد الله بن صالح الجربوع للمتابعة والتوقيع نيابة عنهم بهذا الشأن . والله الموفق .

التوقيع	الاسم
	يزيد بن محمد بن عبد العزيز الراجحي
	جواهر بنت سعد بن ناصر العماري
	البندري بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي
	مضاي بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي
	نوف بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي
	عبيير بنت محمد بن عبد العزيز الراجحي
	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز الراجحي

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة الحمد لله وحده وبعد :لقد ضبط

ملخص هذا العقد لدينا بحضور الاطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك بالصحيفة — عدد ٣٥٢٧٣٩٠٧ من المجلد — لعام ١٤٣٥ هـ . وعليه جرى التصديق ..حرر في ٢٩/٢/١٤٣٥ هـ وصلّى الله على نبينا محمد آله وصحبه وسلم

## وزارة الدفاع

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إدارة تشغيل وصيانة المنشآت العسكرية بالمنطقة الغربية	مشروع إنشاء وتوسعة مبنى قيادة المنطقة الغربية	٨٥/٥٢	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ
إدارة مستشفيات القوات المسلحة بمنطقة الخرج	١- إنشاء مسجد بالمستشفى العسكري بالمؤسسة العامة للصناعات الحربية بالخرج ٢- توريد عربات وآليات لمستشفيات القوات المسلحة بمنطقة الخرج	١٤٣٦٠٣٥/٤	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ
مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة	١- توريد وتركيب وتحديث وصيانة واستبدال أجهزة قسم الأشعة للمستشفى ٢- توريد وتأمين عربات ومعدات للمستودعات الجديدة ٣- خدمات نقل ودفن الجثث والأعضاء المتبوتة والبقايا الأدمية	١٤٣٥/١٠ ١٤٣٥/١١ ١٤٣٥/١٢	١٠٠٠٠ ١٠٠٠ ٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ

## وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالرياض	هدم وإعادة بناء مسجد الحمدي بمركز الرين بمحافظة القويبية		١٥٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ

## وزارة الشؤون الاجتماعية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف		
وزارة الشؤون الاجتماعية	١- إنشاء مبنى مكتب الضمان الاجتماعي بالجوف	٣٦/١	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ		
	٢- إنشاء مبنى مكتب الضمان الاجتماعي ببنع	٣٦/٢	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ		
	٣- إنشاء مبنى مكتب الضمان الاجتماعي بخيبر	٣٦/٣	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ		
	٤- سيارة فان عائلية مجهزة (حجم وسط) ٨-٧ راكب سقف عالي بابين جانبيين سحب	٣٦/٤	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ		
	٥- سيارة عائلية مجهزة دفع رباعي ٨-٧ راكب حجم (طويل - قصير)	٣٦/٥					
	٦- سيارة عائلية مجهزة دفع ثنائي ٨-٧ راكب حجم (طويل - قصير)	٣٦/٦					
	٧- سيارة سيدان مجهزة خمس ركاب حجم (وسط - كبير)	٣٦/٧					
	٨- فان أو باص سعة ١٥ راكب حجم طويل سقف عالي	٣٦/٨					
	٩- سيارة حجم وسط مزود بمنحدر جانبي كهربائي	٣٦/٩					
	١٠- إنشاء مبنى مكتب التابعة في الأحساء	٣٦/١٠				٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ
١١- إنشاء مبنى مكتب الضمان الاجتماعي بالخرمة	٣٦/١١	٢٠٠٠				١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ

## وزارة الداخلية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مركز المعلومات الوطني	مشروع تجهيز وتمديد وترميز المواقع (CLUS٤)	٢٠١٤/٢١	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
قوات أمن المنشآت	توريد وتركيب وتشغيل العدد والمعدات والروافع للورشة المركزية بالمنطقة الشرقية والورشة المركزية بمنطقة مكة المكرمة	٤٣ ١٤٣٦/١٤٣٥ هـ	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ
المديرية العامة للمباحث	تمديد موعد فتح مظاريف منافسة إضافة مظلات سيارات لمبنيين بالمنطقة الشرقية	٨٧٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٢ هـ	١٤٣٦/١/٣ هـ
المديرية العامة لحرس الحدود	١- إنشاء مهبط للحوامات والطيران العمودي برأس حميد بمنطقة تبوك	٢٤٦ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠	١٤٣٦/١/١٦ هـ	١٤٣٦/١/١٧ هـ
	٢- إنشاء مهبط للحوامات والطيران العمودي بقطاع القحمة بمنطقة عسير	٢٤٧ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠		
	٣- تسوير ممتلكات وأراضي حرس الحدود بمنطقة جران	٢٤٨ ٢٣/٤٣٥/	٢٠٠٠		
	٤- تسوير ممتلكات حرس الحدود بمنطقة الحدود الشمالية (المرحلة الأولى)	٢٤٩ ٢٣/٤٣٥/	٢٠٠٠		
	٥- تركيب مواد حاجز طريق معدني (جاردريل) بمركز الجراني بقطاع طريق منطقة الحدود الشمالية	٢٥٠ ٢٣/٤٣٥/	١٠٠٠		
	٦- توريد مواد حاجز طريق معدني (جاردريل) غرب مركز البويب بقطاع العيساوية بمنطقة الجوف	٢٥١ ٢٣/٤٣٥/	١٠٠٠		
	٧- تأمين قطع غيار أنظمة مراقبة حرارية قريبة المدى لمنطقة جران	٢٥٢ ٥/٤٣٥/	١٠٠٠		
المديرية العامة لحرس الحدود	٨- تأمين قطع غيار أنظمة مراقبة حرارية متوسطة المدى لمنطقة جران	٢٥٣ ٥/٤٣٥/	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	٩- تأمين قطع غيار أنظمة مراقبة حرارية بعيدة المدى لمنطقة جران	٢٥٤ ٥/٤٣٥/	١٠٠٠		
	١٠- صيانة ونظافة مباني قيادة حرس الحدود بمنطقة عسير	٢٥٥ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠		
المديرية العامة لحرس الحدود	١١- صيانة ونظافة مباني قيادة حرس الحدود بمنطقة المدينة المنورة	٢٥٦ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ
	١٢- صيانة ونظافة مباني قيادة حرس الحدود بمنطقة مكة المكرمة والمعهد البحري بجدة	٢٥٧ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠		
	١٣- صيانة ونظافة مباني قيادة حرس الحدود بمنطقة جران والجمعات الحدودية بشبورة	٢٥٨ ٢٣/٤٣٥/	١٥٠٠		
	١٤- توريد وتركيب حواجز أمنية بمركز الخبراء بمنطقة الحدود الشمالية	٢٥٩ ٢٣/٤٣٥/	١٠٠٠		
	١٥- التشغيل الطبي لمركز محمد بن نايف الطبي بالرياض لمدة ثلاث سنوات	٢٦٠ ٢١/٤٣٥/	٣٠٠٠		
برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	تأجيل موعد مشروع توسعة مبنى مستشفى قوى الأمن بالرياض (إنشاء مبنى البرج الطبي / ومبني المواقف للمركبات)	١٤٣٨	٥٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٩ هـ	١٤٣٦/٢/١٠ هـ

## وزارة الصحة

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة الصحة	٣٥٠١١٠٣٠١١٧	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١١ هـ	١- تأجيل موعد منافسة الصيانة والنظافة والتشغيل غير الطبي للمركز السعودي لزراعة الأعضاء ومركز الأمير سلمان لأمراض الكلى
	٣٥٠١١٠٣٠١١٩	١٥٠٠٠	١٤٣٦/١/١٣ هـ	١٤٣٦/١/١٣ هـ	٢- تأجيل موعد منافسة إحلال وتوريد وتركيب وتشغيل وحدات تكييف مجمعة طبية وغير طبية (باكج) وسبلت وشبكات للمستشفيات والمرافق الصحية التابعة لوزارة الصحة بالملكة العربية السعودية
	٣٥٠١١٠٤٠٠٢٩	١٠٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٩ هـ	١٤٣٦/٢/١٩ هـ	٣- تأجيل موعد منافسة نظام المعلومات الصحي الإلكتروني لمدينة الملك سعود الطبية
صحة جدة	٣٥٠٢١١٠٠٠٠٢١	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢١ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	تأمين الأجهزة والأدوات الطبية لمستشفى العيون بجدة ١٤٣٥ هـ
صحة المنطقة الشرقية	١٤٣٥/٢/٢٤	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ	١- تأمين ملحق الأدوية التخصصية لمركز سعود الباطين لطب وجراحة القلب بالدمام
	١٤٣٥/٢/٢٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	٢- تأمين ملحق اللوازم التخصصية لمركز سعود الباطين لطب وجراحة القلب بالدمام
	١٤٣٥/٣/١٨	٧٠٠٠	١٤٣٦/٢/٩ هـ	١٤٣٦/٢/١٠ هـ	٣- النظافة والصيانة والتشغيل غير الطبي لمستشفى الولادة والأطفال بالدمام
صحة حائل	١٤٣٥/٤٣	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/٩ هـ	تأجيل موعد مشروع تطوير وتوسعة قسم الطوارئ بمستشفى الملك خالد
صحة بيشة	٤٣٥/٢٥	١٠٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	تمديد موعد منافسة إنشاء مركز طب الأسنان التخصصي سعة ٥٠ عيادة بحفاضة بيشة
صحة جازان	٣٦/١	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	مشروع تطوير الموقع العام لمحطة الملايا بهروب
صحة نجران	١٤٣٥/٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	تطوير وتحديث أجهزة مركز طب العيون بمستشفى الملك خالد بنجران
مدينة الملك سعود الطبية بالرياض	٢٠١٤/٤٠	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٦ هـ	١٤٣٦/١/٢٧ هـ	١- مشروع توريد وتركيب أبواب خاصة بمدينة الملك سعود الطبية
	٢٠١٤/٤٣	٥٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	٢- توريد باصات خاصة وسيارات مبردة كبيرة لمدينة الملك سعود الطبية
	٢٠١٤/٤٤	٥٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	٣- مشروع توريد وتركيب طابعة لوحات إرشادية
مدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة المقدسة	١٢٥/٣٤ ٢٠١٤/١	١٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	صيانة الأجهزة والمعدات الطبية بمدينة الملك عبدالله الطبية بالمستشفى التخصصي ومركز الأورام بجدة

## وزارة التجارة والصناعة

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة التجارة والصناعة	٣٥٠١١٥	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ	عملية تشغيل وصيانة المبنى والأعمال الزراعية وملحقاتها بمبنى الوزارة بطريق الملك عبدالعزيز بالرياض

## وزارة المالية

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة المالية	١٧١٣	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/٨ هـ	١٤٣٦/٢/٩ هـ	١- عملية النظافة والصيانة والتشغيل لمباني المنطقة الإدارية والمدينة السكنية بمنفذ الحديثة
	١٧١٤	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/٩ هـ	١٤٣٦/٢/١٠ هـ	٢- مشروع توريد وتركيب محطة كهربائية مدمجة ١٠٠٠ KVA بمنفذ الخضراء
	١٧١٥	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/١٥ هـ	١٤٣٦/٢/١٦ هـ	٣- عملية توريد وتركيب مصددة هيدروليكية وحواجز أمنية خرسانية (نيوجيرسي) لبوابة دخول مبنى المباحث بمنفذ جديدة عرعر
	١٧١٦	٤٥٠٠٠	١٤٣٦/٣/٦ هـ	١٤٣٦/٣/٧ هـ	٤- مشروع أعمال متفرقة بالمنطقة الإدارية والسكنية بمنفذ جديدة عرعر

## وزارة الزراعة

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
فرع جازان	٣٣٣٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٢ هـ	١٤٣٦/١/٣ هـ	١- استئجار معدات ثقيلة لردم المستنقعات وفتح العقوم وتصريف المياه الراكدة وتنظيف مجاري الأودية بمواقع الإصابة بمرض حمى الوادي المتصدع
	٣٣٤٨	٥٠٠	١٤٣٦/١/٥ هـ	١٤٣٦/١/٦ هـ	٢- توريد وتأمين وتركيب وتشغيل وصيانة وتطوير شبكة الاتصالات اللاسلكية القديمة بمنطقة جازان وعسير

## وزارة التعليم العالي

اسم الجهة المعلنة	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
جامعة الملك عبدالعزيز	د/١١٥٩٧٣	٥٠٠٠	١٤٣٥/١/٢٨ هـ	١٤٣٥/١/٢٨ هـ	١- تأمين الأثاث المكتبي لقطاعات الجامعة لمدة (٣) سنوات
	د/١٢٢٠٩٨	٣٠٠٠	١٤٣٥/١/٢٩ هـ	١٤٣٥/١/٢٩ هـ	٢- تأمين قواعد معلومات لعمادة شؤون المكتبات
	د/١٣٢٥٠٤	٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/١ هـ	٣- تأمين مستلزمات طبية ( محاليل طبية ، ضماد ، منظفات ، تعقيم ، مواد مختبرات ) لقسم المستودع بالمستشفى الجامعي
	د/٩٨٩٩١	٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	٤- تأمين المرحلة الثانية من تطوير أمن المعلومات بتقنية المعلومات
	د/٦٠٥٧٩	٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٥- تجهيز المبنيين رقم (٤٣٠٠، ٤٥٠٠) بالشبكة اللاسلكية بكلية الهندسة
	د/١٤١٢٨٦	٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/٨ هـ	١٤٣٦/٢/٨ هـ	٦- تأمين مستهلكات لقسم قسطرة القلب ( صغار ) بالمستشفى الجامعي
جامعة الملك فيصل	٢٠١٤٠٠٤٩	١٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٣ هـ	١٤٣٦/١/٤ هـ	١- استكمال الأعمال المعمارية لمبنى التربية البدنية بالجامعة
	٢٠١٤٠٠٤٨	١٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٣ هـ	١٤٣٦/١/٤ هـ	٢- تجهيز عيادات طب الأسنان التعليمية بالجامعة
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة	٣٧	٥٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/١ هـ	مشروع ترقية وتحديث وتشغيل منظومة أمن المعلومات في الجامعة الإسلامية ( المرحلة الأولى )
جامعة المجمعة	٣٥/١٠	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	تشغيل وصيانة ونظافة كليات الجامعة وكليات البنات وإدارات الجامعة

وزارة التربية والتعليم

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤعد فتح المظاريف
تعليم الحدود الشمالية	٣٥/٢١	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ	تعليم الحدود الشمالية	٣٥/٢١	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٢٢	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٢٢	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٢١	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٢١	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٢٢	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٢٢	١٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٣٩	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٣٩	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٣٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٣٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٥٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٥٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٥٤	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٥٤	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
	٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ
تعليم المنطقة الشرقية	٣٦/٢٤/١	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ	تعليم المنطقة الشرقية	٣٦/٢٤/١	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ
	٣٦/٢٤/٢	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ		٣٦/٢٤/٢	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ
	٣٦/٢٤/٣	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ		٣٦/٢٤/٣	٢٠٠	١٤٣٦/١٢/١١ هـ	١٤٣٦/١٢/١٢ هـ
	٣٦/١	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ		٣٦/١	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ
	٣٦/٢	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ		٣٦/٢	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ
	٣٥/٨٨	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ		٣٥/٨٨	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ
	٣٥/٩٧	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ		٣٥/٩٧	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ
	٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ		٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
	٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ		٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
	١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ		١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ
تعليم الأحساء	٣٥/٨٨	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ	تعليم الأحساء	٣٥/٨٨	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٩٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٩٧	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ		٣٥/٧٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٥/١٢/٢٦ هـ
تعليم عفيف	٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	تعليم عفيف	٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
	٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ		٣٥/٢٣	١٠٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
تعليم حفر الباطن	٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	تعليم حفر الباطن	٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
	٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ		٣٥/٨٧	٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ
تعليم المخاوة	١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ	تعليم المخاوة	١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ
	١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ		١٤٣٥/٣٧/١	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/١٤ هـ	١٤٣٦/١٢/١٥ هـ
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٥/١٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٦ هـ	الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٥/١٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٦ هـ
	٣٥/١٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٦ هـ		٣٥/١٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٦ هـ

تعليم الحدود الشمالية

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٥/١٥	١٥٠٠	١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٦/١٢/٢٦ هـ

## وزارة المياه والكهرباء

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة المياه والكهرباء	٤٧١	٣٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١- عقد استثمار تعبئة المياه شمال منطقة جران (المشعلية - الحصينية - المنتشر - ثار)
	٤٧٢	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٢- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات المجموعة الأولى بمحافظة المنطقه الباحة
	٤٧٣	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٣- توفير الطاقة الكهربائية لمشروع المياه الشامل بالشقيق بمنطقة حائل
	٤٧٤	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	٤- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات لأهالي بني مالك بمنطقة جازان
	٤٧٥	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ	٥- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات لأهالي شرق منطقة الباحة
	٤٧٦	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	٦- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات لأهالي غرب منطقة الباحة
	٤٧٧	١٥,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٧- تشغيل وصيانة مشاريع المياه بمحافظة طبرجل بمنطقة الجوف
	٤٧٨	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	٨- تنفيذ خزان وشبكات مياه وصرف صحي بمدينة الحجاج بقرية الشقيق بمنطقة الجوف
	٤٧٩	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ	٩- تشغيل وصيانة محطة معالجة مياه الصرف الصحي بإسكان الملك عبدالله بن عبدالعزيز الترموي بديحة بمنطقة جازان
	٤٨٠	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٠- انشاء خزانات وشبكات مياه للمناطق الجبلية (المرحلة الثانية) بمنطقة جازان
٤٨١	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	١١- تشغيل وصيانة شبكات ومحطات الصرف الصحي بمدينة رفحاء بمنطقة الحدود الشمالية	
مياه تبوك	٤٥٠٨٦/٩١٤	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	الصرف الصحي بمحافظة أملج المرحلة الأولى

## وزارة العمل

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة العمل	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١- مشروع الرقم الوطني الموحد للمنشآت بوزارة العمل
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ	٢- مشروع نظافة وصيانة مباني الوزارة بالرياض (المرسلات . واحة غرناطة )
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	٣- مشروع حراسة مباني الوزارة بالرياض ( المرسلات . واحة غرناطة )
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٤- تمديد موعد مشروع المساندة الفنية لإدارة النظم
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٥- تمديد موعد مشروع المساندة الفنية لوحدة خليل الأعمال

## الهيئات والمؤسسات

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	٢٠١٤/٥	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٣ هـ	١٤٣٦/١/٤ هـ	تمديد موعد مشروع تأهيل مختبرات الهيئة للاعتماد طبقاً للمواصفة الدولية iso 17025-2005
	٩	١٠,٠٠٠	١٤٣٦/١/٤٣٥ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١- تأجيل موعد مشروع تطوير أنظمة هيئة التحقيق والإدعاء العام الإلكتروني
هيئة التحقيق والإدعاء العام	١١	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٢ هـ	١٤٣٦/١/٣ هـ	٢- تأجيل موعد منافسة تأمين أنظمة مراقبة كاميرات أمنية وتوابعها
	١٢	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٩ هـ	١٤٣٦/١/١٠ هـ	٣- تأجيل موعد مشروع تأمين وتركيب وتشغيل كاميرات المراقبة الأمنية (المرحلة الأولى)
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	MT-772	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٦ هـ	١٤٣٦/١/٢٦ هـ	١- القيام بعمل العمرة الشاملة لقواطع ١١٠ ك.ف بالمرحلة الأولى بمحطات الشعبة
	-	٢٥,٠٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/٢ هـ	٢- تنفيذ نظام نقل مياه خط التغذية الجديد لمحافظة الخفجي
	YM/R/128	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٣ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٣- إعادة تأهيل وتحديث أنظمة الحماية المهيطة للمرحلة الأولى ومحطة التناضح العكسي بمحطات خلية بنبع المدينة المنورة
	KH/R/M/361	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٥ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	٤- القيام بعملية إصلاح الريش للتوربين منخفض الضغط والغطاء الداخلي للتوربين منخفض الضغط بمحطات خلية الخبر
	MT-830	٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٧ هـ	١٤٣٦/١/٢٧ هـ	٥- تمديد موعد منافسة القيام بتركيب وتحديث نظام التحكم وأجهزة الاساء لناقلات الوقود في الرصيف البحري بمحطات الشعبة
	KH/R/319	٥٠٠	١٤٣٦/٢/١ هـ	١٤٣٦/٢/١ هـ	٦- تمديد موعد منافسة القيام بتحديث نظام الإلكتروني هيدروليكي للتوربينات ١,٣,٤,٥ محطة التحلية بالخبر (المرحلة الثانية)
	-	٥٠,٠٠٠	١٤٣٦/٢/٢ هـ	١٤٣٦/٢/٣ هـ	٧- تمديد موعد منافسة إنشاء مشروع محطات التحلية وأنظمة نقل المياه في كل من حقل المرحلة الثالثة وضبا المرحلة الرابعة والوجه (المرحلة الرابعة)
	03-1304	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٤ هـ	١٤٣٦/٢/٤ هـ	٨- تمديد موعد منافسة القيام برفع كفاءة المباني والمنشآت في مقاومة الزلازل والكفاءة الزلزالية لمحطات التحلية بالشعبية والليث والقنفذة وخطوط الأنابيب التابعة لها
	٢٠١٤٢٠٧٤٥	٢٥٠٠	١٤٣٥/١/٢٢٨ هـ	١٤٣٥/١/٢٢٨ هـ	١- تمديد موعد منافسة ربط أعمال الصيانة بنظام الإشارات والاتصالات ومركز التحكم الآلي بالقطارات
	٢٠١٤٢٠٨٨٧	٣٥٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	٢- تمديد موعد منافسة أعمال الصيانة لنظام الإشارات للخط الحديدي رقم (١) بين الهفوف والرياض

## مكتبة الملك فهد الوطنية

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
مكتبة الملك فهد الوطنية	٤٧/٦	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٧ هـ	١٤٣٦/١/١٨ هـ	مشروع تجهيز معمل ترميم المخطوطات والوثائق والكتب النادرة ومعالجتها وحفظها

## ديوان المظالم

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
ديوان المظالم	٣٥/١٩	٤٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٥ هـ	توريد أجهزة حاسب آلي محمول مع الضمان لديوان المظالم للعام ١٤٣٥ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلنه	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة الرياض	٢٧٢	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٥ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ	أمانة تبوك	٣	٥٠٠	١٤٣٦/٢/٥ هـ	١٤٣٦/٢/٥ هـ
	٧	٥٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٣ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ		٤	٤٠٠٠	١٤٣٦/١/٢٤ هـ	١٤٣٦/١/٢٤ هـ
	١٥٧	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ		٥	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
أمانة العاصمة المقدسة	١٤٧٧٢	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ	أمانة تبوك (حقل)	١	٣٠٠٠	١٤٣٦/١/١١ هـ	١٤٣٦/١/١٢ هـ
	١٤٨٤٦	١٥٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ		٢	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	١٤٨٥٠	١٠٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ		٣	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٨ هـ	١٤٣٦/١/١٩ هـ
	١٤٨٧٣	٨٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٤	١٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٩٨	٢٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٥	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٧٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٦	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٦٣٧	٧٠,٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٧	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٤٨٠	١٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٨٤٤	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٩	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٨٧٤	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		١٠	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
أمانة المدينة المنورة	١٤٧٩٠	١٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	بلدية النماص	١	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٧٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٢	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٦٣٧	٧٠,٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٣	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٤٨٠	١٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٤	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٨٤٤	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٥	١٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٨٧٤	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٦	٤٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
أمانة جدة	١٤٧٩٠	١٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	بلدية الزلفي	١	٨٦	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٧٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٢	٨٧	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٦٣٧	٧٠,٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٣	٨٨	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
أمانة تبوك	١٤٧٩٠	١٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	بلدية الدلم	١	٢/٢	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٧٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٢	٣٠٤/٣/١٦	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٦٣٧	٧٠,٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٣	٣٠٤/٣/١٧	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
أمانة تبوك	١٤٧٩٠	١٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	بلدية القطيف	١	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ
	١٤٧٧٨	٥٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ		٢	٥٠٠٠	١٤٣٥/١٠/١١ هـ	١٤٣٥/١٠/١١ هـ

## وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلن	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	اسم الجهة المعلن	رقمها	قيمتها	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	
بلدية أنبوان	١- مشروع سفلتة وأرصفتة وإنارة لأمانة منطقة حائل والبلديات التابعة لها (المرحلة الثانية)	١٩/١٢/٠٠١/٦٠١/٠٥/٠٠/١٤	٣٠٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٦٠١/٠٥/٠٠/١٤	بلدية المخوطة	١- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة لها	١٩/١٤/٠٠١/٦٠٢/٠٥/٠٠/١٤	١٠,٠٠٠	١٩/١٤/٠٠١/٦٠٢/٠٥/٠٠/١٤	
	٢- مشروع إنشاء مجسمات جمالية بأنبوان (المرحلة الثانية)	١٩/١٢/٠٠١/٦٠١/٠٥/٠٠/١٤	٣٠٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٦٠١/٠٥/٠٠/١٤		٢- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة لها	١٩/١٤/٠٠١/٥٠٢/٠٦/٠٢/١٤	١٠٠٠		١٩/١٤/٠٠١/٥٠٢/٠٦/٠٢/١٤
	٣- إنشاء حدائق وساحات وممرات مشاة بأنبوان (المرحلة الثانية)	١٩/١٢/٠٠١/٧/٠٠١/٤/٠٠/٠٠/١٤	١٠٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٧/٠٠١/٤/٠٠/٠٠/١٤		٣- حدائق وممرات مشاة وساحات (إنشاء منتزه مليل)	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤	١٠٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤
	٤- مشروع تطوير وتأهيل الطرق والشوارع والإنارة (المرحلة الثانية)	١٩/١٢/٠٠١/٧/٠٠١/٤/٠٠/٠٠/١٤	٢٥٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٧/٠٠١/٤/٠٠/٠٠/١٤		٤- حدائق وممرات مشاة وساحات (إنشاء حديقة نيرا)	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤	١٥٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤
	٥- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار لأمانة حائل والقرى التابعة لها (بلدية أنبوان)	١٩/١٢/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/٠٠/١٤	١٤,٥٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/٠٠/١٤		٥- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة لها (م٢)	١٩/١٤/٥٠١/٥٠٢/٠٥/٠٠/١٤	١٠٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٥٠٢/٠٥/٠٠/١٤
	٦- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار لأمانة حائل والقرى التابعة لها (بلدية أنبوان)	١٩/١٢/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/٠٠/١٤	١٠,٥٠٠	١٩/١٢/٠٠١/٦٠٢/٠٧/٠٠/٠٠/١٤		٦- تطوير قرية ذي عين الأثرية	١٩/١٤/٥٠١/٠٥٨/٠٠/٠٠/١٤	١٠٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٠٥٨/٠٠/٠٠/١٤
	٧- تشغيل نقطة ذبح بقرى أنبوان	١٠٠٠	١٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤		٧- تسوير مقابر وإنشاء مغاسل موتى	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	٥٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤
	٨- تشغيل نقطة ذبح بقرية ضرغط	١٠٠٠	١٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤		٨- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة لها (م٢)	١٩/١٤/٥٠١/٥٠٣/٠١/٠٠/١٤	٥٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٥٠٣/٠١/٠٠/١٤
	٩- إنشاء وتشغيل معمل خرسانة وبلوك بمخطط الصخنة الصناعي	١٠٠٠	١٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤		٩- مباني بلدية ومرافق عامة مبنى البلدية (م٣)	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٧/٩٩/٠٠/١٤	٥٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٦٠٧/٩٩/٠٠/١٤
	١٠- تشغيل نقطة ذبح بقرية ضرغط	١٠٠٠	١٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤		١٠- حدائق وممرات مشاة (حفر آبار وإنشاء شبكة ري)	١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤	٢٥٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٦٠٥/٩٩/٠١/١٤
	١١- تطوير الأحياء والمراكز التابعة	٤٠٠٠	٤٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤		١١- تطوير بلدية ومرافق	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	٤٠٠٠		١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤
بلدية الحرث	١- مشروع جمع ونقل النفايات لمحافظة الحرث والقرى التابعة لها	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	١٢- إنشاء مباني بلدية ومرافق عامة (كراج البلدية)	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	١٥٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤		
	٢- مشروع جمع ونقل النفايات لمرافق البلدية لمحافظة الحرث	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	١٣- تفتيت الصخور بالخواة	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤	١٥٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٤		
	٣- مشروع ترميم الأبنية وترقيم الأبنية	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٦/٠٦/٩٩/٠١/١٤	١٤- أسواق ومساحات (تطوير سوق الثلاثاء الشعبي)	١٩/١٤/٥٠١/٠٦/٠٦/٩٩/٠١/١٤	٣٠٠٠	١٩/١٤/٥٠١/٠٦/٠٦/٩٩/٠١/١٤		
بلدية الريفية	١- استكمال تسمية الشوارع وترقيم الأبنية	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	١- تحديد موعد منافسة درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	٥٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤		
	٢- استكمال مباني بلدية ومرافق عامة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	٢- تحديد موعد منافسة صيانة الطرق والشوارع (المرحلة الثالثة)	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٤/٠٠/٠٠/٠٣	٣٠٠٠	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٤/٠٠/٠٠/٠٣		
	٣- استكمال حاسب آلي	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	٣- تحديد موعد منافسة صيانة أعمدة الإضاءة (المرحلة الثالثة)	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	٣٠٠٠	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤		
	٤- استكمال ردم وتسوية الشوارع والمخططات بالريفية والمراكز التابعة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	٤- تحديد موعد منافسة صيانة المباني والمرافق والمنشآت (المرحلة الثالثة)	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٣	٣٠٠٠	٠١٩/٠٧/٠٠١/٠٥/٠٠/٠٠/١٣		
بلدية بقيق	١- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار بالريفية	١٠٠٠	١٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	١- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للريفية	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤	١٠٠٠	١٩/٠٧/٠٠١/٠٦/٠٢/٠٧/٠٠/١٤		
	٢- سفلتة وأرصفتة وإنارة للأمانة والبلديات المرتبطة	١٢,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٩/٠٦/٠١/٠٦/٠١/١٤	١- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للريفية	١٩/٠٦/٠١/٠٦/٠١/١٤	١٢,٠٠٠	١٩/٠٦/٠١/٠٦/٠١/١٤		
بلدية القيصومة	١- استكمال مشروع سفلتة وأرصفتة وإنارة بالقيصومة على المشروع رقم ٧١٣/٦٠١/١/٤	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٧١٣/٦٠١/١/٤	١- دراسة وتصميم إنشاء تلفريك بدومة الجندل	١٩/١٠/٣٠١/٠٠٧٨/٠٠/٠٠/١٤	٢٥,٠٠٠	١٩/١٠/٣٠١/٠٠٧٨/٠٠/٠٠/١٤		
	٢- استكمال مشروع تحديد شبكات الري وحفر آبار	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٧١٣/١٧/٤	٢- دراسة وتصميم للمطعم العام	١٩/١٠/٣٠١/٠٠٧٨/٠٠/٠٠/١٤	١٠,٠٠٠	١٩/١٠/٣٠١/٠٠٧٨/٠٠/٠٠/١٤		
	٣- استكمال مشروع معالجة التقاطعات المرورية	١٠٠٠	١٠٠٠	٧١٣/١٧/٤						



## استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة - إدارة الموارد الذاتية - عن تأجيل موعد المزايدة الاستثمارية التالية :

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	مكان فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع لكوفي شوب بمستشفى الحناكية العام	٤٨٢٢٣٥٠٤	١٠٠٠	المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة - إدارة الموارد الذاتية	الأحد ١٤٣٦/١/٢٣ هـ الساعة ٢ ظهراً	الإثنين ١٤٣٦/١/٢٤ هـ الساعة ١٠ صباحاً

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية الدليمية - عن طرح المزايدة الاستثمارية التالية :

اسم المزايدة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة النسخة
تأجير محطة محروقات قائمة تشتمل على الآتي (تموينات - مطعم) الموقع : صبيح طريق الملك عبد العزيز	يوم الأحد ١٤٣٦/١/٢ هـ الساعة : الواحدة ظهراً	يوم الإثنين ١٤٣٦/١/٣ هـ الساعة : العاشرة صباحاً	٥٠٠
مكان تقديم العطاءات: بلدية الدليمية - الاستثمارات			

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمحافظة الطائف عن طرح المنافستين التاليتين :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٢٧١٤٣٦٠١	١٠٠٠	تأجير موقع محل بيع الهدايا والزهور بمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف	١٤٣٦/١/١٧ هـ
٢	٢٧١٩٣٦٠٢	١٠٠٠	تأجير موقع البوفية الداخلية بمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف	١٤٣٦/١/١٧ هـ

## نزع ملكية

**تعلن** بلدية محافظة النماص عن صدور قرار صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٢٨٥٦٨ في ١١/٧/١٤٣٥ هـ، المتضمن الموافقة على بدء إجراءات نزع ملكية العقارات ذات رقم (١) إلى رقم (٦٧) والعقارات من رقم (٦٩) إلى رقم (٩٤) لصالح تنظيم شارع عرض (٢٥ م) المتفرع من الشارع العام شمال جامع بلال مروراً بقرى آل عمر وآل سلامة حتى مخطط خفي بمحافظة النماص بمنطقة عسير من اعتماد المشروع رقم ٤/٠٠/٠٠٠٨/٢٠٣/٠٠٧/٠١٩ ومسام نزع ملكيات .

والبلدية تدعو أصحاب الأملاك المتعارضة مع مسار الشوارع والتي سيسلمها نزع الملكية مراجعة البلدية خلال شهر من تاريخ نشره مصطحبين إثباتاتهم الشرعية مع صور لها ، وللعلم والإطلاع جرى نشره.

## بيع رجيع بالمزاد العلني

**تعلن** أمانة الطائف عن وجود كمية من أعمدة الإنارة والفوانيس والمقر بيعها بالمزاد العلني وعلى الراغبين في الشراء المعاينة ومن ثم تقديم شيك مصدق وضمان بنكي بمقدار ٥٪ من القيمة في ظرف مختوم ومن ثم تسليمه للجنة البيع وقد تقرر انعقاد لجنة البيع بتاريخ ١٤٣٦/١/٣ هـ، بموقع الإدارة العامة للتشغيل والصيانة بجوار مسلخ الأمانة بالنسيم.

**يعلن** برنامج مستشفى القوات المسلحة بوادي الدواسر عن بيع رجيع عبارة عن مخلفات مبياني وأجهزة طبية وأثاث وسكراب على من يرغب في الدخول في هذا المزاد الحضور إلى مستشفى القوات المسلحة بوادي الدواسر (مستودع الرجيع) يوم الإثنين الموافق ١٤٣٦/٢/٣ هـ، الساعة الثامنة صباحاً للتسجيل ويبدأ المزاد الساعة التاسعة صباحاً وعلى المتقدمين دفع مبلغ ١٠,٠٠٠ ريال عشرة آلاف ريال كضمان لدخول المزاد بشيك مصدق بإسم مستشفى القوات المسلحة بوادي الدواسر يعاد لمن لم يرسو عليه المزاد فور الانتهاء من المزاد مع الإلتزام على من ترسوا عليه المزايدة بزيادة ضمانه (٥٪) من قيمة المزايدة وتسديد كامل القيمة بشيك مصري بإسم ( مستشفى القوات المسلحة بوادي الدواسر ) خلال ثلاثة أيام من تاريخ إشعاره باعتماد الترسية ويلزم المشتري بإزالة ونقل ما اشتراه في موعد لا يتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ التسديد.

ولمزيد من المعلومات الاتصال على إدارة العقود والمشتريات (٧٨٤٢٧٧٩ - ٠١١) تحويلة : ٤٩٧١ - ٤٦٢٥ - ٤٩٦٣

## وظائف شاغرة

**تعلن** المؤسسة العامة للموانئ - ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع - عن وجود وظيفة خبير عمليات مواني مطلوب شغلها بمواطن سعودي بطريق التعاقد المباشر على بند التشغيل بالباب الثالث.

فعلى من تتوافر لديه الشروط المطلوبة مراجعة إدارة شؤون الموظفين بالميناء خلال الفترة من ١٤٣٥/١٢/١٩ هـ، إلى ١٤٣٦/١/٤ هـ، وبيان شروط الوظيفة كالتالي :

الحصول على شهادة ربان أعالي البحار ، وشهادة ماجستير إدارة وتشغيل مواني أو ما يعادلها، مع خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات في التشغيل البحري ، وعمليات مناولة البضائع ومكافحة التلوث والإرشاد البحري ، مع إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابةً ، واستخدام برامج الحاسب الآلي ، علماً بأن راتب السقف الأعلى المخصص للوظيفة هو (١٢,٠٥٠ ريال) ، إضافة إلى بدل نقل قدره (٦٠٠ ريال) وحسب المؤهلات والخبرات المتوفرة لدى المتقدم للوظيفة ، يتحدد مقدار الراتب الذي يعطى له وفقاً لنظام وزارة الخدمة المدنية.

## استئجار مبانٍ

**تعلن** وزارة العمل عن رغبتها في استئجار مباني إدارية في كل من ( الرياض ، جدة ، الدمام ، وادي الدواسر ) .  
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الأربعاء ١٤٣٥/١٢/٢٨ هـ ، و موعد فتح المظاريف: يوم الخميس ١٤٣٥/١٢/٢٩ هـ .

**تعلن** المديرية العامة للشؤون الصحية بتبوك عن رغبتها في استئجار مزرعة أو استراحة لإقامة أنشطة ترفيهية ورياضية للمرضى النفسيين بالشروط والمواصفات التالية :

- المساحة لا تقل عن ٢٣٠٠٠ م مقسمة إلى قسمين منفصلين (رجال+نساء).
- غرفة عيادة طوارئ.
- مجلس رجال + نساء.
- صالة طعام رجال + نساء.
- (١) ملعب كرة قدم وطائرة مزروع.
- مسطحات خضراء.
- مطبخ رجال + نساء.
- دورات مياه رجال + نساء.
- مجلس مشب شتوي + جلسة صيفية.
- غرفة حارس + مطبخ + حمام مستقل.
- مداخل منفصلة + مواقف سيارات.
- سور عالي + شبك حماية أعلى السور + طريق مزفلت وآمن.
- مشمول في المبني أعمال تكييف كاملة.
- التنسيق مع سعادة مساعد المدير العام للشؤون الهندسية.

رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٥٥/١٠٠	مجانباً	يوم الخميس ١٤٣٦/٢/٥ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً	يوم الخميس ١٤٣٦/٢/٥ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

ومن يرغب في الحصول على الشروط والمواصفات المطلوبة في المباني عليه مراجعة الإدارة المحلثة وذلك حسب المواعيد المحددة

**تعلن** جامعة جازان عن تعديل مسمى منافسة (تأمين فانات لنقل الطالبات) إلى (تأمين حافلات لنقل الطالبات).

رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٣١٧	٥٠٠	١٤٣٦/١/١٠ هـ	١٤٣٦/١/١١ هـ

تعديل

مسمى

منافسة

## قرار الشركاء في شركة نهار الوفاء الأهلية بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

(شركة ذات مسئولية محدودة) سجل تجاري رقم (٤٠٣٠١٦٥٤٣٠) وتاريخ ١٩/١١/١٤٢٧ هـ بمدينة جدة وهم:  
١- السيدة/ وفاء بنت عياش بن أحمد مراد، سعودية الجنسية، سجل مدني رقم (١١٠٨١١٩٥١٠)، حفيظة رقم (٦٥٧٢٧) وتاريخ ١٢/١٠/١٤٢٦ هـ، صادرة من جده، وتاريخ الميلاد ١٧/١١/١٣٨٩ هـ.  
٢- السيد/ فيصل بن عبدالهادي بن سعيدان آل مخلص الياامي، سعودي الجنسية، سجل مدني رقم (١٠٢١٠٣١٢٠٦)، حفيظة رقم (٢٧٦٠٤) وتاريخ ١١/٠٩/١٤٠٠ هـ، صادرة من نجران، وتاريخ الميلاد ٠١/٠٧/١٣٨١ هـ.  
بناء على إتفاق فيما بينهم على تنازل الشريك/ فيصل بن عبدالهادي بن سعيدان آل مخلص الياامي، عن كامل حصصه إلى الشريك/ وفاء بنت عياش بن أحمد مراد، بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ويكون الشريك المتنازل له مسؤولاً عن كل ما يتوجب على الشركة من التزامات، كما يقر الشريك المتنازل بأنه قد أستلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له، كما يقر الشركاء بأنهما قاما بإنجاز أعمال التصفيه بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات ويقر كافة الأطراف بأنه تم سداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور هذا القرار، وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصيح الشركة منقضية بسبب إنتقال جميع حصص رأس ماله إلى شريك واحد هي السيدة/ وفاء بنت عياش بن أحمد مراد، هذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية.  
وعلى ما سبق وقع الشركاء.

والله ولي التوفيق،،،

الشريك الأول	الشريك الثاني
وفاء بنت عياش بن أحمد مراد	فيصل بن عبدالهادي بن سعيدان الياامي
التوقيع:	التوقيع:

## اجتماع الشركاء في شركة غولدن تاور بإستمرار ودعم الشركة

محضر اجتماع الشركاء في شركة محدودة المسؤلية المسجلة في جدة بموجب السجل التجاري تحت الرقم ٤٠٣٠٢١٨٦٣١ بتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٢ هـ بإستمرار ودعم الشركة بتاريخ الثاني والعشرون من ربيع الأول ١٤٣٥ هـ الموافق الثالث والعشرون من يناير ٢٠١٤ م، وبناء لدعوة مجلس المديرين، عقد الشركاء في شركة غولدن تاور ("الشركة") اجتماعاً لهم في مبنى شركة التعمير المحدودة شارع الأمير محمد بن عبد العزيز آل سعود (التحلية) في الرياض وذلك من خلال الحضور الشخصي لكل من:  
• الشريك الشيخ/ خالد بن إبراهيم آل إبراهيم رئيس مجلس المديرين في شركة غولدن تاور سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم (١٠٠٩٤٩١٥٨٨) ومهنته رجل أعمال المقيم في مبنى شركة التعمير المحدودة شارع الأمير محمد بن عبد العزيز العزيز آل سعود (التحلية) في الرياض.  
• الشريك شركة سوليدير السعودية وهي شركة مساهمة مغلقة مؤسسة وفقاً لنظام الإستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية تحت رقم (١٠٢٠٣١٠٦٠٣١) وتاريخ ١٨/١٢/١٤٣١ هـ بموجب السجل التجاري رقم (١٠١٠٢٦١١٦١) وتاريخ ١/١٠/١٤٣١ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى الكاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالصحيفة (٩٤) عدد (١٥٥٤) من الجلد (١٨) لعام ١٤٢٩ هـ تاريخ ٨/٨/١٤٢٩ هـ، المقمية في مجمع البيوت المكتبية بلوك (١٩) شارع العروبة تقاطع الأمير تركي بن عبد العزيز ص.ب. ٣٠٥٤٤ الممثلة بالسيد ناصر رياض الشماع، رئيس مجلس الإدارة- المدير العام.  
من أجل التداول في موضوع خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣ م، والتي بلغت خسائرها المتركمة ٥.٦١٨.٩٥٥ (خمسة ملايين وستمائة وثمانية عشر الفا وتسعمائة وخمسة وتسعون ريال سعودي) والعجز في حقوق الشركاء الذي بلغ ٤.٦١٨.٩٥٥ (أربعة ملايين وستمائة وثمانية عشر ألفا وتسعمائة وخمسة وتسعون ريال سعودي)، كما هو وارد في البيانات والقوائم المالية لشركة غولدن تاور.  
وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات، فقد قرر الشركاء بالإجماع ما يلي:  
الموافقة على استمرار الشركة على الرغم من تجاوز خسائرها لنهاية العام ٢٠١٣ م (٥٠٪) من رأسمالها والتزام الشركاء بتغطية الخسائر المذكورة أعلاه.

والله الموفق،،،،

الشيخ / خالد بن إبراهيم بن عبد العزيز آل إبراهيم	صدّق هذا القرار بالإجماع
	شركة سوليدير السعودية
	السيد / ناصر رياض الشماع
	رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

## قرارات الجمعية العامة غير العادية الثامنة لشركة أبناء عبد الله عبد المحسن الخصري

المنعقدة بتاريخ ١١/٠٩/١٤٣٥ هـ الموافق ٠٩/٠٩/٢٠١٤ م

١- الموافقة على تعديل المادة ٣ من النظام الأساسي الخاصة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الأنشطة التالية: (توليد ونقل وتوزيع الطاقة الشمسية، وصيانة وتشغيل الطاقة الشمسية، وتجارة الجملة والتجزئة في مواد وأجهزة توليد وتوزيع الطاقة الشمسية، وتوريد وتركيب مواد وأجهزة الطاقة الشمسية، وخدمات المقاولات والصيانة والتشغيل المرتبطة بالطاقة النووية).  
٢- الموافقة على تعديل المادة ٢١ (الفقرة ٣/٣) من النظام الأساسي الخاصة بصلاحيات رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي مجتمعين، وذلك بإضافة صلاحية (توقيع السندات لأمر وسائر الأوراق التجارية).  
٣- الموافقة على العقد الذي سيتم بين الشركة وشركة كارينا العربية المحدودة للمداخن الصناعية والتي يملك بعض حصصها بصورة غير مباشرة أعضاء مجلس الإدارة السادة/ جميل وفواز وعلي الخصري)، والترخيص به لعام قادم.

## قرار الشركاء بشركة للغازات الصناعية المحدودة

( ذات مسئولية محدودة )

يقر الشركاء بشركة الخليج للغازات الصناعية المحدودة وهي شركة ذات مسئولية محدودة ومسجلة بالسجل التجاري بمدينة الخبر تحت رقم ٢٠١٠٣٧٧٦٤ وتاريخ ١١/٠٧/١٤٢٩ هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حاله أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير ، وليس مستحقاً عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة .  
وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبهذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .  
ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة .  
ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية ، وحساب ختامي ، وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات .  
كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة .

توقيع الشركاء

الطرف الأول	الطرف الثاني
الإسم : شركة عبر الخليج القابضة	الإسم : شركة التبريد والاكسجين
التوقيع:.....	التوقيع:.....

## قرار الشركاء في شركة هايبيرون سيستمز العربية السعودية المحدودة بإستمرار الشركة

بعون الله وتوفيقه في ٢٠/١١/١٤٣٥ هـ الموافق ١٤/٩/٢٠١٤ م اجتمع اشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة ٥٠٠٠٠٠ ريال سعودي المقيدة بالسجل التجاري: تحت رقم (٢٠٥١٠٣٨١٤١) وتاريخ ٢٦/٨/١٤٢٩ هـ بمدينة الخبر. لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٣ م) والمنتبهة في ٣١/١٢/٢٠١٣ م والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات.  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله.  
،،، والله ولي التوفيق ،،،

الطرف الاول:( شريك ) الطرف الثاني:( شريك )

شركة هايبيرون سيستمز العربية السعودية المحدودة شركة أبو لا أبسوليوت سوليوشنز (سايبيرس

## قرار الشركاء في شركة جي آيه ام العربية بإستمرار الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ٠٥/٠٨/٢٠١٤ م الموافق ٠٨/١٠/١٤٣٥ هـ. أجمع الشركاء المالكون لكامل رأس المال . شركة جي آيه ام العربية والمقيد بالسجل التجاري رقم (٢٠٥٥٠١٢٥٧) بتاريخ ٠٥/١٠/١٤٣١ هـ بمدينة الدمام . لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٣ م) والمنتبهة في ٣١/١٢/٢٠١٣ م. والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشية الله .  
،،، والله ولي التوفيق ،،،،،  
توقيع المدير

## قرار الشركاء في شركة كوكجي السعودية المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ١٤/١١/١٤٣٥ الموافق ٠٩/٠٩/٢٠١٤ .  
اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس المال شركة كوكجي السعودية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥٠١١١٥٢ وتاريخ ٢٦/١١/١٤٣٠ هـ بمدينة الجبيل لبحث خسائر الشركة عن السنة الماليه (٢٠١٣) والمنتبيه في ١٣/١٢/٢٠١٣ م. والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله .  
،،،،، والله ولي التوفيق،،،،،  
المستثمر  
كيو هوان شين

## قرار الشركاء في شركة سابق الخليج للمقاولات بإستمرار الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم الأربعاء ٢٩/١١/١٤٣٥ هـ الموافق ٢٤/٠٩/٢٠١٤ م، أجمع الشركاء المالكون بكامل رأس مال شركة سابق الخليج للمقاولات، المقيدة بالسجل التجاري رقم (٢٠٥٠٥٧٧٤٣)، وتاريخ ٢٧/١٢/١٤٢٨ هـ، بمدينة الدمام، لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية ٢٠١٣ والمنتبهة في ٣١/١٢/٢٠١٣، والتي تجاوزت نصف رأس مالها، والتزامهم بسداد حساب جاري شركاء المدين، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات.  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة، مع التزامهم بدفع ديونها، وسوف يظهر أثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله.  
،،، والله ولي التوفيق ،،،  
أيمن أحمد مهنا الزاهر  
إياد محمد أمون حمصي

## قرار الشركاء في شركة يمين السعودية للمقاولات بإستمرار الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ١٣/١١/١٤٣٥ هـ الموافق ٨/٩/٢٠١٤ م اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة يمين السعودية للمقاولات المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥١٠٤٣٦٧٢ وتاريخ ٠٦/٠٩/١٤٣٤ بمدينة الخبر .  
لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٣) والمنتبهة في ٣١/١٢/٢٠١٣ م والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله.  
،،،،، والله ولي التوفيق،،،،،  
توقيع الشركاء

## قرار الشركاء في شركة الالات الدقيقة والتحكم المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتويقه في يوم ٢٣ / ١٠ / ١٤٣٥ هـ الموافق ١٩ / ٠٨ / ٢٠١٤ م اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة الالات الدقيقة والتحكم المحدودة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥٠١٢٤٧٩ وتاريخ ٢٥ / ١٠ / ١٤٣١ هـ بمدينة الجبيل لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٣) والمنتبهة ٠٣ / ١٢ / ٢٠١٣ م والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله .  
والله ولي التوفيق،،،،

محمد علوش الهاجري  
نيكل بابولال بارخ  
تمش بابولال بارخ

## قرار الشركاء في شركة بير العربية المحدودة

بعون الله وتوفيقه في يوم الاثنين ٠٦/١١/١٤٣٥ هـ الموافق ٠١/٠٩/٢٠١٤ م اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس المال لشركة بير العربية المحدودة تحت رقم ٢٠٥٥٠٠٩٧٠٥ وتاريخ ٢٢/٨/١٤٢٩ هـ بمدينة الجبيل لبحث كون جاري الشركاء مدين عن السنة المالية ٢٠١٣ والمنتبهة في ٣١/١٢/٢٠١٣ م والذي يعتبر مخالف لنظام الشركات .  
فقد قرر الشركاء بالاجتماع مع التزامهم بسداد جاري الشركاء وسوف يظهر أثر ذلك بميزانية الشركة التالية أن شاء الله.

الشريك	التوقيع:
بانندرا بابارد	.....
سالم بن مطلق سالم القحطاني	.....
جوس أنتوني كوريان	.....

## قرار الجمعية العمومية غير العادية لشركة عمران للصناعة والتجارة

المنعقدة بتاريخ ١٥/١١/١٤٣٥هـ

انعقدت الجمعية العمومية غير العادية للشركة واتخذت القرار التالي :

١- الموافقة على تعديل المادة الثالثة من النظام الأساسي للشركة الخاصة بأغراض الشركة وذلك بإضافة نشاط جديد وهي \* مقاولات عامة لإنشاء المباني والصيانة والنظافة وتشغيل المباني .

## قرار الشركاء في شركة بيت الحماید للتجارة بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

قرر الشركاء في شركة بيت الحماید التجارة (ذات مسؤولية محدودة) مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٨٥٨١٨) وتاريخ ١٥/٣/١٤٣٤هـ بمدينة الرياض وهم :

١- غانم فيحان غانم الحربي.

٢- سلمان نادر عايض الحربي.

٣- عفرأ صالح محمد الجلال.

بناء على اتفاق فيما بينهم على تنازل الشريكين (غانم فيحان غانم الحربي وسلمان نادر عايض الحربي) عن كامل حصصهما إلى الشريك / عفرأ صالح محمد الجلال .

بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ، ويقر الشريكين المتنازلين بأنهما قد استلما كافة حقوقهما من الشريك المتنازل له ، كما يقر الشركاء بأنه قاموا بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهم وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار ، وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأسمالها إلى شريك واحد هو / عفرأ صالح محمد الجلال ، وهذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية .

وعلى ما سبق وقع الشركاء .

الاسم : غانم فيحان غانم الحربي الاسم : سلمان نادر عايض الحربي الاسم : عفرأ صالح محمد الجلال  
التوقيع : التوقيع : التوقيع :

## قرار الشركاء في شركة أنظمة وسائط الاتصال بإستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ١٥/١١/١٤٣٥هـ الموافق ٢٧/٠٨/٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة أنظمة وسائط الاتصال، شركة ذات مسؤولية محدودة برأس مال خليجي، المقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٢٥٧٠٥٢، وتاريخ ٢٠/١٠/١٤٢٩هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣م والتي قد تجاوزت نصف رأس المال، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

واشء الموفق والمستعان،

الشركاء:

أحمد خلف أحمد العتيبة: عبد العزيز محمد سليمان عبد الله النملة:

## قرار الشركاء في شركة لوحات التوزيع والقواطع الكهربائية بإستمرار ودعم الشركة

( ذات مسؤولية محدودة )

إنه بتاريخ ٢١/٠٨/١٤٣٥هـ الموافق ١٩/٠٦/٢٠١٤م اجتمع الشركاء المالكين لما نسبته ١٠٠٪ من حصص شركة لوحات التوزيع والقواطع الكهربائية (شركة ذات مسؤولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٦٤٦٠٩) وتاريخ ٠٣/٠٥/١٤٠٧هـ والتالية أسماؤهم:

١- السيد عبدالعزيز محمد أحمد زيدان سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٠٢٩٤١٤٥٦ وتاريخ ٢٣/٠٨/١٤٠٩هـ صادرة من الرياض ومهنته رجل أعمال ويقوم في جدة. (الشريك الأول)

٢- شركة شنابير إلكترونيك اندستريز اس ايه، وهي شركة فرنسية مسجلة بالسجل التجاري بمدينة نانتير برقم ٩٥٤٥٠٣٤٣٩ وعنوانها ٤٣-٤٥ شارع فرانكلين روزفيلت ف ٩٢٥٠٠ روبيل - مالميون - فرنسا. (الشريك الثاني)

وذلك لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣م والتي قد تجاوزت ٥٠٪ من رأس مال الشركة وبعد التباحث وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء الحاضرون بالإجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها من خلال تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف يظهر هذا الدعم في الميزانية التالية.

واشء الموفق ،،،

الشريك الأول:

السيد عبدالعزيز محمد أحمد زيدان شنابير إلكترونيك اندستريز اس ايه

الشريك الثاني:

## قرار الشركاء في شركة لتليس السعودية للتطوير العقاري المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ١٠/٠٩/٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة لتليس السعودية للتطوير العقاري المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٢٣١٥٦٠ وتاريخه ٤/٤/١٤٢٨هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٢م والتي قد تجاوزت رأس المال وطبقاً لأحكام المادة ١٨٠ من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

واشء الموفق .

شركة لتليس للخدمات المحدودة شركة لتليس العالمية المحدودة

## قرار الشركاء في شركة كل التصاميم للتجارة والإستثمار بإستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ٢٤/١٠/١٤٣٥ الموافق ٢٠/٠٨/٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة كل التصاميم للتجارة والاستثمار المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٠٢١٤١) وتاريخ ٢٨/٠٢/١٤٣٢هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٣م والتي تجاوزت ٥٠٠.٠٠٠ (خمسائة الف ريال سعودي) وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجتماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج الدعم في الميزانية التالية .

الشركاء

الاسم : هشام عبد العزيز عبدالله الموسى الاسم : فيصل عبدالرحمن إبراهيم السالم  
التوقيع : التوقيع :

## إشهار تصفية شركة آرام العرب المحدودة

أنه بناء على قرار الشركاء في شركة آرام العرب ( ذات مسؤولية محدودة ) والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (١٠١٠٢٦٢٤٣٨) وتاريخ ١٢/٠٢/١٤٣٠هـ والفرعي رقم (١٠١٠٢٦٨٧٥٤) وتاريخ ٠٧/٠٦/١٤٣٠هـ والفرعي رقم (١٠١٠٢٧٥٨٨٠) وتاريخ ٠٨/١١/١٤٣٠هـ بمدينة الرياض الصادر بتاريخ ٢٧/٠٢/١٤٣٥هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٣م ، القاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعييني مصفياً لها ومنحي كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية .

وعليه أشهر قرار تعييني وأدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي : ص ب ١٠٣٥٢٧ الرياض ١١٦١٦ جوال : ٥٠٥٤٥٠٧٥٨ وذلك خلال شهر من تاريخه .

مصري الشركة : شركة آرام العرب المحدودة

الاسم : أسامة بن عبدالعزيز بن عبدالمحسن الدهيشي

التوقيع :

## قرار الشركاء بتصفية شركة آرام العرب المحدودة

( ذات مسؤولية محدودة ) والمقيدة بالسجل التجاري الرئيسي رقم (١٠١٠٢٦٢٤٣٨) وتاريخ ١٢/٠٢/١٤٣٠هـ والفرعي رقم (١٠١٠٢٦٨٧٥٤) وتاريخ ٠٧/٠٦/١٤٣٠هـ والفرعي رقم (١٠١٠٢٧٥٨٨٠) وتاريخ ٠٨/١١/١٤٣٠هـ بمدينة الرياض .

أنه في يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٧/٠٢/١٤٣٥هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٣م اجتمع الشركاء في الشركة وهم :

١- السيد / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الرحمن العمار سعودي الجنسية طرف أول

٢- السيد / محمد بن عبد العزيز بن محمد العبد الله سعودي الجنسية طرف ثاني

٣- السيد / أسامة بن عبد العزيز بن عبد المحسن الدهيشي سعودي الجنسية طرف ثالث

ويمثلها في الاجتماع المدير العام السيد / أسامة بن عبد العزيز بن عبد المحسن الدهيشي .

وقرروا ما يلي :

أولاً : حل الشركة وتصفيتها اختياريًا للأسباب التالية :

١- عدم رغبة الشركاء في استمرار الشركة وذلك لعدم تحقيق الشركة الأهداف المحددة والمرجوة منها .

وطبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة ، ووفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .

ثانياً : تعيين السيد / أسامة بن عبد العزيز بن عبد المحسن الدهيشي مصفياً لشركة آرام العرب المحدودة ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعمال التصفية .

توقيع الشركاء

الشريك / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الرحمن العمار التوقيع :

الشريك / محمد بن عبد العزيز بن محمد العبد الله التوقيع :

الشريك / أسامة بن عبد العزيز بن عبد المحسن الدهيشي التوقيع :

## قرار الشركاء في شركة أضواء فرصة للتجارة بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

( ذات مسؤولية محدودة ) مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٢٠٩٥٧) وتاريخ ٣/١٢/١٤٣٢هـ بمدينة الرياض وهم :

١- عبد الرحمن محمد عبد الله الشعلان

٢- صالح محمد عبد الهادي الدوسري .

بناء على اتفاق فيما بينهم على تنازل الشريك / صالح محمد عبد الهادي الدوسري ، عن كامل حصته إلى الشريك عبد الرحمن محمد عبد الله الشعلان .

بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ، ويقر الشريك المتنازل بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له ، كما يقر الشريكان بأنهما قاما بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار ، وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأسمالها إلى شريك واحد هو / عبد الرحمن محمد عبد الله الشعلان ، وهذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية .

وعلى ما سبق وقع الشركاء .

الاسم : عبد الرحمن محمد عبد الله الشعلان الاسم : صالح محمد عبد الهادي الدوسري

التوقيع : التوقيع :

## قرار الشركاء في شركة الجازع الطبية المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ٢٢/١٠/١٤٣٥هـ الموافق ١٨/٠٨/٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة الجازع الطبية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٨٩٣٣٤ وتاريخ ٢٠/٠٥/١٤١٢هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة المتراكمة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣م والتي قد تجاوزت ٢.٥٠٠.٠٠٠ ريال ( اثنان مليون وخمسمائة ألف ريال) . وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

رئيس مجلس الإدارة

## دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان

يسر مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية المقرر عقدها في قاعة « الدائنة » بفندق إيلاف جدة (رد سي مول) بمدينة جدة في تمام الساعة السابعة (٠٧:٠٠) من مساء يوم الأحد ٢٥/١٢/١٤٣٥هـ الموافق ١٩/١٠/٢٠١٤م للنظر في جدول الأعمال التالي :

١ - الموافقة على انتخاب ثلاثة أعضاء لمجلس الإدارة من بين المرشحين المتقدمين لشغل المقاعد المستحدثة في مجلس الإدارة لإكمال الدورة الحالية (٢٠١٢م - ٢٠١٥م) . حيث سيتم اتباع أسلوب التصويت التراكمي في عملية الانتخاب .

٢ - الموافقة على تعديل لائحة اللجنة التنفيذية ولائحة الترشيحات والمكافآت .

٣ - الموافقة على الاتفاقية المبرمة مع السيد / صالح محمد عوض بن لادن بقيمة ٨٨٣,٣٩٠ ريال سعودي سنوياً مقابل استئجار جزء من قطعة أرض في محافظة رابغ لمدة ثلاث سنوات تنتهي في العام ٢٠١٥م لبناء مجمع سكني لشركة « جي اس انجينيرينج » ، وذلك في حين تمت الموافقة على تعيينه عضواً في مجلس الإدارة ، حيث أنه يعتبر من الأشخاص ذوي المصلحة .

٤ - الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بإضافة مادة تحمل رقم (١٧) وتتعلق بإصدار السندات والصكوك .

٥ - الموافقة على إعادة ترتيب وتقييم مواد النظام الأساسي بما يتفق مع الإضافة .

٦ - الموافقة على إصدار السندات والصكوك من وقت لآخر في الأوقات الإسلامية سواء في جزء أو عدة أجزاء من خلال إصدار واحد أو سلسلة من الإصدارات من وقت لآخر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس الإدارة دون الحاجة للرجوع إلى الجمعية العامة للمساهمين بهذا الخصوص ، وبشرط ألا تزيد قيمة السندات أو الصكوك على قيمة رأس مال الشركة .

٧ - تفويض مجلس الإدارة لاتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدار تلك السندات والصكوك والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة ، كما يحق لمجلس الإدارة تفويض أي شخص أو مجموعة أشخاص آخرين حسب الصلاحيات الممنوحة له حسب القرار أعلاه وإعطائهم حق تفويض الغير .

يحق لكل مساهم يمتلك عشرين (٢٠) سهماً على الأقل حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية مع ضرورة تقديمه لما يثبت شخصيته وملكيته للأسهم في الشركة ، كما يجوز له إن تعذر عليه الحضور أن يوكل مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة ، أو موظفي الشركة ، أو المكلفين بأعمال إدارية أو فنية بصورة دائمة لحساب الشركة وذلك بموجب توكيل مصدق عليه من الغرفة التجارية أو من أحد البنوك العاملة بالمملكة أو من جهة العمل إذا كان المساهم موظفاً حكومياً ، مع ضرورة أن تصل جميع الوكالات إلى مقر الشركة قبل خمسة (٥) أيام من موعد الاجتماع علماً بأن اجتماع الجمعية لا يكون صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥١٪ من رأسمال الشركة على الأقل ، ويُرَجَى من المساهمين الكرام الحضور قبل نصف ساعة من موعد اجتماع الجمعية بغرض استكمال إجراءات التسجيل .

## قرار الجمعية العامة غير العادية (٦) لشركة مجموعة عبد اللطيف العيسى القابضة

في تمام الساعة (٤:٣٠) من مساء يوم الأربعاء بتاريخ ٠٨/١١/١٤٣٥هـ الموافق ٠٣/٠٩/٢٠١٤م بفندق هوليداي إن الإزدهار تم عقد اجتماع الجمعية العامة الغير عادية رقم (٦) لشركة مجموعة عبد اللطيف العيسى القابضة وتم إقرار التعديلات التالية على النظام الأساسي للشركة بأغلبية الأصوات وهي :

تعديل المادة (٨) من النظام الأساسي للشركة : المتعلقة بالمساهمين المالكين لتصبح كما يلي :

حذف جدول التوزيع الوارد بنص المادة من النظام .

تعديل المادة (١٠) من النظام الأساسي للشركة : لتصبح كما يلي :

١٠-١ تقييم الأسهم :

أ - لغرض تسهيل عملية تداول الأسهم وتوفير مرجعية شفافة وعادلة من جهة مستقلة تقوم الجمعية العامة للشركة بتعيين أحد البنوك الاستثمارية المرخص لها بالعمل في المملكة العربية السعودية مقيماً للأسهم الشركة لدورة لا تزيد عن ثلاث سنوات وتحدد في القرار أتعاب البنك المعين .

ب - يعد البنك الاستثماري المعين تقيماً لسعر سهم الشركة في موعد لا يتجاوز تسعون يوماً من تاريخ صدور القوائم المالية المرفقة للشركة ، يسلم لإدارة الشركة ويزود كل مساهم بنسخة منه ، ويكون هذا التقييم هو المرجع المعتمد لدى جميع المساهمين لتحديد سعر السهم في الشركة .

١٠-٢ تداول الأسهم :

الأسهم قابلة للتداول بين المساهمين بعد إصدار شهاداتها ، واستثناء من ذلك لا يجوز تداول الأسهم المملوكة للمساهمين للغير قبل نشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر عن خمسة عشر سنة مالية كاملة لا تقل كل منها عن إثني عشر شهراً من تاريخ صدور قرار وزير التجارة بالموافقة على تحول الشركة ، وتسري هذه الأحكام على ما يكتب به المساهمين في الشركة المحولة في حالة زيادة رأس المال قبل انقضاء فترة الحظر وذلك بالنسبة للمدة المتبقية من هذه الفترة ، ويؤثر على هذه الصكوك بما يدل على نوعها وتاريخ تحول الشركة إلى شركة مساهمة والمدة التي يتمتع فيها تداولها . ومع ذلك يجوز خلال فترة الحظر نقل ملكية الأسهم النقدية وفقاً لأحكام بيع الحقوق من أحد المساهمين إلى مساهم آخر أو إلى أحد أعضاء مجلس الإدارة لتقدمها كضمان للإدارة أو من ورثة أحد المساهمين في حالة وفاته إلى ورثته أو إلى مساهم آخر .

يضاف لسلطات مجلس الإدارة المنصوص عليها في المادة (٢٠) ما يلي :

(( مجلس الإدارة إقرار وصرف دفعات أرباح مرحلية للمساهمين خلال العام المالي في الوقت الذي يراه مناسباً ولا يؤثر على نشاط الشركة )) .

والله الموفق،،،،

## قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة أعمال المياه والطاقة الدولية

الصادرة يوم الثلاثاء ٣٠/١٠/١٤٣٥هـ الموافق ٢٦/٨/٢٠١٤م

١- الموافقة على تعديل المادة (١٨) من نظام الشركة الخاصة بالإدارة.

٢- الموافقة على تعديل المادة (٢٣) من نظام الشركة الخاصة برئيس مجلس الإدارة.

٣- الموافقة على تعديل المادة (٢٥) من نظام الشركة الخاصة ببنصاب الاجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.

٤- الموافقة على تعديل المادة (٤١) من نظام الشركة الخاصة بصور قرارات المساهمون.

## دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة الوطنية للرعاية الطبية

المنعقد في يوم (الثلاثاء) بتاريخ ٠٣/٠٢/١٤٣٦هـ الموافق ٢٥/١١/٢٠١٤م

يسر الشركة الوطنية للرعاية الطبية ، شركة مساهمة سعودية ، سجل تجاري رقم ١٠١٠٩٤٧٨٥ وتاريخ ٠٩/٠١/١٤٢٥هـ («الشركة» ) ، دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة والمقرر انعقادها بمشيئة الله في تمام الساعة (٤:٠٠) عصرًا من يوم الثلاثاء بتاريخ ٠٣/٠٢/١٤٣٦هـ الموافق ٢٥/١١/٢٠١٤م ، بمقر إدارة الشركة الوطنية للرعاية الطبية ، في الرياض ، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

١- انتخاب مجلس إدارة جديد لثلاث سنوات قادمة تبدأ دورته من ٠١/٠١/٢٠١٥م وسيكون التصويت على انتخاب الأعضاء بطريقة التصويت العادي حسب النظام الأساسي للشركة .

وبذلك فإن لكل مساهم يملك (٢٠) سهماً فأكثر حق حضور اجتماع الجمعية العامة ، وتحسب الأصوات على أساس صوت واحد لكل سهم ممثل في الاجتماع ، وفقاً لما نص عليه النظام الأساسي للشركة ، وله أن يوكل عنه مساهماً آخرًا من غير أعضاء مجلس إدارة الشركة لتمثيله في الاجتماع بموجب التوكيل المبين نصه أدناه ويشترط صحة التوكيل أن يتضمن اسم الوكيل رباعياً وأن يكون مصدقاً من الغرفة التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل التي يعمل بها المساهم ، وبحيث يرسل التوكيل إلى مقر الشركة على الأرقام الموضحة أدناه قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل . وعلى كل مساهم يرغب في حضور الاجتماع إحضار بطاقة الهوية المدنية أو جواز السفر والمستندات الدالة على ملكيته للأسهم وهوية موكله .

ويرجى من السادة المساهمين الكرام الحضور قبل موعد الاجتماع بساعة واحدة على الأقل ، وذلك لإنهاء إجراءات تسجيلهم .

للاستفسار، يرجى الاتصال عبر الهاتف رقم (٠١١/٤٩٣١٨٨١) أو الفاكس رقم (٠١١/٤٩٣١٨٨١) خلال ساعات الدوام الرسمي للشركة .

والله الموفق،،،،

توكيل

أنا المساهم / الموقع أدناه ، الموقع أدناه ..... الجنسية  
بموجب ..... صادر من ..... بتاريخ ..... / ..... / ..... ومالك ل ..... سهم  
من أسهم الشركة الوطنية للرعاية الطبية (شركة مساهمة سعودية عامة) قد وكلت المساهم .....  
بطاقة الأحوال رقم ..... بالحضور نيابة عني في اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر  
في تمام الساعة (٤:٠٠) عصرًا من يوم الثلاثاء ٠٣/٠٢/١٤٣٦هـ الموافق ٢٥/١١/٢٠١٤م ، بمقر إدارة الشركة الوطنية  
للرعاية الطبية ، في الرياض ، والتصويت نيابة عني على كافة المواضيع المدرجة في جدول أعمال هذا الاجتماع والتوقيع  
على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللازمة لإجراءات الاجتماع ، كما يسري هذا التوكيل للاجتماعات التالية في حالة  
تأجيل الاجتماع .  
حرر في : ..... / ..... ١٤٣٥هـ .

الاسم : ..... التوقيع : .....  
الصفة : ..... التصديق : .....

## قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة أعمال المياه والطاقة الدولية

الصادرة يوم الأحد ١٤/١٠/١٤٣٥هـ الموافق ١٧/١١/٢٠١٣م

١- الموافقة على رفع رأس مال الشركة من (٥,١٩٨,٢٥٩,٤٤٠) خمسة بلايين ومائة وثمانية وتسعون مليوناً ومائتان وتسعة وخمسون ألفاً وأربعمائة و أربعون ريال سعودي إلى (٥,٤٧٦,٠٣٧,٢١٠) خمسة بلايين وأربعمائة وستة وسبعون مليون وسبعة وثلاثون ألف ومائتان وعشرة ريال سعودي وذلك بإصدار عدد ٢٧,٧٧٧,٧٧٧ سهم بقيمة ٢٧٧,٧٧٧,٧٧٠ ريال سعودي تكتتب بها مؤسسة التمويل الدولية كمساهم جديد وتدفع نقداً.

٢- الموافقة على تعديل المادة (سابعاً) من نظام الشركة الخاصة برأس مال الشركة.

٣- الموافقة على تعديل المادة (ثامناً) من نظام الشركة الخاصة بالاكنتاب.

## قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة اشاد

(شركة مساهمة مغلقة) المنعقدة يوم الأربعاء ٠١/١١/١٤٣٥هـ الموافق ٢٧/٠٨/٢٠١٤م

إنه في يوم الأربعاء ٠١/١١/١٤٣٥هـ الموافق ٢٧/٠٨/٢٠١٤م إنعقدت الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة مجلس الإدارة وإستناداً لما ورد بمحضر الاجتماع صدر القرارات التالية بالإجماع :

١- الموافقة على زيادة رأس مال الشركة من (٢,٠٠٠,٠٠٠) اثنان مليون ريال إلى (٢٤,٠٠٠,٠٠٠) أربعة وعشرون مليون ريال وذلك على النحو التالي :-

أ- منح (٣) أسهم مجاني مقابل كل (١) سهم يمتلكها المساهمون المقيدون بسجلات الشركة يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية على أن يتم تجميع كسور الأسهم وبيعها على المساهمين ويتم تغطية الزيادة المقترحة في رأس المال بتحويل مبلغ (٦) ستة مليون من الأرباح المحبقة كما في شهادة مراقب الحسابات بتاريخ ١٧/٠٧/٢٠١٤م .

ب- إصدار عدد (١,٥٩٢,٠٠٠) سهم يكتتب بها المساهم / علي بن محمد العلي - بمبلغ (١,٥٩٢,٠٠٠) خمسة عشرة مليون وتسعمائة وعشرون ألف ريال وتدفع نقداً .

ت- إصدار عدد (٨,٠٠٠) سهم تكتتب بها السيدة / عليا علي محمد العلي - كمساهم جديد في الشركة بمبلغ (٨,٠٠٠) ثمانون ألف ريال وتدفع نقداً .

٢- تنازل المساهمين الحاليين عن حق الأولوية في أسهم الزيادة الواردة في الفقرة (ب) و (ت) .

٣- الموافقة على تعديل المادتين (٨٠٧) من النظام الأساسي للشركة بزيادة رأس مال الشركة .

٤- الموافقة على تعديل المادة (٢٣) من النظام الأساسي للشركة الخاصة بصلاحيات رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب .

## إشهار تصفية فرع شركة هاي كون

انه بناء على قرار الشركاء في فرع شركة هاي كون ش م م ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (١٠١٠٢٤٠٣٤٣) وتاريخ ٠٩/١١/١٤٢٨هـ بمدينة الرياض الصادر بتاريخ ٢٧/٠٥/١٤٣٥هـ الموافق ٢٨/٠٣/٢٠١٤م القاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعييني مصفياً لها ومنحي كافة الصلاحيات والسلطات لانجاز اعمال التصفية كافة .

وعليه اشهر قرار تعييني وأدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي ص ب (٥٠٣٢٥) الرمز البريدي (١١٣٩١) الرياض هاتف(٠١١٢٩٣٥٣٠١) جوال (٠٥٤٠٨٤٠٨٨) وذلك خلال شهر من تاريخه.

مصفي الشركة :  
بسام سامي دمشقية

## قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة عبد الله سعد محمد أبو معطي للمكتبات

(شركة مساهمة مغلقة) المنعقدة يوم الأحد ١١/١٢/١٤٣٥هـ الموافق ٠٧/٠٩/٢٠١٤م

إنه في يوم الأحد ١١/١٢/١٤٣٥هـ الموافق ٠٧/٠٩/٢٠١٤م، إنعقدت الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة مجلس الإدارة وإستنادا لما ورد بمحضر الاجتماع صدر القرارات التالية بالإجماع:

١- الموافقة على زيادة رأس مال الشركة من (١٣٢,٠٠٠,٠٠٠) مائة وثلاثون مليون ريال إلى (١٦٠,٠٠٠,٠٠٠) مائة وستون مليون ريال وذلك بمنح (١) سهم مجاني مقابل كل (٥) أسهم يمتلكها المساهمون المقيدون بسجلات الشركة يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية على أن يتم تجميع كسور الأسهم وبيعها على المساهمين ويتم تغطية الزيادة المقترحة في رأس المال بتحويل مبلغ (١٩,٧٠٤,٤٩٩) ريال من حساب الاحتياطيات الأخرى وتحويل مبلغ (٨,٢٩٥,٥٠١) ريال من الأرباح المبقاة كما في القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١/٠٣/٢٠١٤م.

٢- الموافقة على تعديل المادتين (٨,٩) من النظام الأساسي للشركة بزيادة رأس مال الشركة.

## قرار الشركاء في شركة بركة الاخوة للمقاولات بإستمرار ودعم الشركة

(شركة ذات مسؤولية محدودة)

إنه بتاريخ ١٠/١٦/١٤٣٥هـ الموافق ١٢/٠٨/٢٠١٤م اجتمع الشركاء في شركة بركة الاخوة للمقاولات (شركة ذات مسؤولية محدودة) (الشركة)، والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٢٦٣٤٢٣) وتاريخ ٠٤/٠٣/١٤٣٠هـ بمدينة الرياض، وهم:

١- مهند صبحي النابلسي (الشريك الاول)

٢- وليد بن محمد الغنيم (الشريك الثاني)

لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣م، والتي تجاوزت (٥٠٪) وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي من الشركاء وتغطية تلك الخسائر، وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية. والله الموفق.

توقيع الشركاء

الشريك الأول	الشريك الثاني
مهند صبحي النابلسي	وليد بن محمد الغنيم
التوقيع:	التوقيع:

## قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة دار المتاجرة للتقسيط

إنه في يوم الخميس ٠٦/٠٩/١٤٣٥هـ الموافق ٠٣/٠٧/٢٠١٤م تم انعقاد الجمعية العامة غير العادية لشركة دار

المتاجرة للتقسيط (شركة مساهمة مغلقة) بمقر الشركة وقد اتخذت من القرارات ما يلي:

أولاً: الموافقة على ما ورد بتقرير مجلس الإدارة للعام ٢٠١٣م.

ثانياً: المصادقة على القوائم المالية للشركة وتقرير مراقبي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٣م

ثالثاً: الموافقة على توزيع الأرباح حسب اقتراح مجلس الإدارة بواقع (٥٠ هللة) وبنسبة (٥٠٪) من رأس المال، وتكون أحقية الأرباح للمساهمين المقيدين بسجلات الشركة يوم انعقاد الجمعية.

رابعاً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن إدارتهم للشركة خلال السنة المالية المنقضية ٢٠١٣م

خامساً: الموافقة على تعيين مراقبي حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٤م من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة والبيانات المالية ربع السنوية وتحديد تعابه.

سادساً: الموافقة على تعديل المادة (٢٢) من النظام الأساسي للشركة وفقاً للمرفق.

## قرار الشركاء في شركة اتحاد الاتجاهات للمقاولات بتحويل الشركة وفروعها إلى مؤسسة فردية

(ذات مسؤولية محدودة) مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١١٨٨١٠) وتاريخ ٣٠/٤/١٤٢٤هـ بمدينة الرياض

وفرع اتحاد الاتجاهات للمقاولات، مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٢٤٢٩٦) وتاريخ ٤/١١/١٤٢٨هـ بمدينة الرياض، وفرع اتحاد الاتجاهات للتجارة فرع شركة اتحاد الاتجاهات للتجارة فرع شركة اتحاد الاتجاهات للمقاولات

مقيدة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣٠٢٦١٥٢) وتاريخ ١٥/٢/١٤٣٥هـ بمدينة جدة، فرع اتحاد الاتجاهات للتجارة فرع شركة اتحاد الاتجاهات للتجارة، مقيدة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣٠٢٦١٥١٢) وتاريخ ١٥/٢/١٤٣٥هـ بمدينة جدة.

١- هشام سليمان أحمد المعيوف.

٢- هاني سليمان أحمد المعيوف.

بناء على اتفاق فيما بينهما على تنازل الشريك / هاني سليمان أحمد المعيوف، عن كامل حصته إلى الشريك هشام

سليمان أحمد المعيوف.

بما لها من حقوق وما عليها من التزامات، ويقر الشريك المتنازل بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له، كما يقر الشريكان بأنهما قاما بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات

وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار، وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص أسماؤها إلى شريك واحد هو / هشام سليمان أحمد المعيوف

، هذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويل الشركة وفروعها إلى مؤسسة فردية.

وعلى ما سبق وقع الشركاء.

الاسم: هشام سليمان أحمد المعيوف	الاسم: هاني سليمان أحمد المعيوف
التوقيع:	التوقيع:

## قرار الشركاء في شركة دانة المهند المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ: ١٥/١١/١٤٣٥هـ الموافق ١٠/٠٩/٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة دانة المهند المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٢٦٧٨٨) وتاريخ ١٨/٠٥/١٤٣٠هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤م والتي قد تجاوزت رأس المال.

وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

الشركاء

الاسم: مها العنزي الاسم: الدكتور محمد عبدالمعطي

## إشهار تصفية شركة أفنت يوروب

أنه بناء على قرار الشركاء في فرع شركة أفنت يوروب ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٢٩٤١٥٦) بمدينة الرياض الصادر بتاريخ ٢١/٠٩/١٤٣١هـ الموافق ٣١/٠٨/٢٠١٠م وبموجب ترخيص الاستمرار رقم ٢٠٣١٠٦٨٠٥٢ والصادر بتاريخ ١٨/٠٦/١٤٣١هـ الموافق ٠١/٠٦/٢٠١٠م القاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعييني مصفياً لها ومنحي كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية ما عدا.

وعليه أشهر قرار تعييني وأدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي: الرياض، طريق الملك فهد، مقابل مكتبة الملك فهد الوطنية. رقم جوال: ٠٠٩٦٦٥٦٦٤٤٩٨.

وذلك خلال شهر من تاريخه.

مصفي الشركة

الاسم: هشام يحيى عبدالمحسن السريبي

## إقرار الشركاء بتصفية شركة علي و محمد حماد السلامة

ذات مسؤولية محدودة بمدينة الرياض

يقر الشركاء بشركة علي و محمد حماد السلامة وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم ١٠١٢١٩٨٢٠ وتاريخ ٢/٠٥/١٤٢٧هـ

بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير، وليس مستحقاً عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة.

وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة.

ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة.

ويتعبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية، وحساب ختامي، وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات، كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة.

توقيعات الشركاء

١- علي حماد السلامة	التوقيع:
٢- محمد حماد السلامة	التوقيع:

## دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الخامسة والعشرون لمصرف الراجحي

يسر مجلس إدارة مصرف الراجحي دعوة السادة المساهمين الذين يملكون عشرين سهماً فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الخامسة والعشرون والمقرر عقدها بقاعة الخزامى للاحتفالات والمؤتمرات بمركز الخزامى بالرياض، في تمام الساعة الرابعة عصراً يوم الأربعاء ٢٩ ذو القعدة ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤ سبتمبر ٢٠١٤م وذلك للنظر في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة للدورة القادمة التي تبدأ في ١٤/١١/٢٠١٤م.

وسيكون التصويت على انتخاب الأعضاء بطريقة التصويت العادي.

ويكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال المصرف على الأقل، كما يجوز لأي مساهم تفويض شخص آخر للحضور والتصويت على قرارات الجمعية العامة العادية نيابة عنه، وذلك بموجب توكيل وفق النموذج أدناه، على أن يتم إرسال توكيل إلى عناية أمانة سجل المساهمين، فاكس رقم ١١٢٧٩٥٨٦٠ قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية، كما نرجو من المكرمين المساهمين الراغبين في الحضور أن يحضروا قبل موعد انعقاد الجمعية بساعة على الأقل مع إحضار بطاقة الهوية لإنجاز عمليات التسجيل.

وكالة

أنا المساهم / وبصفتي أحد مساهمي مصرف الراجحي المالك لعدد ( ) سهماً أوكل المساهم المكرم / / سجل مدني رقم ( )، وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي

المصرف أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابه، ليثبت عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الخامسة والعشرون للمصرف والمقرر عقدها يوم الأربعاء ٢٩ ذو القعدة ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤ سبتمبر ٢٠١٤م في تمام الساعة

الرابعة عصراً بقاعة الخزامى للاحتفالات والمؤتمرات بمركز الخزامى بالرياض والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللازمة لإجراءات الاجتماع. كما يسري هذا

التوكيل للاجتماع الثاني في حال تأجيل الاجتماع.

التصديق على التوقيع

التوقيع

## قرار الشركاء في فرع شركة سامسونج اس دي اس كو

### ليمتد بإستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ١٥-١١-١٤٣٥هـ الموافق ١٠-٠٩-٢٠١٤م اجتمع الشركاء بشركة فرع شركة سامسونج اس دي اس كو ليمتد المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥١٠٤٩٤٣١ وتاريخ ١٧-٠٧-١٤٣٤هـ بمدينة الخبر لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٢٠١٣م والتي قد تجاوزت ٦٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال.

وطبقاً لأحكام المادة ١٨٠ من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

المفوض من قبل الشركة

مشاري بن عايد الحربي

## قرار الشركاء بتصفية شركة أبناء احمد طالب آغا للدراجات النارية المحدودة وشطب السجل التجاري

لقد تم تأسيس عقد شركة أبناء احمد طالب آغا للدراجات النارية المحدودة لدى فضيلة كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بمحافظة جدة بسجل عقود الشركات بالصفحة رقم ٨ ، ٩ ، وعدد ١١ من المجلد رقم ١/ش/١٦ وتاريخ ٢١/٠١/١٤٣٠هـ والمكونة من الشركاء :

١- عبدالرحمن طالب آغا (طرف أول)

٢- عبدالرزاق طالب آغا (طرف ثاني)

٣- عبدالكريم طالب آغا (طرف ثالث)

٤- عبدالعزيز طالب آغا (طرف رابع)

وحيث أن الشركاء قد قرروا وهم يكامل صلاحيتهم المعتمدة شرعاً وقانوناً بتصفية الشركة وشطب السجل التجاري المسجل برقم (٤٠٣٠١٨٦١٨٥) وفقاً لنظام الشركات السعودي الباب الحادي عشر (المادة ١٥) المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم (٦/م) وتاريخ ٢٢/٣/١٣٨٥هـ .

وقد فوض الشركاء د. نجوى عبدالغني عناية برقم هوية وطنية (١٠١٢١٢٣٣٤٣) بتصفية الشركة وبشطب السجل التجاري الخاص بالشركة وتعيين المحاسب القانوني لذلك ولها حق مراجعة جميع الدوائر الحكومية بما فيها الهيئة العامة للاستثمار ووزارة التجارة والغرفة التجارية ومصحة الزكاة والدخل والتأمينات الاجتماعية والجوازات والتأشيرات وجميع الهيئات والوزارات ذات العلاقة بقصد إنهاء وتصفية الشركة أو بيعها للغير وإلغاء السجل التجاري الخاص بنشاطها في المملكة العربية السعودية .

ولها حق التوقيع فيما يخص ما سبق ولها حق عمل الخروج والعودة ونقل الكفالات وتعديل المهن والتوقيع والاستلام والتسليم .

الشريك الأول (عضو)

عبدالرحمن طالب آغا

الشريك الثاني (رئيس مجلس المديرين)

عبدالرزاق طالب آغا

الشريك الثالث (عضو)

عبدالكريم طالب آغا

الشريك الرابع (عضو)

عبدالعزیز طالب آغا

## قرار الشركاء في شركة النظافة العربية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بعون من الله وتوفيقه في يوم ٠٤ ربيع الآخر ١٤٣٥هـ الموافق ٠٤ فبراير ٢٠١٤م، إجتمع الشركاء بشركة النظافة العربية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٤٠٣٠٣١٨٨٩/١٢/٢٨هـ بمدينة جدة لبحث خسائر الشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م والتي تجاوزت (٥٠٪) من رأس مالها. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع إستمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

والله ولي التوفيق ،،،

توقيع الشركاء

.....

سلطان ناصر سعد أبوردون البراك

.....

عبدالعزیز عبدالله ناصر بن دخيل

## دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعيتين العادية الثانية وغير العادية الثانية لشركة الباحة للإستثمار والتنمية

يسر مجلس إدارة شركة الباحة للإستثمار والتنمية ( شركة مساهمة عامة ) دعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعيتين العادية ( الثانية ) وغير العادية ( الثانية ) والذي سيعقد بإذن الله في تمام الساعة الرابعة عصراً يوم الأربعاء ٢٢/١١/١٤٣٥هـ الموافق ١٧/٩/٢٠١٤م في مقر الشركة بمصنع الجلد الصناعي بمدينة بلجرشي بمنطقة الباحة للتصويت على جدول الأعمال التالي :

أولاً : الجمعية العمومية العادية الساعة الرابعة عصراً .

١- الموافقة على القوائم المالية للشركة كما في عام ٢٠١٣/١٢/٣١ م .

٢- الموافقة على تقرير مراجع الحسابات الخارجي كما في ٢٠١٣/١٢/٣١ م .

٣- الموافقة على تقرير مجلس الإدارة كما في ٢٠١٣/١٢/٣١ م .

ثانياً : الجمعية العمومية غير العادية الساعة الرابعة عصراً .

٤- الموافقة على استمرار الشركة في ممارسة أعمالها وتفويض مجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك من جهات الاختصاص .

٥- الموافقة على حل الشركة قبل أجلها وذلك وفقاً لنص المادة (١٤٨) من نظام الشركات .

٦- الموافقة على بيع أصول الشركة المتهاكة والمتوقفة عن العمل .

علماً بأن الشركة ستقوم بالتنسيق مع إدارة السوق ( تداول ) على فتح مجال التصويت عن بعد، وسيتم الإعلان عن ذلك على موقع تداول وموقع الشركة بعد موافقة الجهات المختصة .

نموذج توكيل

المحترمين

السادة / شركة الباحة للإستثمار والتنمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا المساهم / الموقع أدناه (الاسم رباعياً) أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في سجلها التجاري / المدني ( بموجب ..... ) رقم (.....) وتاريخ .. / .. / .....هـ وبصفتي أحد المساهمين بشركة الباحة للإستثمار والتنمية والمالك لعدد (.....) سهم ، قد وكلت :-

المساهم / (الاسم رباعياً) السجل المدني رقم (.....) وهو / وهما من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها) لينوب / لينوبا عني (منفردين أو مجتمعين) في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة والمقرر عقدها في يوم ..... / ..... / .....م الموافق ..... / ..... / .....هـ والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللازمة لإجراءات الاجتماع أو أي اجتماع يؤجل .

حرر في / /

التوقيع /

التصديق /

الطرف الثاني

التوقيع:

الطرف الأول

التوقيع:

## قرار الشركاء في شركة الموارد للإنشاءات المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بعون من الله وتوفيقه في يوم ٠٤ ربيع الآخر ١٤٣٥هـ الموافق ٠٤ فبراير ٢٠١٤م، إجتمع الشركاء بشركة الموارد للإنشاءات المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ١٠١٠١٤٥٩١/١٥/٠٢هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م والتي تجاوزت (٥٠٪) من رأس مالها. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع إستمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

والله ولي التوفيق ،،،

توقيع الشركاء

.....

خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

بموجب وكالة شرعية موثقة رقم: ٥/١٠٣٦

وتاريخ ٠٢/٠٣/١٤٠٤هـ كتابة عدل الرياض

.....

شركة الموارد القابضة

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

نائب رئيس مجلس المديرين

## قرار الشركاء في شركة المعدات والتموين الطبي المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

بعون من الله وتوفيقه في يوم ٠٤ ربيع الآخر ١٤٣٥هـ الموافق ٠٤ فبراير ٢٠١٤م، إجتمع الشركاء بشركة المعدات والتموين الطبي المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ١٠١٠١٥١٧٧/١٢/١٣هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م والتي تجاوزت (٥٠٪) من رأس مالها. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع إستمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

والله ولي التوفيق ،،،

توقيع الشركاء

.....

خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

بموجب وكالة شرعية موثقة رقم: ٥/١٠٣٦

وتاريخ ٠٢/٠٣/١٤٠٤هـ كتابة عدل الرياض

.....

شركة الموارد القابضة

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

نائب رئيس مجلس المديرين

## قرار الشركاء في شركة ويتكر العربية السعودية المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

بعون من الله وتوفيقه في يوم ٠٤ ربيع الآخر ١٤٣٥هـ الموافق ٠٤ فبراير ٢٠١٤م، إجتمع الشركاء بشركة ويتكر العربية السعودية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ١٠١٠٢٣٤٤٩/٢٨/٠٧هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م والتي تجاوزت (٥٠٪) من رأس مالها. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع إستمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

والله ولي التوفيق ،،،

توقيع الشركاء

.....

خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

بموجب وكالة شرعية موثقة رقم: ٥/١٠٣٦

وتاريخ ٠٢/٠٣/١٤٠٤هـ كتابة عدل الرياض

.....

شركة الموارد القابضة

ويمثله: فهد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود

نائب رئيس مجلس المديرين

## قرار الشركاء بتصفية شركة ممتاز الحلول للغذاء المحدودة وإلغاء الترخيص الاستثماري

بتاريخ ٠٦/٠٢/١٤٣٥هـ الموافق ٠٩/١٢/٢٠١٣م اجتمع الشركاء في شركة ممتاز الحلول للغذاء المحدودة « الشركة » وهم :

شركة نزي المحدودة .

(ويشار إليها في هذا القرار بـ «الطرف الأول»)

شركة ساتر انفيستمننتس (الشرق الأوسط) بي تي إي المحدودة .

(ويشار إليها في هذا القرار بـ «الطرف الثاني»)

وحيث أن الشركة مقيدة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣٠٢٣٢٩٤٢) وتاريخ ١٠/١٠/١٤٣٣هـ بمدينة جدة ، وصدر لها الترخيص الاستثماري من الهيئة العامة للاستثمار بجدد رقم (١١١٠٣٣٠٤١٨٥٢١) بتاريخ ١٠/٥/١٤٣٣هـ .

وحيث أن الشركة لم تمارس النشاط المرخص به ، لذا قرر الشركاء بالإجماع :

١- على إلغاء الترخيص الاستثماري للشركة ، وحل الشركة وتصفياتها اختياراً وإلغاء سجلها التجاري ، وفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .

٢- تعيين مكتب السندى للمحاسبة كمتصفين للشركة ولهم صلاحية اختيار المحاسب القانوني لإكمال متطلبات التصفية وإلغاء الترخيص الاستثماري للشركة وإنهاء وضع الشركة لدى الهيئة العامة للاستثمار وجميع الجهات الحكومية ذات العلاقة .





## منح الجنسية

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جده) بأنه صدر التوجيه الكريم رقم (٧١٧١٣) وتاريخ ١١/٢٦/١٤٣٥هـ على منح الجنسية العربية السعودية لـ محمد بن عبد الرحيم بن عبد الله العامري /وزوجته حنان بنت محمد بن صالح العمودي /وسالم /و مبارك /و خالد /و ماجد /و نوره /و صباح /و نوال /و هناء /و عبيد /و هاجرة /أبناء/عبد الرحيم عبد الله العامري /و خديجة بنت مبارك بن سعيد بن قرصين وللاحاطة بذلك جرى نشره .

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤٥١٣٠) وتاريخ ١٢/١٢/١٤٣٤هـ بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (عبدالوهاب بن عبدالرزاق بن سليمان السعدون) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدر قرار اللجنة الفرعية لنظام الأحوال المدنية بالمدينة المنورة رقم (٢٩٩٣٧) وتاريخ ٥/٢٣/١٤٣٥هـ والمتضمن الموافقة على طلب (فاطمة الزهراء مصطفى علي منصور) السجل المدني (١١١١١٠٩٦٦) تغيير الاسم الأول من (فاطمة الزهراء) إلى (فاطمة) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (١٢٤١١) وتاريخ ١٢/٢١/١٤٢٧هـ، سجل (المدينة المنورة) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدر قرار اللجنة الفرعية لنظام الأحوال المدنية بالمدينة المنورة رقم (٣٠١٩٤) وتاريخ ٥/٧/١٤٣٥هـ والمتضمن الموافقة على طلب (قدريه عبدالظاهر حسن عقل) السجل المدني (١٠١٣٧٩٨٦٣) تغيير الاسم الأول من (قدريه) إلى (محاسن) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (١٢٤٥٣) وتاريخ ١/٢١/١٤٢٧هـ سجل (المدينة المنورة) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة سراة عبيدة بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بمنطقة عسير رقم (٦٧٣) وتاريخ ٤/٨/١٤٣٢هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ من (فؤاد) إلى (عبدالله) سجل مدني رقم (١٠٠٩٤٥٧٢٧٤) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالله عبدالرحمن بن عمر آل عامه القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة سراة عبيدة بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بمنطقة عسير رقم (٢٧٥٠) وتاريخ ٨/٨/١٤٣٥هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ من (جراده) إلى (فاطمة) سجل مدني رقم (١٠٥٥١٥٧١٥) ليصبح الاسم بعد التغيير (فاطمة سعيد سلطان القحطاني) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رماح بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية رقم (٨٧١١) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (جريد فارس فراج الغصن السبيعي) من (جريد) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزيز فارس فراج الغصن السبيعي) سجل مدني رقم (١٠٣٢٤٨٢٥٩٦) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رماح بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية رقم (٩٢٨٠) وتاريخ ٥/١١/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (نقلا سعود غصن آل علي السبيعي) من (نقلا) إلى (ديما) ليصبح الاسم بعد التغيير (ديما سعود غصن آل علي السبيعي) سجل مدني رقم (١٠٤٧٩٧٤٠٨٢) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية في منطقة الرياض رقم (٧٠٨١) وتاريخ ٤/٨/١٤٣٥هـ ، المتضمن الموافقة على رغبة (فرح بن محماس مصلح العضباني العتيبي ) تغيير الاسم الأول من ( فرح ) إلى ( بدر) ليصبح الاسم بعد التغيير (بدر بن محماس مصلح العضباني العتيبي) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٦٩٠٢٥٥٨) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية في منطقة الرياض رقم (٥٩٠٠) وتاريخ ٨/٧/١٤٣٥هـ المتضمن الموافقة على رغبة (سعران بن عبيد بن فرج الحافي العتيبي ) تغيير الاسم الأول من (سعران ) إلى (حمدان) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (حمدان بن عبيد بن فرج الحافي العتيبي) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٧٠٨١٧٦٢) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة شقراء بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بمنطقة الرياض رقم (٨٦٩٨) في ٢٨/١٠/١٤٣٥هـ المتضمن الموافقة على رغبة (بسام بن صالح بن عبدالله الصويلح) تغير الاسم الأول من (بسام) إلى (سعود) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (سعود بن صالح بن عبدالله الصويلح) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٥١٤٥٤٨٥) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة شقراء بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بمنطقة الرياض رقم (٨٦٦١) في ٢٨/١٠/١٤٣٥هـ المتضمن الموافقة على رغبة (اسماعيل بن مقل بن إبراهيم الحافي العتيبي) تغير الاسم الأول من (اسماعيل) إلى (عبدالرحمن) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (عبدالرحمن بن مقل بن إبراهيم الحافي العتيبي) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٧٥٧٨٤٤٤٥) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ينبع أنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بمنطقة المدينة المنورة رقم (٣٠٩٧٥) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٣٥هـ بالموافقة على طلب (مخضير خميس راشد الرفاعي ) سجل مدني رقم (١٠٤٣٩٣١٣٤٢) تغيير اسمه الأول من (مخضير) إلى (حسن) ليصبح اسمه الكامل بعد التعديل (حسن خميس راشد الرفاعي) وذلك في أساس حفيظة

النفوس رقم (٣٧٦٩٦) وتاريخ ٢٧/٢/١٤١٤هـ سجل (ينبع) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية لنظام الأحوال المدنية رقم (١٧٩) بتاريخ ٣٠/٢/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (هيلا بنت منصور بن حبيب العنزي) من (هيلا) إلى (هلا) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (هلا بنت منصور بن حبيب العنزي) في سجله المدني رقم (١٠٥٥٨٩٣٥٧) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية لنظام الأحوال المدنية رقم (١٠١٦) بتاريخ ٢٩/١٠/١٤٣٥هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (جراده بنت عويضة بن عبدالله آل حمده العيسى) من (جراده) إلى (جوارى) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (جوارى بن عويضة بن عبدالله آل حمده عسيري) في سجله المدني رقم (١٠٨٧٢٢٠٣٤٧) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بالشرقية رقم (٦٤٩١١) وتاريخ ٢٦/٧/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (رجب عبدالله رجب الزهراني) سجل مدني رقم (١٠١٩٤٨٤١٥١) من (رجب) إلى (راكان) ليصبح الاسم بعد التعديل (راكان عبدالله رجب الزهراني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بالشرقية رقم (٦٥٥٤٠) وتاريخ ١٩/٩/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (فاطمة معتوق إبراهيم الحسين) سجل مدني رقم (١٠٣٩٥٦٧٨١١) من (فاطمة) إلى (نور) ليصبح الاسم بعد التعديل (نور معتوق إبراهيم الحسين)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بالشرقية رقم (٦٥٧٧٨٠) وتاريخ ١٧/١٠/١٤٣٥هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (فتنه ضعاعي عبده شراحيلي) سجل مدني رقم (١٠٥٤٩٨٥٨٤٩) من (فتنه) إلى (فتون) ليصبح الاسم بعد التعديل (فتون ضعاعي عبده شراحيلي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية بالشرقية رقم (٦٥٦٠٨) وتاريخ ٨/١٠/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (امينه عبدالله أبو هميل) سجل مدني رقم (١٠١٣٢٤٤٧٣٤) من (امينه) إلى (امنه) ليصبح الاسم بعد التعديل (امنه عبدالله أبو هميل)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الاحساء بأنه صدر قرار اللجنة المحلية رقم (٢٠٣٥) وتاريخ ١١/١١/١٤٣٤هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (مرتضي بن علي بن حسين الاحمد) ليصبح الاسم كاملا بعد التعديل (سعود بن علي بن حسين الاحمد) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٥٨٠٨٤٧٧١) وأساس حفيظة النفوس رقم (٢٢٠٨٧٦) وتاريخ ٢١/٢/١٤٢١هـ سجل (الاحساء) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرج بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية للأحوال المدنية رقم (٣٧١٠) في ١٦/٥/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير الاسم لـ (مدهش بن فهد بن عبيد التتيفات ) سجل مدني رقم (١٠٦٩٥٨١٢٣٧) من (مدهش) إلى (نايف) في سجله المدني ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الجوف بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية رقم (٦٨٨) في ٢٨/١٠/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على طلب (اشرف بن مرعي بن فوق العرجان) سجل مدني رقم (١٠١٣٣٠٤٢٥٦) بتغير الاسم الأول من (اشرف) إلى (عبدالرحمن) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (عبدالرحمن بن مرعي بن فوق العرجان) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٣٦٣٧) وتاريخ ٦/٥/١٤١٦هـ سجل (دومة الجندل) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال رقم (٩٣٣٤) وتاريخ ٥/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (شقيير عوض عايش المهلكي المطيري) إلى (بدر عوض عايش المهلكي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٠٢١٤١٨١) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال رقم (٧٤٩٥) وتاريخ ٢٩/٨/١٤٣٤هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (طيب هادي أحمد هزازي) إلى (عبدالرحمن هادي أحمد هزازي) سجل مدني رقم (١٠٣٨٣٣٢٩٣) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال رقم (٨٣٩٦) وتاريخ ٢٣/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (زلاله دخيل حسن الشوقوي المالكي) إلى (ساره دخيل حسن الشوقوي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٥٧٧٣٣٣٣٧) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال رقم (٨٨٢٢) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نقلاء أحمد نصار النصار) إلى (سارا أحمد نصار النصار) سجل مدني رقم (١٠٥٥٤٤١٠٠) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال رقم (٨٨٢٢) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نقلاء أحمد نصار النصار) إلى (سارا أحمد نصار النصار) سجل مدني رقم (١٠٥٥٤٤١٠٠) ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية

بأحوال منطقة الرياض رقم (٨٠٨٧) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (فريال هذال ضاوي النشار) سجل مدني رقم (١١٠٨٢١١٢٨٣) من (فريال) إلى (وجدان) ليصبح الاسم (وجدان هذال ضاوي النشار)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٩٣٠٤) وتاريخ ٥/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (فايح مطر سفر الشدادي الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٩٤٠١٢١٥٨) من (فايح) إلى (فهد) ليصبح الاسم (فهد مطر سفر الشدادي الحارثي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٨٩٢٤) وتاريخ ٣٠/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (فرحان عواد محسن الجهني) سجل مدني رقم (١٠٢٨٢٧٠٩٥٥) من (فرحان) إلى (محمد) ليصبح الاسم (محمد عواد محسن الجهني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٩١٦٧) وتاريخ ٢/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (بهير بدر منور الحربي) سجل مدني رقم (١٠٢٥٧٩٨٥١١) من (بهير) إلى (بهييرة) ليصبح الاسم (بهييرة بدر منور الحربي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٧٠٦٨) وتاريخ ٤/٨/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نوير محمد سعد القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٦٦٩٠٦٠٠١) من (نوير) إلى (نهى) ليصبح الاسم (نهى محمد سعد القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٨٢٠٠) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نوية عبدالرحمن صالح الخليفة) سجل مدني رقم (١٠٦٣٠٨٥٤٣٣) من (نوية) إلى (نهى) ليصبح الاسم (نهى عبدالرحمن صالح الخليفة)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٩٣٧٤) وتاريخ ٥/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (زين هزاع الشاعر الجياوي الشمري) سجل مدني رقم (١٠٧١٨٩٠٧٤١) من (زين) إلى (مشعل) ليصبح الاسم (مشعل هزاع الشاعر الجياوي الشمري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٨٨٩٢) وتاريخ ٣٠/١٠/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (هيله عبدالله علي الاحمري) سجل مدني رقم (١٠٧٥١٩٥٣٥) من (هيله) إلى (لمى) ليصبح الاسم (لمى عبدالله علي الاحمري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٩٣٨٦) وتاريخ ٦/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (طفلة سعد حسين المحلبي السهلي) سجل مدني رقم (١٠٢٢٥٦٤٩١) من (طفلة) إلى (جواهر) ليصبح الاسم (جواهر سعد حسين المحلبي السهلي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٥٤١٢) وتاريخ ١/٧/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (عطوى نوار المطيري) سجل مدني رقم (١٠٦٣٨٣٨٥٧) من (عطوى) إلى (عواطف) ليصبح الاسم (عواطف نوار المطيري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بمنطقة الرياض رقم (٩٨٩٩) وتاريخ ١٢/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (هذي حضييان الخالدي) سجل مدني رقم (١٠٢٤٤٨٦٣٨١) من (هذي) إلى (فهد) ليصبح الاسم (فهد بن حضييان الخالدي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (١٠٧١٤) وتاريخ ٢٧/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (مناجيه مغبش علي جعفري) سجل مدني رقم (١٠٣٣٨٢٦١٣٠) من (مناجيه) إلى (نجوى) ليصبح الاسم (نجوى مغبش علي جعفري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه قد صدر قرار اللجنة الفرعية بأحوال منطقة الرياض رقم (٩٧٤٧) وتاريخ ١١/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (سوير بنت محمد بن عبدالرحمن السلوم) سجل مدني رقم (١٠١٨٦٩٤٤٨٧) من (سوير) إلى (سارة) ليصبح الاسم (سارة بنت محمد عبدالرحمن السلوم)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية بمنطقة عسير رقم (٢٨٤٧) في ١١/١٠/١٤٣٥هـ ، بالموافقة على تغيير اسم (مستوره ذيب سعود آل جراد الشهري) سجل مدني رقم (١٠٢٥١٥٢٩٧٤) ليصبح الاسم بعد التغيير (أمل ذيب سعود آل جراد الشهري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل أنه صدر قرار اللجنة الفرعية لنظام الأحوال المدنية رقم (٢٤٩٤) في ٢٠/١١/١٤٣٥هـ ، القاضي بالموافقة على تغيير الاسم الأول من (كتبه) إلى (منال) لـ (كتبه زعل سلامه الجعفري العنزي) رقم السجل المدني (١٠١٦١٣٨٤٣٨) وللاحاطة بذلك جرى نشره.

## ولي العهد يستقبل وزير الخارجية الألماني

جدة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مكتبه بقصر السلام بجدة يوم الإثنين ١٩ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ الموافق ١٣ أكتوبر ٢٠١٤ م، معالي وزير الخارجية الألماني فرانك فالتر شتاينمار والوفد المرافق له. وجرى خلال الاستقبال استعراض أوجه التعاون القائم بين المملكة وألمانيا، بالإضافة إلى بحث مستجدات الأحداث في منطقة الشرق الأوسط وموقف البلدين منها. حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن

عبدالعزیز آل سعود، ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخدام الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس ديوان سمو ولي العهد المستشار الخاص لسموه، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى ألمانيا الدكتور أسامة شبكشي، فيما حضره من الجانب الألماني سفير ألمانيا لدى المملكة بوريس روغان، ومدير عام الشؤون السياسية بوزارة الخارجية كليمنس فون غوتسيه.



## تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين

## افتتاح المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع

الرياض - واس

تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يفتتح معالي وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني المهندس عادل بن محمد فقيه، خلال الفترة من ٩ إلى ١١ من شهر المحرم القادم، الموافق للفترة من ٢ إلى ٤ نوفمبر ٢٠١٤ م، المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع الذي تنظمه مؤسسة التدريب التقني والمهني بشراكة إستراتيجية مع صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، وذلك في قاعة الملك فيصل للمؤتمرات بفندق الإنتركونتيننتال بالرياض. ورفع معالي وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني شكره وتقديره لخدام الحرمين الشريفين أيده الله، على الرعاية الكريمة، والموافقة السامية لإقامة هذا المؤتمر، مبيناً أن ذلك يأتي امتداداً للدعم السخي الذي توليه الحكومة الرشيدة لقطاع التدريب وتنمية الموارد البشرية بالمملكة، واهتمامها بالبرامج والأنشطة التي تقدمها المؤسسة.

## بيان من الديوان الملكي

## وفاة والدة الأميرة لولوة بنت فهد بن عبدالعزيز

جدة - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الأحد ١٨ ذو الحجة ١٤٣٥ هـ الموافق ١٢ أكتوبر ٢٠١٤ م البيان التالي:  
"بيان من الديوان الملكي"  
انتقلت إلى رحمة الله تعالى والدة صاحبة السمو الملكي الأميرة لولوة بنت فهد بن عبدالعزيز آل سعود، وسيصلى عليها إن شاء الله، بعد صلاة مغرب يوم الأحد الموافق ١٨/١٢/١٤٣٥ هـ بجامع الإمام تركي بن عبدالله في مدينة الرياض. تغمدنا الله بواسع رحمته ومغفرته ورضوانه، وأسكنها فسيح جناته.. (إننا لله وإنا إليه راجعون).

## ولي ولي العهد يشكر وزير الداخلية بمناسبة نجاح موسم الحج

جدة - واس

وجه صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخدام الحرمين الشريفين حفظه الله، شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا وأعضاء اللجنة والمشاركين في أعمال الحج كافة على ما تحقق من نجاح لموسم حج هذا العام ١٤٣٥ هـ. جاء ذلك في برقية جوابية وجهها سمو ولي ولي العهد لسمو وزير الداخلية فيما يلي نصها: صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا حفظه الله.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: وردتنا برقية سموكم رقم ٧٥١٨٦ وتاريخ ١٢/١٢/١٤٣٥ هـ المتضمنة التهنية بعيد الأضحي المبارك، وبما تحقق بفضل الله، من نجاح لموسم حج هذا العام ١٤٣٥ هـ، وانتهاء حجاج بيت الله الحرام من أداء مناسكهم بتوفيق الله وعونه، مثنين جهود سموكم

وأعضاء لجنة الحج العليا وكافة المشاركين في أعمال الحج، وما تحقق من خطط مميزة ونجاحات ملموسة سهلت أداء هذه الشعيرة الإسلامية العظيمة التي شرف الله بها هذه البلاد المباركة قيادة وشعباً برعاية سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، وإننا إذ نشكركم على ذلك وعلى ما عبرتم عنه من مشاعر كريمة، ودعوات طيبة، لنسأل المولى سبحانه وتعالى التوفيق للجميع، كما نسأله أن يحفظ بلادنا من كل مكروه وأن يديم علينا نعمة الأمن والرخاء إنه سميع مجيب.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وكان صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا، قد رفع برقية لسمو ولي ولي العهد فيما يلي نصها: سيدي صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخدام الحرمين الشريفين حفظه الله.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:



بشرفني يا سيدي أن أرفع لمقامكم الكريم باسمي وباسم أصحاب السمو والمعالي أعضاء لجنة الحج العليا وباسم أبناكم رجال الأمن وإخوانهم المساندين لهم

من منسوبي الأجهزة الحكومية المشاركة في موسم حج هذا العام، أسمى آيات التهاني وخالص التبريكات بمناسبة حلول عيد الأضحي المبارك، التي زادها توهجاً نجاح موسم الحج بفضل الله ثم بفضل التوجيه السديد والرعاية الكريمة من لدن سيدي خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، مما مكن ضيوف الرحمن من أداء مناسكهم بكل يسر وسهولة وأمن واطمئنان، وسط أجواء مفعمة بالسكينة والإيمان، وذلك من خلال تنفيذ دقيق لكافة خطط الحج الأمنية والوقائية، والتنظيمية والمرورية، حيث اكتمل وصول (٢٣٨،٨٥٠) حاجاً إلى مشعر عرفات في يوم الحج الأكبر ووقفهم بهذا المشعر العظيم، وكانت الحالة المرورية عالية الدقة ومحكمة التنفيذ من الجهات الأمنية، فقد اكتمل التصعيد إلى مشعر عرفات في تمام الساعة التاسعة صباحاً، كما اكتملت النفرة من مشعر عرفات إلى مشعر مزدلفة وانتقالهم إلى مشعر منى في وقت قياسي وفق تنظيم دقيق وانسيابية تامة ومباشرتهم رمي الجمرات وتوافدهم إلى المسجد الحرام لأداء طواف الإفاضة واستكمال مناسك

مكتب المدينة  
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤مكتب جدة  
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧مكتب الدمام  
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١مكتب الرياض  
٠١١ - ٤٤٢٥٥٥٩سنترال  
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤  
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢الإدارة  
ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧  
ف ٠١٢ - ٥٢١٥٧٧٦